

النَّحْوُ الْمُنْدَلِفُ

فِي تَرْتِيبِ الْجُمْلَةِ

تأليف

الدكتورة

شيماء رشيد محمد زنكنة

مكتبة لسان العرب
www.liisanarb.com



دار صفاء للنشر والتوزيع - عمان

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ


وَقُلِّا عَمِلُوا فَسَيَرِى اللّٰهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴿١٣﴾

صدق الله العظيم

الخلاف النحووي

في ترتيب الجملة

مَكْتَبَةُ لِسَانِ الرَّبِّ



رابط بديل

lisanerab.com

أ. علاء الدين شوفى

www.lisanarb.com



الخالفة النحوية

في ترتيب الجملة

تأليف
الدكتورة
شيماء رشيد محمد زنكنة

الطبعة الأولى
ـ 1432 هـ - 2011 م



دار صفاء للنشر والتوزيع - عمان

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية (2010 / 4 / 1287)

415

زنكنة، شيماء رشيد محمد

الخلاف النحوي في ترتيب الجملة / شيماء رشيد محمد
زنكنة. _ عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع . 2010 .

() ص

ر . أ : (2010 / 4 / 1287)

الواصفات : قواعد اللغة / اللغة العربية /

* تم إعداد بيانات الفهرسة الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

حقوق الطبع محفوظة للناشر

Copyright ©
All rights reserved

الطبعة الأولى

2011 م - 1432 هـ



دار صفاء للنشر والتوزيع

عمان - شارع الملك حسين - جمع الفحيص التجاري - تلفاكس 962 6 4612190
هاتف: 962 6 4611169 + ص.ب 922762 عمان - 11192 الأردن

DAR SAFA Publishing - Distributing
Telefax: +962 6 4612190 – Tel: + 962 6 4611169
P.O.Box: 922762 Amman 11192- Jordan
<http://www.darsafa.net>
E-mail :safa@darsafa.net

ردمك ISBN 978-9957-24-599-3

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ تَعَالَى:

﴿ قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَدَةِ
أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾

سورة الزمر / 46

الإهداء

إلى من نصح من جبينه عرقاً ...

ليطعني ويكسيني

والدي الحبيب

إلى من قطرت يداها دماً

لتعلماني وتربيني

أمّي الحبيبة

إلى إخوتي وأخوانني

إلى أستاذِي د. كريم حسين ناصح الخالدي

جزءٌ ما ثقفتَه من علمِك وأدبِك

إلى جميع أصدقائي وصديقاتي

إلى بلدي الجريح

إلى بغدادي

أهدي ثمرة جهدي هذا

شيماء زنكنة

شكر وامتنان

أتقدمُ بخالصِ شكري وامتناني إلى أستاذِي العزيزِ والأبِ الروحيِ الدكتورِ
كريمِ حسينِ ناصحِ الخالديِ ولما قدَّمهُ لي من توجيهاتٍ وملاحظاتٍ أثَرَتْ هذا
البحثُ ، ولمُتابعتِهِ عملي منذ اللحظةِ الأولىِ فلم يكن لهذا العملُ أن يتم على هذهِ
الصورةِ لو لا أن شملَهُ بعانتِهِ ورعايتهاِ فهو ما فتَّعَ يسلاً ثغراً ، ولكونِهِ صاحبِ
الفضلِ علىِ في نشرِ هذا الكتابِ وظهورِهِ للقارئِ العزيزِ حاولَةً لإغناءِ المكتبةِ
العربيةِ والإسلاميةِ ، فجزاهُ اللهُ عنِّي خيرَ الجزاءِ وحفظَهُ ذُخراً لذا البلدِ ، ولطلابِ
الدراساتِ اللغويةِ .

وأشكر كلَّ من له يدٌ في إخراجِ هذا العملِ .

شيماء زنكنة

الفهرس

المقدمة 13

التمهيد : "بناء الجملة في الفكر النحوي" 17

الفصل الأول:

"الخلاف النحوي في ترتيب بناء الجملة الاسمية"

المبحث الأول : "الخلاف في تقديم الخبر على المبتدأ" 31

المبحث الثاني : "الخلاف في تقديم أخبار النواسخ" 45

المبحث الثالث : "الخلاف النحوي في تقديم معمولات أخبار النواسخ" 91

الفصل الثاني:

"الخلاف النحوي في ترتيب بناء الجملة الفعلية"

المبحث الأول : "الخلاف في تقديم معمولات الفعل" 105

المبحث الثاني : "الخلاف في تقديم معمولات الفعل الأخرى على الفعل وتقديم

بعضها على بعض" 143

المبحث الثالث : "الخلاف في تقديم معمولات الأفعال الناقصة على أدلة النصب" 193

الفصل الثالث :

"الخلاف النحوي في ترتيب بناء الجملة الشرطية"

المبحث الأول : "الخلاف في تقديم جواب الشرط على أدلة الشرط" 205

المبحث الثاني : "الخلاف في تقديم معمول فعل الشرط أو جواب الشرط
في الجملة الشرطية" 216.....

المبحث الثالث : اجتماع الشرط والقسم والخلاف في اعتبار الجواب للشرط
أو القسم 237.....

الفصل الرابع :

"تقويم الآراء في ترتيب الجملة في ضوء الخلاف النحوي"

المبحث الأول : "نظرة المؤرخين إلى الخلاف النحوي في ترتيب الجملة" 249.....

المبحث الثاني : "نظرة المحدثين إلى ترتيب بناء الجملة" 269.....

المبحث الثالث : "تقويم آراء العلماء في ضوء علاقة الترتيب بالمخاطب" 280.....
الخاتمة 289.....

المصادر والمراجع 291.....

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين نشكره على نعمه الكثيرة التي لا تُعد ولا تُحصى ويه نستعين، والصلاه والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين.

أما بعد.....

فلقد ترك لنا النحويون ثراثاً فكريأً يبعث على الإجلال والإكبار وقد طال بهذا التراث الزمن حتى تراكم، وكثير حتى صار أمر الإحاطة بدقائقه والوصول إلى جواهره من الأمور الشاقة. ومنذ أن كتب النحو في القرن الثاني الهجري مر في قرون طويلة لم ينل فيها كل ما يستحقه من العناية، والمتابعة المطورة، فجمدت أحكامه وقواعد جموداً لا يتناسبُ وطبيعة اللغة المتغيرة.

ومن حق النحو علينا ومن حق النحويين أيضاً أن نرجع فنتصل بمصادره الأولى لنخوض فيها ونستخرج منها جواهرها المدفونة فنجلوها ونبذرها تاركين ما قد يشوبها وما قد يعلق بها مما تحسّب النحو في غنى عنه. وإن الاتصال المباشر بالمصادر الأساسية ليكشف لنا أن كثيراً مما صور لنا على أنه خلفٌ نحوبي بين العلماء ما هو إلا اختلاف وليس خلفاً حيث لا يكون ثمة مخطئ ومصيب وإنما إصابة في الجهتين ولكنها مختلفة من جهة إلى أخرى بسبب اختلاف القضية موضوع الدرس، أو اختلاف جهة النظر.

وقد شغل الخلاف النحوي حيزاً من الفكر النحوي فألف علماء العربية فيه الكتب وأدى هذا الخلاف إلى انقسام العلماء بين مؤيد لهذا المذهب أو ذاك وقد

ووجدتُ أنَّ بينَةَ الجُملةِ مَا يُشيرُ اهتمامَ العلماءِ فاختلقوَا فيها وعرضوا الحججَ والبراهينَ لتأييدِ آرائِهم.

وإنَّ دراسةَ الجُملةِ في العصرِ الحديثِ تمثِّلُ جوهَرَ الفكرِ النحوِيِّ، وتدفعُ العلماءَ إلى التوسيعِ في دراستِها والاستفاضةِ في دراسةِ أركانِها وهو أمرٌ دعاني إلى دراسةِ هذا الموضوعِ الموسومَ بـ"الخلافِ النحوِيِّ في ترتيبِ الجملةِ" لكي أطلقَ من الخلافِ النحوِيِّ في ترتيبِ الجملةِ إلى الأسسِ التي بُنيَتْ عليها الجُملةُ بأنواعِها المختلفةِ الاسميةُ والفعليةُ والشرطيةُ والظرفيةُ.

ستقعُ هذه الدراسةُ في تمهيدٍ وأربعةِ فصولٍ وقد وزّعتُ فصولَ الكتابِ بحسبِ موضوعاتِ الخلافِ في ترتيبِ بنيةِ الجملةِ العربيةِ كما وردَتْ في الكُتبِ النحوِيةِ، على النحوِ الآتي:-

جاءَ التمهيدُ بعنوانِ: "بناءُ الجُملةِ في الفكرِ النحوِيِّ".

وتناولتُ في الفصلِ الأوَّلِ: الخلافِ النحوِيِّ في ترتيبِ بناءِ الجُملةِ الاسميةُ وتضمنَ هذا الفصلُ ثلاثةَ مباحثٍ درستُ في المبحثِ الأوَّلِ الخلافُ في تقديمِ الخبرِ على المبتدأِ.

أمَّا المبحثُ الثاني فدرستُ فيه الخلافَ في تقديمِ أخبارِ النواسخِ.

أمَّا المبحثُ الثالثُ فتناولتُ فيه الخلافَ في تقديمِ معمولاتِ أخبارِ النواسخِ.

ودرستُ في الفصلِ الثاني: "الخلافِ النحوِيِّ في ترتيبِ بناءِ الجُملةِ الفعليةُ" وتضمنَ هذا الفصلُ ثلاثةَ مباحثٍ. جاءَ المبحثُ الأوَّلُ بعنوانِ: "الخلافُ في تقديمِ معمولاتِ الفعلِ".

أمَّا المبحثُ الثاني فدرستُ فيه الخلافَ في تقديمِ معمولاتِ الفعلِ الأخرى على الفعلِ أو تقديمِ بعضِها على بعضِ. وجاءَ المبحثُ الثالثُ تحتَ عنوانِ: "الخلافُ في تقديمِ معمولاتِ الأفعالِ المنصوبَةِ على أدَاءِ النصبِ".

ودرستُ في الفصلِ الثالثِ: الخلافُ في ترتيبِ بناءِ الجُملةِ الشرطيةُ. وجاءَ هذا الفصلُ في ثلاثةَ مباحثٍ: "الخلافُ في ترتيبِ بناءِ الجُملةِ الشرطيةُ". وجاءَ هذا

الفصلُ في ثلاثةِ مباحثٍ: درستُ في المبحثُ الأوّلِ الخلافَ في تقديمِ جوابِ الشرطِ على أداةِ الشرطِ، أمّا المبحثُ الثاني فدرستُ فيه الخلافَ في تقديمِ معمولِ فعلِ الشرطِ أو جوابِ الشرطِ، وتناولتُ في المبحثُ الثالث اجتماعِ الشرطِ والقسمِ والخلافَ في عدِّ الجوابِ للشرطِ أو للقسمِ.

أمّا الفصلُ الرابع فهو فصلٌ تقويمي جاءَ تحتَ عنوانِ "تقويمِ الآراءِ في ترتيبِ الجملةِ في ضوءِ الخلافِ النحويِّ" وهو يتضمنُ ثلاثةِ مباحثٍ:- جاءَ المبحثُ الأوّل بعنوانِ "نظرةُ المتأخرِين إلى الخلافِ النحويِّ في ترتيبِ الجملةِ"، أمّا المبحثُ الثاني فتناولتُ فيه "نظرةُ المحدثِين إلى ترتيبِ بناءِ الجملةِ" ودرستُ في المبحثُ الثالث: "تقويمِ آراءِ العلماءِ في ضوءِ علاقَةِ الترتيبِ بالمخاطِبِ".

وسيختتم الكتابُ بخاتمةٍ تجمِّلُ أهمَّ النتائجِ التي توصلتُ إليها.

ولا أودُّ بعد ذلك أنْ أُزكي لقارئِ عملي في هذا الكتابِ، وبمحسبي أنْ أقولُ أنَّ موضوعَه جدير بالبحثِ ومحاولتي فيه من المحاولاتِ المجتهدةِ من مشروعِه الخطأ ونشدانِ الصوابِ.

وبعدِ فإنِّي أسألُ اللهَ - سُبْحانَهُ وَتَعَالَى - أنْ يجعلَ هذا العملَ خالصاً لوجهِه الكريمِ، وأنْ أكون قد قدمت شيئاً لخدمةِ العربيةِ لغةِ القرآنِ الكريمِ وخدمةِ الباحثينِ فيها، ويتحققُ مرضاةُ اللهِ - جلَّ جلالَهُ -، ومرضاةُ سدنهِ اللغةِ العربيةِ، فإنْ وقعتَ على هفوةٍ فسبِّحَانَ مَنْ انفردَ بالكمالِ وتَنَزَّلَ عن الشريكِ والمثالِ، وإنْ رأيتَ عيِّناً فجلَّ مَنْ لا عيَّبَ فِيهِ وعَلَا. وإنْ أصَبْتُ فَمِنَ اللهِ، وإنْ أخطَأْتُ فَمِنِي.

واللهُ وليُ التوفيقِ ومنْهُ نستمدُ العونَ والسدادَ...

شيماء زنكنة

التمهيد

بناء الجملة في الفكر النحوي

تقوم الجملة العربية على ركنين أساسين هما: المسند والمسند إليه وهما عمدتان في الكلام وعرفهما سيبويه (180هـ) بقوله: ((وهما ما لا يستغني واحد منهما عن الآخر، ولا يجد المتكلّم منه بدأً فمن ذلك الاسم المبتدأ والمبني عليه وهو قوله: عَبْدُ اللَّهِ أَخْوَكَ، وهذا أخوك، ومثل ذلك: يذهبُ عَبْدُ اللَّهِ، فلا بدّ للفعل من الاسم كما لم يكن للاسم الأول بدّ في الآخر في الابتداء)).⁽¹⁾

فالمسند إليه هو المتحدث به أو المحدث عنه، والمسند هو المتحدث به أو المحدث به بتعبير سيبويه⁽²⁾.

قال ابن يعيش (643هـ): ((لأنهما اللوازيم للجملة والعمدة فيها، التي لا تخلو منها، وما عداها فضلة يستقل الكلام دونها)).⁽³⁾ ولا يمكن أن تتألف الجملة من غير مسند ومسند إليه⁽⁴⁾. فالمسند إليه لا يكون إلاً اسمًا هو المبتدأ الذي له خبر وما أصله ذلك، والفاعل، ونائب الفاعل، والمسند يكون فعلًاً واسمه فالفعل هو مسند على وجه الدوام ولا يكون إلاً كذلك، والمسند في الأسماء هو خبر المبتدأ وما أصله ذلك، والمبتدأ الذي له مرفوع أغنى عن الخبر⁽⁵⁾.

(1) الكتاب : 23/1

(2) ينظر : المصدر نفسه : 34/1

(3) شرح المفصل : 74/1

(4) ينظر : في بناء الجملة العربية : 43 – 44 ، وفي النحو العربي نقد وتوجيه : 31 ، والجملة العربية تأليفها وأقسامها : 5، 31 ، ونظام الجملة عند اللغويين : 16.

(5) ينظر : الجملة العربية : 5 – 6 ، 31 – 32 .

وعلى هذا فالجملة في الأَلْ إِمَّا أَنْ تتألف من اسم واسم أو من فعل واسم وذلك نحو: زَيْدٌ أَخُوكَ، وقَامَ زَيْدٌ، ولا يمكن أنْ تتكون الجملة من كلمة واحدة، ولا من فعلين، ولا من حرفين، ولا من حرف وفعل، ولا من حرف واسم، لكنَّ الاسمين يكُونان كلاماً – أي جملة – والاسم والفعل كذلك لكون أحدهما مسندأً والآخر مسندأً إليه⁽¹⁾.

وللتوضيح رأي القدماء في بناء الجملة – على ما ذكرته – سأورد أقوال النحاة القدماء في ذلك. قال سيبويه: ((فالكلم اسْمٌ، وفَعْلٌ وحِرْفٌ جاء لِمَعْنَى))⁽²⁾ وقال المبرد (285هـ): ((فالكلم كُلُّه: اسْمٌ وفَعْلٌ وحِرْفٌ جاء لِمَعْنَى لَا يَخْلُو الْكَلَامُ – عَرَبِيًّا أَوْ أَعْجَمِيًّا – مِنْ هَذِهِ الْثَّلَاثَةِ))⁽³⁾.

وقال ابن السراج (316): ((والذِّي يَأْتِلُفُ مِنْهُ الْكَلَامُ الْثَّلَاثَةُ الْاسْمُ، الْفَعْلُ، الْحِرْفُ، فَالْاسْمُ قَدْ يَأْتِلُفُ مَعَ الْاسْمِ نَحْوَ قَوْلُكَ: "اللَّهُ إِلَهُنَا" وَيَأْتِلُفُ الْاسْمُ وَالْفَعْلُ نَحْوَ: قَامَ عُمَرُ، وَلَا يَأْتِلُفُ الْفَعْلُ مَعَ الْفَعْلِ، وَالْحِرْفُ لَا يَأْتِلُفُ مَعَ الْحِرْفِ...))⁽⁴⁾ وإلى مثل ذلك ذهب أبو علي الفارسي (377هـ) قائلاً: ((هَذَا بَابُ مَا يَأْتِلُفُ مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْثَّلَاثَةِ كَانَ كَلَامًا مُسْتَقْلًا وَهُوَ الَّذِي يُسَمِّيهُ أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ الْجَمْلَ اَعْلَمُ أَنَّ الْاسْمَ يَأْتِلُفُ مَعَ الْاسْمِ يَكُونُ مِنْهَا كَلَامٌ وَذَلِكَ نَحْوُ: زَيْدٌ أَخُوكَ، وَعُمَرٌ ذَاهِبٌ. وَالْفَعْلُ مَعَ الْاسْمِ نَحْوُ: قَامَ زَيْدٌ، وَذَهَبَ عُمَرُ...))⁽⁵⁾.

قال الجرجاني (471هـ) أيضاً: ((واعلم أنَّ معنى الائتلاف الإفاده، وذلك لا يكون إلَّا بين الاسم والاسم كقولك: زَيْدٌ أَخُوكَ.. أو بين الفعل والاسم كقولك: خرج زَيْدٌ.. واعلم أنَّ الفعل لا يأْتِلُفُ مَعَ الْفَعْلِ.. وكذا لَا يَقْعُدُ الائتلاف بَيْنَ الْحِرْفِ))

(1) ينظر : في بناء الجملة : 47 ، والعلامة الإعرابية في الجملة : 24 ، والجملة العربية : 32 ، نظام الجملة: 160.

(2) الكتاب : 12/1

(3) المقتضب : 3/1

(4) الأصول : 74/1

(5) المسائل العسكريةات : 81 ، وينظر : الإيضاح العصدي : 8/1

والحرف ولا بين الاسم والحرف...)⁽¹⁾. وقال ابن الحاجب (646هـ): ((الكلام ما تضمن كلمتين بالإسناد، ولا يتأتى ذلك إلا في اسمين، أو في فعل واسم))⁽²⁾ وحصر السيوطي (911هـ) جميع الحالات التي يمكن أن تختلف منها الجملة – الكلام بتعبيرهم – والحالات التي يمكن أن تختلف بها الجملة قائلاً (والحاصل أنَّ الكلام لا يتأتى إلا من اسمين، أو من اسم وفعل فلا يتأتى من فعلين ولا حرفين، ولا اسم وحرف، ولا فعل وحرف، ولا كلمة واحدة، لأنَّ الإفادة إنما تحصل بالإسناد، وهو لا بد له من طرفين مسند ومسند إليه. والاسم بحسب الوضع يصلح أنْ يكون مسندًا ومسندًا إليه، والفعل لكونه مسندًا لا مسندًا إليه والحرف لا يصلح لأحدهما فالاسمان يكونان كلاماً، لكون أحدهما مسندًا والآخر مسندًا إليه وكذلك الاسم مع الفعل، لكون الفعل مسندًا والاسم مسند إليه والفعلان، والفعل والحرف لا مسند إليه فيهما، والاسم مع الحرف إنما أن يفقد منه المسند، أو المسند إليه، والحرفان لا مسند إليه فيهما، ولا مسند، والكلمة لا إسناد فيها بالكلية)).⁽³⁾

وذهب بعض النحوين إلى إمكان تكوين الجملة من الاسم والحرف ومن هؤلاء سيبويه إذ ذهب إلى أنَّ "الآ" التي للتميي لا تعمل إلا فيما تعمل فيه الخبر نحو: "الآ ماء" لا لفظاً ولا تقديرأً وأنَّ الكلام مؤلف من حرف واسم⁽⁴⁾.

وذهب أبو علي الفارسي إلى جواز تأليف الكلام – أي الجملة – من الاسم والحرف في النداء نحو: يا زيد، ويا عبد الله، قال: (فإنَّ الحرف والاسم قد اختلفا كلَّام مفيد في النداء))⁽⁵⁾. وذهب جمهور النحاة إلى أنَّ "يا" نابت مناب فعل مذوق تقديره: أدعوه أو أنا دعوه، وأنَّ المندى مفعول به وناصبه الفعل المقدر⁽⁶⁾.

(1) المقتصد : 1/ 93 - 95 ، وينظر : دلائل الإعجاز : 51.

(2) شرح الكافية : 1/ 21.

(3) همع الهوامع : 1/ 52 ، وينظر : شرح المفصل : 1/ 18 - 20 ، وشرح الكافية : 1/ 23.

(4) ينظر : الكتاب : 2/ 306 - 309 ، والجملة العربية : 19

(5) الإيضاح العضدي : 8/ 1 ، وينظر: المسائل العسكريةات : 85.

(6) ينظر المقتصد : 1/ 95 - 96 ن وشرح الكافية : 1/ 313 ، وهمع الهوامع : 1/ 52 ، والجملة والجملة العربية: 19.

وذكر السيوطي أنَّ ابن طلحة زعم أنَّ الكلمة الواحدة قد تكون كلاماً إذا قَامَتْ مَقَاماً لِلْكَلَامِ، كَنْعَمٍ وَلَا فِي الْجَوَابِ، كما ذكر أنَّ بعض النحاة زعموا أنَّ الفعل مع الحرف يكون كلاماً في: ما قَامَ⁽¹⁾.

فإذن الأساس الذي اعتمدته النحاة في بناء الجملة هو المسند والمسند إليه فالجملة لا تكاد تخلو منهما لفظاً أو تقديرأً، وفضلاً عن المسند والمسند إليه تتكون الجملة من عناصر أخرى هي التوابع والتقييدات تمثلها وظائف نحوية مختلفة تسمى "الفضلة" كالمفعولات، والحال والتمييز، والنعت، والبدل.... إلخ، وليس معنى الفضلة أنَّه يمكن الاستغناء عنها فإنها قد تكون واجبة الذكر لأنَّ المعنى قد يتوقف عليها قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ [النساء/142] فلا يمكن الاستغناء عن قوله "كُسَالَى" الذي هو "فضلة" لاختلال المعنى بمحذفه، بل قد تكون الفضلة واجبة الذكر والعمدة واجبة الحذف. فالمقصود بمصطلحي "العمدة" و"الفضلة" أنَّه لا يمكن أن يتَّأْلَفَ كلام دون عمدة مذكورة أو مقدرة في حين أنَّه يمكن أن يتَّأْلَفَ من دون فضلة نحو: محمدٌ قائمٌ، وسافرَ محمدٌ، وكذلك للتferiq بين العنصر الذي تتكون به الجملة وغيره فلا يمكن مثلاً أن تكون جملة من "مبتدأ ومتير" أو من "فاعل وحال" فقط إلى غير ذلك من الوظائف المختلفة التي ليست من العناصر المكونة لدعامي الجملة الأساسية⁽²⁾.

وتعدَّ الجملة قصيرة إذا اكتفى بالمسند والمسند إليه فقط ففي الجملة الاسمية يُكتفى بالمبتدأ والخبر، وفي الجملة الفعلية يُكتفى بالفعل والفاعل وقد تطول الجملة من خلال عناصرها المؤسسة نفسها وذلك إذا كانت العناصر الإفرادية فيها مكونة من مركب اسمي فتطول الجملة من دون أن يذكر في بنيتها عناصر أخرى غير

(1) ينظر : همع الهوامع : 1/52.

(2) ينظر : في بناء الجملة : 45 ، والجملة العربية تأليفها وأقسامها : 7.

عناصرها المؤسسة⁽¹⁾. والمركب الاسمي كما عرّفه محمد عبد اللطيف حماسة: ((هو كل مجموعة وظائف نحوية ترتبط بعضها عن غير طريق التبعية لتشتت معنى واحداً يصلح أن يشغل وظيفة واحدة أو عنصراً واحداً في الجملة بحيث إذا كانت وحدتها لا تكون جملة مستقلة))⁽²⁾ ومن المركبات الاسمية التي ذكرها حماسة: التركيب الإضافي نحو قوله تعالى: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَقُعُ الْصَّدِيقُونَ صَدْقُهُمْ﴾ [المائدة/119] والأسماء التي تحتاج إلى ما يحتاج إليه أفعالها نحو قوله تعالى: ﴿وَكُلُّهُمْ بَنِسْطُ ذِرَاعِيهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [الكهف/18] والمصدر المؤول كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد/16]، والاسم المميز كقوله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ، وَفِصَالُهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف/15].

ويلاحظ من خلال هذه الآيات أنّ عنصري الإسناد قد يكونان مركبين اسمين، وقد يحتوي كل منهما في تركيبه على مركب اسمي آخر وبذلك يتعدد بناء الجملة ويتشابك من غير أن تزداد على عنصري الجملة عناصر أخرى غير اسنادية⁽³⁾.

وقد تطول الجملة عن طريق زيادة عناصر غير اسنادية على بناء الجملة وهذه العناصر كثيرة ومتعددة بعضها يطلبه الاسم وبعضها الآخر يطلب الفعل، وقسم الدكتور محمد حماسة هذه العناصر التي تؤدي إلى طول الجملة على عدة مجموعات منها طول التقييد: أي أنّ الجمل تطول بزيادة المعمولات وسماتها مقيدات كالمفعولات والحال والتمييز والاستثناء والجار والمحرر، وطول التبعية، وطول التعاقب، وطول التعدد، وطول الترتيب، وطول الاعتراض⁽⁴⁾. فزيادة هذه العناصر على الجملة يؤدي إلى طول بناء الجملة وتعقيده تركيبها.

(1) ينظر : في بناء الجملة : 76 – 78.

(2) المصدر نفسه : 78.

(3) ينظر : في بناء الجملة : 79.

(4) ينظر : المصدر نفسه : 80 – 108.

أقسام الجملة:

قسم القدماء والتأخرون الجملة إلى أربعة أقسام هي الجملة الاسمية، والجملة الفعلية، والجملة الشرطية، والجملة الظرفية⁽¹⁾.

1 - الجملة الاسمية:- هي الجملة التي صدرها اسم أو التي يكون الجزء الأول منها اسمًا نحو: زَيْدٌ أخوك، زَيْدٌ قائمٌ، محمدٌ حاضرٌ... إلخ⁽²⁾. واعتمد القدماء في تعريفهم الجملة الاسمية والفعلية على التقسيم الشكلي بحسب ما تبدأ به فإذا كان اسمًا فالجملة اسمية وإذا كان فعلًا فالجملة فعلية. أما المحدثون فاعتمدوا على الإسناد كعنصر أساسي في تقسيم الجملة فالجملة الاسمية هي التي يدلّ فيها المسند على الدوام والثبوت وهي التي يكون المسند فيها اسمًا⁽³⁾. ونظام بناء الجملة الاسمية أن يقع المبتدأ المسند إليه في صدر الكلام، ويليه الخبر المسند ثم ما قد يكون من موضحات أو مبينات أو غير ذلك، نحو: الأدبُ فنٌ جميلٌ، الكتابُ خيرٌ صديقٍ.. إلخ⁽⁴⁾

2 - الجملة الفعلية:- وهي التي صدرها فعل نحو: قَامَ زَيْدٌ، وضُرِبَ اللصُّ، ويقومُ زَيْدٌ: وقُمْ، وكانَ زَيْدٌ قائِمًا، وظَنَنَتْهُ قائِمًا⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الإيضاح العضدي : 43/1 ، والمفصل : 24 ، المصباح : 41 – 42 ، والمغني في النحو: 287/2 – 288 ، والإرشاد إلى علم الإعراب : 37 ، ومغني الليب : 37/2.

(2) ينظر: المقتضى : 1/93 ، ومغني الليب : 2/37 ، وهمع الهوامع : 1/56 ، وإعراب الجمل وأشباه الجمل : 18 ، والجملة العربية : 179 ، وتطور دراسة الجملة العربية : 84.

(3) ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه : 42 ، وفي النحو العربي قواعد وتطبيق : 86 ، ونحو المعاني : 106 ، وفي حركة تجديد النحو وتسويقه : 116.

(4) ينظر: في النحو العربي قواعد وتطبيق : 148 ، ونحو التيسير : 135 ، والجملة العربية : 32.

(5) ينظر: المقتضى : 1/93 ، ومغني الليب : 2/37 ، وهمع الهوامع : 1/56 ، والمطالع السعيدة: 1/196 ، وإعراب الجمل : 18 ، وتطور دراسة الجملة : 85.

أما المحدثون فمنهم من عرّفها بأنّها الجملة التي يدلّ المسند فيها على التجدد والتغيير أو التي يكون فيها المسند فعلاً⁽¹⁾.

أما نظام بناء الجملة الفعلية فالأصل فيه أنْ يتقدّم الفعل "المسند" ويليه الفاعل أو نائب الفاعل "المسند إليه" ثم يأتي بعد ذلك معمولات الفعل من مفعول أو ظرف أو حال أو تمييز... إلخ⁽²⁾.

3 - الجملة الشرطية:- وهي الجملة التي تتصدرها أداة شرط نحو: مَنْ طلب العُلا سَهِرَ اللِّيالِي⁽³⁾.

وتتألف الجملة الشرطية من ثلاثة عناصر رئيسة هي: أداة الشرط، و فعل الشرط وجواب الشرط نحو: إِنْ قَامَ رَبِيدٌ أَقْمَ⁽⁴⁾.

ويعدّ أبو علي الفارسي أول من جعل الجملة الشرطية قسماً قائماً برأسه وليس الزمخشري (538هـ) الذي نسب إليه ابن هشام (7612هـ) أنه أول من عدّ هذه الجملة جملة مستقلة⁽⁵⁾. وقال أبو علي: ((وَمَا الْجَمْلَةُ الَّتِي تَكُونُ خَبْرَ الْمُبْتَدَأِ فَعْلَى أَرْبَعَةِ أَصْرَبٍ... وَالثَّالِثُ أَنْ تَكُونْ شَرْطاً وَجَزَاءً.. وَذَلِكَ نَحْوُ رَبِيدٌ إِنْ تَكْرَمْهُ يُكْرَمْكَ))⁽⁶⁾. وأشار ابن يعيش إلى أنّ هذا التقسيم هو تقسيم أبي علي الفارسي⁽⁷⁾.

(1) ينظر : في النحو العربي قواعد وتطبيق : 86 ، و نحو المعاني : 106 ، وفي حركة تجديد النحو : 115 – 116.

(2) ينظر : النحو الجديد : 245 ، وفي النحو العربي قواعد وتطبيق : 91 ، و نحو التيسير : 13 ، والجملة العربية : 32.

(3) ينظر إعراب الجملة وأشباه الجمل : 18.

(4) ينظر : في النحو العربي نقد وتوجيه : 289، وفي بناء الجملة : 104 ، والجملة الشرطية : 131.

(5) ينظر : الإيضاح العضدي : 43/1 ، والمغني في النحو : 287/2 ، ومغني الليبب : 37/2 . ونظرات في الجملة العربية : 23 ، 111 – 112.

(6) الإيضاح العضدي : 43/1

الفارسي⁽¹⁾. كما نسب إليه ابن فلاح (680هـ) أنه قسم الجملة أربعة أقسام: اسمية، وفعالية وشرطية وظرفية⁽²⁾. وهذا يدل على أنّ أبا علي الفارسي هو الذي جعل الجملة الشرطية جملة مستقلة لا الزخشي. ومن القدماء الذين جعلوا الجملة الشرطية قسماً قائماً برأسه: الزخشي والمطرزي (610هـ)⁽³⁾، في حين عدّها آخرون من قبيل الجملة الفعلية ومن هؤلاء:- ابن يعيش، والكيشي (695هـ)، وابن هشام، والسيوطى⁽⁴⁾.

أمّا من المحدثين الذين أيدوا القدماء في عدّ الجملة الشرطية قسماً برأسه فمنهم: الدكتور فخر الدين قباوة، ود. مهدي المخزومي، ود. أحمد عبدُ الستار الجواري، ود. مصطفى جمال الدين، وأ.د. كريم حسن ناصح الخالدي⁽⁵⁾ أمّا من المحدثين الذين عدّوا الجملة الشرطية من قبيل الجملة الفعلية: الدكتور محمد عبدُ اللطيف حماسة، ود. فاضل صالح السامرائي⁽⁶⁾.

4 - الجملة الظرفية:- وهي الجملة المصدرة بظرف أو جار و مجرور نحو: في الدار زيدٌ، وعندك عمرو، وقوله تعالى: {أَفِي اللَّهِ شَكٌ} [ابراهيم/10] على أن يكون الاسم المرفوع فعلاً بالظرف أو الجار والمجرور لا بالاستقرار المذوف، ولا مبتدأ مخبر عنه بهما⁽⁷⁾.

(1) ينظر: شرح المفصل : 1/89.

(2) ينظر: المغني في النحو : 2/287 – 288.

(3) ينظر: المفصل 24 ، والمصباح : 41.

(4) ينظر: شرح المفصل : 1/89 ، والإرشاد إلى علم الإعراب : 37 ، ومغني الليب : 2/37 ، وهمع الهوامع : 1/57.

(5) ينظر: إعراب الجمل : 18 ، وفي النحو العربي نقد و توجيه : 57 ، و نحو المعاني : 115 – 116 ، والبحث النحوي عند الأصوليين : 256 ، ونظارات في الجملة العربية : 17 ، 23.

(6) ينظر: في بناء الجملة : 48 ، والعلامة الإعرابية : 25 ، والجملة العربية : 184.

(7) ينظر: مغني الليب : 2/37 ، وهمع الهوامع : 1/57 ، والمطالع السعيدة : 1/96 ، وإعراب وإعراب الجمل : 19.

أما نظام الجملة الظرفية فيقوم على أساس تقديم الطرف أو الجار وال مجرور الذي هو المسند في الجملة، وتأخير المسند إليه التكراة الفاعل بالطرف⁽¹⁾ ويعد ابن السراج أول من جعل الجملة الظرفية قسماً قائماً برأسه كما نقله عنه أبو علي الفارسي مستحسناً ما ذهب إليه ابن السراج قال أبو علي في مؤتلف من اسم وحرف، وليس هو على حد قوله: "إنَّ زَيْدًا مِنْطَلْقٌ" ولكنه من خبره وال فعل والاسم، أو الاسم والاسم... وقد جعل أبو بكر هذا التأليف - في بعض كتبه - قسماً برأسه وذلك مذهب حسن)).⁽²⁾

ومن النحاة الذين تبعوا ابن السراج من القدماء والمحدثين في عدّ هذه الجملة جملة مستقلة قائمة برأسها: الزمخشري، والمطرزي، وابن هشام الأنصاري، والسيوطى⁽³⁾.

ومن المحدثين: د. أحمد عبدُ الستار الجواري، وأ.د. كريم حسين ناصح الخالدي⁽⁴⁾ الذي أثبت في كتابه "نظارات في الجملة العربية" استقلالية هذه الجملة وبين هيكلها وبناءها في حين ذهب ابن فلاح، وشمس الدين الكيشي، وأغلب المتأخرین إلى أنَّ الجملة الظرفية ليست جملة مستقلة وإنما هي في الأصل جملة فعلية أو اسمية بحسب المقدار⁽⁵⁾.

(1) ينظر : في النحو العربي قواعد وتطبيقات : 161.

(2) المسائل العسكرية : 81 – 82.

(3) ينظر : المفصل : 24 ، والمصباح : 41 ، ومغني اللبيب : 37/2 ، وهمع الموامع : 57/1.

(4) ينظر : نحو المعاني : 106 ، ونظارات في الجملة العربية : 1110 – 142.

(5) ينظر : المغني في النحو : 321/2 ، والإرشاد إلى علم الإعراب : 37.

ومن المحدثين الذي تابعوهم: د. فخر الدين قباوة، ود. مهدي المخزومي، ود. محمد عبد اللطيف حماسة، ود. مصطفى جمال الدين، وفاضل السامرائي، ود. صالح الظالمي⁽¹⁾.

وللمحدثين تقسيمات أخرى للجملة معتمدين على الإسناد في تقسيمهم للجملة من هؤلاء برجسler آسرإذ قسم التراكيب إلى ثلاثة أقسام: الأول: الجملة البسيطة: وهي عنده الجملة الفعلية والجملة الاسمية، فالفعالية ما كان المسند فيها فعلاً أو بمنزلة الفعل، والاسمية المسند والممسن إلية فيها اسمًا أو بمنزلة الاسم، واعتمد الإسناد شرطاً ضروريًا في وصف العبارة بالجملة⁽²⁾.

الثاني: شبه الجملة: وهي عنده نوع من الكلام ليس بجملة بل هو كلمات مفردة أو تركيبات وصفية أو إضافية أو عطفية غير إسنادية كالنداء مثل "يا حسين" من أشباه الجمل عنده الأصوات مثل: "مه، ونخ" وغيرها من التركيبات التي أدخلها ضمن شبه الجملة⁽³⁾.

الثالث: الجملة الناقصة: وهي التراكيب التي تفسر معنىًّا كاملاً، مكونة من كلمة واحدة أحياناً ولكنها في حاجة إلى تقدير، ومثل لها قائلاً ((مثلاً قوله: "أمس" جواباً عن السؤال: "متى جئت؟" فإنَّ التقدير: "جئت أمس" فأمس وأمثالها جملة ناقصة))⁽⁴⁾.

وقسم عبد الرحمن أيوب الجملة تقسيماً آخر معتمداً الإسناد أساس هذا التقسيم إذ قسم الجملة إلى قسمين: أحدهما: الجملة الإسنادية وهي عنده نوعان: اسمية وفعلية فالجملة الاسمية عنده: هي التي تبدأ باسم، سواء أكان جزءها الآخر

(1) ينظر: إعراب الجمل: 19 - 20 ، في النحو العربي نقد وتجيئ: 50 - 52 ، وفي بناء الجملة: 48 ، العلامة الإعرابية: 28، 30 ، البحث النحوي عند الأصوليين: 248 ، الجملة العربية: 182 ، تطور دراسة الجملة: 76 - 77 .

(2) ينظر: التطور النحوي: 125 - 132 - 140 ، العلامة الإعرابية: 48.

(3) ينظر: التطور النحوي: 125 ، العلامة الإعرابية: 49.

(4) التطور النحوي: 125 ، وينظر: العلامة الإعرابية: 50 - 51.

اسماً أم فعلاً أم شبه جملة (جاراً و مجروراً)، أمّا الفعلية فهي التي تبدأ بفعل يليه فاعل أو نائب فاعل.

الآخر: الجمل غير الإسنادية: وهي عنده جملة النداء وجملة نعم وبئس، وجملة التعجب⁽¹⁾. أمّا محمد عبد اللطيف حماسة فقد قسم الجملة إلى ثلاثة أقسام:

1 - الجمل التامة الإسنادية ويوجد تحت هذا القسم الجملة الاسمية والجملة الفعلية، والجملة الوصفية.

2 - الجملة الموجزة: وهي الجمل التي لا تتألف: إلا من طرف واحد إذ يذكر فيها عنصر واحد من عناصر الإسناد ويحذف العنصر الثاني حذفاً واجباً أو غالباً، وقسم الجمل الموجزة إلى ثلاثة أقسام: الجمل الفعلية الموجزة والجملة الاسمية الموجزة، والجمل الجوابية الموجزة⁽²⁾.

3 - الجمل غير الإسنادية: وتعني عنده: ((الجملة التي يمكن أن تُعد جملة إفصاحية أي أنها كانت في أوّل أمرها تعبيراً انفعالياً يعبر عن التعجب أو المدح أو الذم أو غير ذلك من المعاني التي أخذ التعبير عنها صورة محفوظة ثم جُمد بعض عناصرها على صيغته التي ورد بها فجرى مجرى الأمثال))⁽³⁾.

ومن الجمل التي وضعها في هذا القسم من أقسام الجملة عنده: جملة الخالفة، وعرف تمام حسان الخوالف بقوله: ((والخوالف كلمات تستعمل في أساليب إفصاحية أي في الأساليب التي تستعمل للكشف عن موقفٍ انفعالي ما والإفصاح عنه))⁽⁴⁾.

والجملة التعجبية مثل: ما أَعْظَمَ اللَّهُ، وما أَجْمَلَ السَّمَاءُ، وجملة المدح والذم: نحو: نعم الرجل زيد، ونعم رجلاً زيد، وجملة خالفة الصوت، والجملة الندائمة نحو:

(1) ينظر: دراسات نقدية في النحو العربي : 129.

(2) ينظر: العلامة الإعرابية : 79 – 96.

(3) ينظر: العلامة الإعرابية في الجملة : 97.

(4) ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها : 113.

يا زَيْدُ⁽¹⁾، والجملة القسمية، والجملة التحذيرية والاغرائية نحو: إِيَّاكَ وَالشَّرُّ، وَأَخَاكَ⁽²⁾.

وذهب الدكتور كريم حسين ناصح من المحدثين إلى أن الاقتصار على التقسيم الشكلي للجملة. أي الاسمية والفعلية والشرطية والظرفية: ((يضيق البحث في الجملة، لأنَّه يستبعد الجانب الدلالي في دراسة الجملة وهذا ما يدعو إلى الاتساع في تقسيمات الجملة وشمول أنواع أخرى لم تدرس في الماضي دراسة معنوية، وتوضع لها الحدود والدلالات كالجملة القسمية وهي جملة لها أركانها وطرائق نظمها، ولجوابها شروط ومواصفات لها اشتراك مع الجملة الشرطية، ومثلها الجملة الاستفهامية التي تعدَّ نمطاً خاصاً من الكلام له حروفه وأسماؤه وأساليب التعبير في الحالات المختلفة، وكذا الحال في جملة النفي، وجملة التمني، وجملة الترجي، وجملة المدح والذم وجملة التعجب وغيرها من الجمل)) فهو يرى أن كل جملة من هذه الجمل له كيان قائم بنفسه له بناؤه ودلالته فينبغي أن تدرس هذه الجمل بصورة مستقلة وأن يكون لها ميادين بحث جديدة تأخذ بالحسبان خصوصية كل جملة من هذه الجمل ومعانيها وأبنيتها وطرائق نظمها.

(1) ينظر : العلامة الإعرابية في الجملة 98 – 110.

(2) نظرات في الجملة العربية : 23.

1

الفصل الأول

الفصل الأول

الخلاف النحوي في ترتيب بناء الجملة الاسمية

المبحث الأول

((الخلاف في تقديم الخبر على المبتدأ))

يرى النحويون أنَّ الجملة الاسمية هي ما بدأت باسم وهذا الاسم هو المبتدأ، والأصل فيه أنْ يتقدم على خبر يخبر عنه. فالمبتدأ: هو الاسم المجرد من العوامل اللفظية غير الزائدة مسندًا إليه. أو الصفة الواقعة بعد ألف الاستفهام أو حروف النفي رافعة لظاهر. أو هو الاسم المنتظم منه مع اسم مرفوع به جملة نحو: زيدٌ قائمٌ وأقائمُ الزيدان، وما قائمُ الزيدان.

فالمبتدأ قسمان: مبتدأ له خبر، ومبتدأ له فاعل سدّ مسد الخبر وهو الوصف سواء أكان اسم فاعل أو اسم مفعول أو صفة مشبه⁽¹⁾.

أما الخبر: فهو لفظ مجرد من العوامل اللفظية مسندًا إلى ما تقدمه لفظاً أو تقديرًا، أو هو الجزء الذي حصلت به الفائدة مع مبتدأ غير الوصف أو هو: التابع المحدث به عن الاسم المحكوم عليه على سبيل الإسناد⁽²⁾.

وينقسم الخبر إلى: مفرد (جامد أو مشتق)، وشبه الجملة، وجملة، والخبر الواقع جملة إن لم يكن هو المبتدأ في المعنى فلا بدّ له من رابط يربطه بالمبتدأ نحو: زيدٌ قائمُ أبوه والرابط إما ضمير يرجع إلى المبتدأ، أو تكرار المبتدأ بلفظه نحو: ﴿الْحَاجَةُ مَا الْحَاجَةُ﴾ [سورة الحاجة 2/ 1] أو عموم يدخل تحته المبتدأ نحو: زيدٌ نعم

(1) ينظر: شرح الكافية: 197/1 ، وارتشاف الضرب: 3/1079 ، وشرح ابن عقيل: 1/172 .
وهمع الهوامع: 1/360 - 361 .

(2) ينظر: شرح الكافية: 1/197 ، وارتشاف الضرب: 3/1085 ، وأوضح المسالك: 1/137 ،
وشرح ابن عقيل: 1/183 .

الرجل، وإنْ كانت الجملة الواقعـة خبراً هي المبتدأ في المعنى لم تحتاج إلى رابط نحو: نطقـي اللـه حسـي⁽¹⁾.

والعامل في المبتدأ والخبر فيه أقوال: مذهب سيبويه والجمهـور أنَّ المبتدأ مرفـوع بالابتداء، والخبر مرفـوع بالمـبتدأ، فالعامل في المـبتدأ معـنـوي.⁽²⁾

وذهب الأخفش⁽³⁾، وابن السراج⁽⁴⁾، والرمانـي إلى أنهـما مرفـوعـان بالابـتـادـاء، وقيل إنَّ المـبـتـادـاً مـرـفـوعـ بالـابـتـادـاء، والـخـبـر مـرـفـوعـ بالـابـتـادـاءـ والمـبـتـادـاـ وهو مذهب أبي إسحـاق الحـضـرمـي والـسـيرـافـي.

أما الكوفيـون فـذـهـبـوا إلى أنهـما تـرـافـعاـ، فـالـمـبـتـادـاـ رـفـعـ الـخـبـرـ، والـخـبـرـ رـفـعـ المـبـتـادـاـ.⁽⁵⁾ الأصل في المـبـتـادـاـ أنَّ يـكـونـ مـعـرـفـةـ، والأـصـلـ فيـ الـخـبـرـ أنَّ يـكـونـ نـكـرـةـ وقد يـكـونـانـ مـعـرـفـتـينـ، ويجـوزـ الـابـتـادـاءـ بـالـنـكـرـةـ بـشـرـطـ الـفـائـدـةـ، وتحـصـلـ الـفـائـدـةـ بـأـحـدـ الـأـمـورـ: أنَّ يـتـقـدـمـ الـخـبـرـ عـلـيـهاـ وـهـوـ ظـرـفـ أوـ جـارـ وـمـجـرـورـ نحوـ: فـيـ الدـارـ زـيـدـ، أوـ عـنـدـكـ زـيـدـ، أوـ أنـ تـكـونـ وـاجـبـةـ التـصـدـيرـ كـالـاسـتـفـاهـ نحوـ: مـنـ عـنـدـكـ. وـ الشـرـطـ نحوـ: مـنـ يـقـمـ أـقـمـ مـعـهـ، أوـ أنـ تـكـونـ مـصـغـرـةـ نحوـ: رـجـيـلـ جـاءـنـيـ، أوـ أنـ تـوـصـفـ نحوـ: رـجـلـ مـنـ الـكـرـامـ عـنـدـنـاـ، وـضـعـيـفـ عـادـ يـقـرـمـلـةـ، أوـ أنـ تـكـونـ عـاـمـلـةـ نحوـ: رـغـبـةـ فـيـ الـخـيـرـ خـيـرـ، أوـ أنـ يـكـونـ عـاـمـةـ نحوـ: كـلـ يـوـتـ، أوـ أنـ تـكـونـ دـعـاءـ نحوـ: ﴿سـلـمـ عـلـىـ إـلـٰهـ﴾.

(1) يـنـظـرـ: أـوـضـحـ الـمـسـالـكـ: 137/1 - 139 ، وـشـرـحـ اـبـنـ عـقـيلـ: 184/1 - 187 ، وـهـمـعـ المـوـامـعـ: 365/1 .

(2) يـنـظـرـ: الـكـتـابـ: 81/1 .

(3) يـنـظـرـ: مـعـانـيـ الـقـرـآنـ: 1/9 .

(4) يـنـظـرـ: الـأـصـولـ: 58/1 .

(5) يـنـظـرـ: الـإـنـصـافـ فـيـ مـسـائـلـ الـخـلـافـ: 44/1 ، وـشـرـحـ الـكـافـيـةـ: 1/686 ، وـارـتـشـافـ الـضـرـبـ: 1085/3 ، وـشـرـحـ اـبـنـ عـقـيلـ: 182/1 - 283 ، وـمـعـ المـوـامـعـ: 363/1 - 365 .

ياسين [الصفات/130] أو أن تكون فيها معنى التعجب نحو: ما أحسنَ زيداً وغيرها من مسوغات الابتداء بالنكرة⁽¹⁾.

وتدخل على المبتدأ والخبر حروف وأفعال تغيير في أحكام كل من المبتدأ والخبر ويعدّ عدد من النحوين الجملة التي تدخل عليها الأفعال الناسخة جملة فعلية غير آلي ارتأيت أن أدرس ترتيب هذه الجملة في مباحث الجملة الاسمية باعتبار ما طرأ عليها ابتلاء للشمولية والإحاطة بكل ما يتعلق بها.

الخلاف في تقديم الخبر على المبتدأ

اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم الخبر على المبتدأ مفرداً كان أو جملة. فالمفرد نحو: "زيد قائم، وعمرو ذاهب" والجملة نحو: "زيد أبوه قائم" وعمرو أخوه ذاهب" زيد قام أبوه فذهب البصريون إلى جواز تقديم الخبر على المبتدأ مفرداً كان أو جملة فيجوز القول "قائم زيد، وذاهب عمرو، وأبوه قائم زيد، وأخوه ذاهب عمرو، وقام أبوه زيد". أما الكوفيون فذهبوا إلى منع تقديم الخبر على المبتدأ مطلقاً مفرداً كان أو جملة⁽²⁾. قال سيبويه: ((وزعم الخليل رحمه الله -: آئه يستتبع أن يقول: قائم زيد، وذاك إذا لم تجعل قائماً مقدماً مبنياً على المبتدأ، كما تؤخر وتقدم فتقول: ضرب زيداً عمرو، وعمرو على ضرب مرتفع وكان الحدُّ أن يكون مقدماً ويكون زيد مؤخر وكذلك هذا الحدُّ فيه أن يكون الابتداء فيه مقدماً وهذا عربيٌ جيد. وذاك قوله: تميمي أنا، ومشنوع من يشنؤك...)).⁽³⁾

(1) ينظر شرح الكافية: 1/203 - 204 ، وارتشاف الضرب: 3/10999 - 1101 ، وأوضح المسالك: 1/143 - 144 ، وشرح ابن عقيل: 1/196 - 204 ، وهمع الهوامع: 1/380 . 383

(2) ينظر: الإنصال في مسائل الخلاف: 1/65 مسألة: 9، والتبيين: 245 مسألة: 32 ، وشرح المفصل: 1/92 ، والمعنى في النحو: 2/334 ، واثلaf النصرة: 33 مسألة: 8

(3) الكتاب: 2/127

كلام الخليل بن أحمد (175هـ) - الذي نقله سيبويه - واضح وهو الذي انطلق منه البصريون ابتداءً من سيبويه في جواز تقديم الخبر على المبتدأ وسار عليه جميع النحاة الذين جاؤوا بعد سيبويه.

قال المبرد: ((وتقول: منطلق زيدٌ، فيجوز إذا أردت بمنطلق التأخير، لأنَّ زيداً هو المبتدأ...)).⁽¹⁾

ونلاحظ أنَّه أجاز تقديم الخبر الذي هو: "منطلق" على المبتدأ الذي هو "زيد" وفي المضمار نفسه قال ابن جني (392هـ): ((ويجوز تقديم خبر المبتدأ عليه، نقول: قائمٌ زيدٌ وخلفك بكر، والتقدير: زيدٌ قائمٌ، وبكر خلفك، فقدم الخبران اتساعاً وفيهما ضمير، لأنَّ النية فيهما التأخير))⁽²⁾

فلم يكتف ابن جني بذكر جواز التقديم فقط وإنما أخذ يوضّح سبب التقديم وبدأ النحويون فيما بعد يفصلون في المسألة ويتعقّلون في الدراسة ويعللّون أسباب تقديم الخبر على المبتدأ.

ويرى ابن السراج: أنَّه يجوز تقديم الخبر على المبتدأ إذا لم يكن الخبر فعلاً مستنداً إلى ضمير المبتدأ المستتر نحو: "زيدٌ قام أو يقوم"، لئلا يلتبس المبتدأ بالفاعل.⁽³⁾

(1) المقتضب: 127/4

(2) اللمع: 15 وينظر الإيضاح العضدي: 1/52 ، والفوائد والقواعد: 174 ، والمقصد: 302/1 ، والمفصل: 24 ، وكشف المشاكل: 1/316 ، والغرفة المخفية ، 1/407 ، وشرح المفصل: 1/92 ، والتوطئة: 219 ، والإيضاح في شرح المفصل: 1/190 ، وشرح الجمل لابن عصفور: 1/353 ، والمقرّب: 1/85 ، وشرح ابن الناظم: 45 ، وأوضح المسالك: 1/152 ، وشرح ابن عقيل: 1/205 ، وشفاء العليل: 1/282 ، وشرح المكودي: 48 ، وكاشف الخصاصة: 56 ، والفوائد الضيائية: 1/284 ، وشرح التصریح: 1/173 ، والمطالع السعدية: 1/235 ، وشرح الأشموني: 1/281 ، وشرح ابن طولون: 1/192 ، والمشكاة الفتتحية: 168 وهداية المسالك: 2/39 - 40 .

(3) ينظر: الأصول: 1/64 ، والجمل في النحو: 37 ، وتفسیر المسائل المشكلة: 234 ، وشرح الكافية الشافية: 1/366 ، وشفاء العليل: 1/283

وعضد ابن هشام الأنصاري (761هـ) هذا الرأي بقوله: ((فإنْ كانَ خبر الابتداء فعلاً ثُمَّ قدّمه عليه ارتفع به وزالَ عنه معنى الابتداء لأنَّ الفعل أقوى منه وذلك قوله: زيدٌ قامَ، زيدٌ: ابتداء، وقام خبره ثُمَّ يقول: قام زيدٌ، فزيدٌ فاعل...)).⁽¹⁾

وإذا كان الخبر فعلاً رافعاً لضمير بارز مثنى أو جمعاً أجاز البصريون مطلقاً تقديم الخبر على المبدأ، لأنَّ هذا الموضوع أمن فيه للبس الذي كان في الفعل الواحد نحو: "الزیدان قاماً" ، والزیدون قامواً، أي آتُهم أجازوا أنْ يقال: قاما الزیدان، وقاموا الزیدون على أنْ يكون قاماً، وقاموا خبرين مقدمين، و الزیدان ، والزیدون مبتدأين مؤخرين.⁽²⁾

قال السيوطي (911هـ): ((وخصه والدي⁽³⁾ - رحمه الله - بالجمع، ومنعه في المثنى، لبقاء الإلbas على السامع، لسقوط الألف للاقطة الساكن ... ومنع قوم التقاديم مطلقاً حلاً لحالة الثنوية والجمع على الإفراد لأنَّه الأصل)).⁽⁴⁾

وذكر أبو حيّان (745هـ) أنَّ المبرد والأخفش أجازاً التقديم في هذا الموضوع ومنعه سائر البصريين.⁽⁵⁾

وأشار البطليوسى (521هـ)⁽⁶⁾ إلى أنَّ عدداً من النحوين يعربون الألف والواو في "قاما وقاموا" على آنُهما حرفان يدلانِ على الثنوية والجمع، ولا يجعلونهما ضميرين، ويعرب ما بعد الفعل على آنَه فاعل، وهذا مذهب سيبويه.⁽⁷⁾

(1) شرح الجمل: 133

(2) ينظر: شرح التسهيل: 285/1 ، وشرح المكودي: 48 ، وشرح التصریح: 173/1 ، وهمع الهوامع: 385/1 .

(3) وهو: أبو بكر فخر الدين عثمان بن ناصر الدين محمد بن سيف الدين بن نجم الدين أيوب السيوطي الشافعي ، ينظر: هامش همع الهوامع: 1385/1 .

(4) همع الهوامع: 1385/1 .

(5) ينظر: ارتشاف الضرب: 1104/3 .

(6) ينظر: الحلل: 151 ، وعلل النحو: 214 ، وشرح الكافية: 231/1 ، وشرح ابن عقيل: 212/ .

(7) ينظر الكتاب: 210/3 .

ومن النحوين من جعل الألف والواو ضميرين فاعلين وما بعدهما بدل
منهما، وهذا مذهب الفراء.⁽¹⁾

وإذا كان الخبر مشتملاً على ضمير المبتدأ وافق الكوفيون البصريين في جواز
تقديم الخبر على المبتدأ نحو: في داره زيدٌ "خلافاً للأخفش من البصريين، فإنه منع
تقديم الخبر إذا كان زيدٌ مرفوعاً بالظرف أو المجرور.⁽²⁾

قال السيوطي في بيان سبب تحجيز الكوفيين التقديم في هذا الموضوع: ((إما
أجازه الكوفيون ولم يحيزوا: قائمٌ زيدٌ، وضربته زيدٌ، لأنَّ الضمير في قولك "في داره
زيدٌ" غير معتمد عليه، ألا ترى أنَّ المقصود: في الدار زيدٌ، وحصل هذا الضمير
بالعرض)).⁽³⁾

أي أنَّ الذي سوَّغ تقديم الخبر هنا؛ أنَّ الأصل في المبتدأ التقديم لفظاً فهو
متأخرٌ في اللفظ إلا أنه متقدم رتبة.

أما إذا كان الخبر مشتملاً على ضمير ملابسه وكان ملابسه فعلاً جاز تقديم
الخبر عند البصريين وعند هشام (209هـ) من الكوفيين في نحو: "زيداً أبوه ضرب،
أو يضرب؟" ووافق الكسائي (189هـ) البصريين وهشاماً إذا كان ملابس الخبر اسم
فاعل نحو: "زيداً أبوه ضارب"، خلافاً للفراء فإنه منع التقديم في المسألتين.⁽⁴⁾

قال ابن السراج: ((فإنْ قالوا: "زيداً أجله أحرز" فأكثر النحوين المتقدمين
وغيرهم يحيلها إلَّا هشاماً وهي تجوز لأنَّ المعنى: "أجل زيدٍ أحرز زيداً" فلما قلت:
"زيداً أجل زيدٍ أحرز" لم تحتاج إلى إظهار زيدٍ مع الأجل)).⁽⁵⁾

(1) ينظر: معاني القرآن: 316/1

(2) ينظر شرح الكافية: 1/84 ، وارتشاف الضرب: 3/1108 ، وهمع الهوامع: 1/381

(3) همع الهوامع: 1/389

(4) ينظر: شرح الكافية الشافية: 1/286 ، وشرح كافية ابن الحاجب: 1/234 ، وارتشاف
الضرب 34/1108 ، وهمع الهوامع: 1/389 .

(5) الأصول: 2/240 .

قال ابن مالك (672هـ): ((وتقديم المفسر إنْ أمكن مصحّح، خلافاً للكوفيين إلّا هشاماً، ووافق الكسائي في جواز نحو: زيداً أَجْلُهُ مُحرِّزاً، ولا في نحو: زيداً أَجْلُهُ أَحرِزاً)).⁽¹⁾

وذكر السيوطي أنَّ أباً عليًّا الفارسي عضَّد هذه المسألة بأنَّ أصل الإخبار أنَّ يكون بالفرد، والإخبار بالفعل خلاف لهذا الأصل فأصبح المبتدأ أجنبياً فلا يفصل به بين الفعل ومعموله بخلاف اسم الفاعل وعنصريه غيره بقوله أَنَّه لا يجوز تقديم الخبر إذا كان فعلاً وبهذا لا يجوز تقديم معموله عليه بخلاف اسم الفاعل، وعارض هذا الرأي بأنَّ تقديم معمول الفعل أولى لقوته.⁽²⁾

وأجاز الكسائي جواز تقديم الخبر الناصب لضمير المبتدأ في نحو ضربتُه زيدٌ، وتابعه الفراء في ذلك.⁽³⁾

وذهب ابن الطراوة (582هـ) إلى جواز تقديم الخبر في نحو: "زيدُ أخوك" لأنَّه مركب من واجب وجائز، ولم يجوز تقديم الخبر في مثل: "قائمُ زيدٌ" لتركبه من واجبين.⁽⁴⁾

وهذا الرأي تفرد به ابن الطراوة ووصفه أبو حيّان بأنَّه مذهب غريب.⁽⁵⁾
وقال عنه السيوطي: بأنَّه مذهب غريب خارج عن قانون العربية.⁽⁶⁾

وحجة الكوفيين في منع جواز تقديم خبر المبتدأ عليه من وجهين كما نقل عنهم: من أحدهما: أنَّ المبتدأ ذات، والخبر صفة، والذات قبل الصفة بالاستحقاق فوجب أنْ يكون قبله في الذكر قياساً على التوابع، والجامع التبعية المعنية.⁽⁷⁾

(1) تسهيل الفوائد: 47.

(2) ينظر شفاء العليل: 286/1 ، وهمع الهوامع: 389/1 .

(3) ينظر: شفاء العليل: 285/1 ، وهمع الهوامع: 389/1

(4) نقاً عن الاقتراح: 34 - 35

(5) ينظر: نقاً عن الاقتراح: 35 ، ولم أجده رأيه في كتبه

(6) ينظر: همع الهوامع: 389/1 .

(7) ينظر: المغني في النحو: 334/2 .

الآخر: وهو أيضاً منقول عنهم، قوله: ((إِنَّا قلنا إِنَّه لَا يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه مفرداً كأنَّ أو جملة، لأنَّه يؤدي إلى أنْ يتقدم ضمير الاسم على ظاهره، ألا ترى أَنَّك إِذَا قلت "قَائِمٌ زِيدٌ" كأنَّ في قائمٍ ضمير زيدٌ؟ وكذلك إِذَا قلت: "أُبُوه قَائِمٌ زِيدٌ" كائت اهاء في أبُوه ضمير زيدٌ، فقد تقدَّم ضمير الاسم على ظاهره، ولا خلاف أَنَّ رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره، فوجب أَنَّ لَا يجوز تقديمه عليه)).⁽¹⁾

وردَ البصريون على ما احتجَ به الكوفيون. فأمّا الحجة الأولى، فالجواب عليها ما ذكره ابن فلاح (680هـ) في ردِّه على هذه الحجة: ((أَنَّ ذلك يقتضي أَنْ يكون تقديم المبتدأ أولى لا واجباً، وأمّا القياس على التوابع، قلنا: الفارق موجود، وذلك أَنَّ التوابع تشارك المتبوع في الجهة، فكأنَّها هو، والشيء لا يتقدم على نفسه، وأمّا الخبر فإِنَّه لَا يشاركه في الجهة فجاز أَنْ يتقدم عليه)).⁽²⁾ ما ذهب إليه ابن فلاح أكثر صواباً والدليل الذي جاء به أكثر قوَّةً ودقةً مما احتجَ به الكوفيون.

وأمّا الحجة الثانية فأجيب عنها بأنَّ الخبر متقدَّم في اللفظ إلا أَنَّه متأخر في النية والتقدير، فلا يكون في تقديم الخبر هنا إضماراً قبل الذكر، لأنَّه ينوي به التأخير. وإنَّ تقديم المضمر على الظاهر إِنَّما يمنع إِذَا تقدَّم لفظاً ومعنىًّا، نحو: "ضربَ غلامَه زيداً".

وأمّا إذا كان متقدماً لفظاً متاخرًا في التقدير فلا اعتبار بهذا التقديم في منع الإضمار، وهذا جاز: "ضربَ غلامَه زيداً" إذا جعلت "زيداً" فاعلاً و"غلامَه" مفعولاً، لأنَّ غلامَه متقدَّم عليه في اللفظ، إلا أَنَّه في تقدير التأخير، فلم يمنع ذلك من تقديم الضمير.

(1) الإنصاف في مسائل الخلاف: 165/1 ، وينظر شرح اللمع: 57/1 ، والتبيين: 245 ، وشرح المفصل 92/1 ، والمغني في النحو: 2/ 334 ، وائتلاف النصرة: 33 ، وهامش شرح الأشموني: 1/ 282 .

(2) المغني في النحو: 2/ 35 .

واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: {فَأُوجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَى} [طه/67] فالهاء في "نفسه" عائدة إلى موسى، وإن كان الظاهر متأخراً لفظاً. لأنَّ موسى في تقدير التقديم، والضمير في تقدير التأخير. ⁽¹⁾

ومن ذلك أيضاً قول زهير بن أبي سلمى:
مَن يَلْقَ يَوْمًا عَلَى عَلَاتِهِ هَرَمًا يَلْقَ السَّمَاحَةَ مِنْهُ وَالنَّدَى خُلُقا⁽²⁾

ووجه الاستدلال بالبيت: أنَّ الهاء في قوله: "عَلَاتِهِ" ضمير غيبة يعود إلى قوله: "هَرَمًا" وهو متأخر في اللفظ متقدم في التقدير قال الأعشى:
أَصَابَ الْمُلُوكَ فَأَفَانُوهُمْ وَأَخْرَجَ مِنْ بَيْتِهِ ذَا جَدَن⁽³⁾

والشاهد في البيت قوله: "من بيته ذا جَدَنٌ فِإِنَّ الْهاءَ فِي قَوْلِهِ بَيْتُهُ" ضمير غيبة يعود إلى قوله: "ذا جَدَنٌ" وهو متأخر عن الضمير في اللفظ. وهذا دليل على أنَّ العرب كانوا يرون أنَّه يجوز في بعض الموضع أنْ يكون مرجع الضمير الغائب متأخراً عن ذلك الضمير، ومتي كانوا يرون ذلك جائزأً بطل قول الكوفيين: أنَّ تقديم الخبر يشتمل على محظور وهو تقديم ضمير الغائب على مرجعه، لأنَّ الخبر يشتمل على ضمير يعود إلى المبتدأ. ⁽⁴⁾

أمّا البصريون فاحتجوا على جواز تقديم الخبر على المبتدأ بالسماع والقياس.

أمّا السماع ف منه قول مالك بن خالد الهمذاني:

(1) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 1/68 ، التبيين: 247 ، وشرح المفصل: 1/92 ، والمغني في النحو: 2/335 ، وائل الدارمي: 33 - 34 ، وهامش شرح الأشموني: 1/283.

(2) شرح ديوان زهير: 53 .

(3) ديوان الأعشى: 206 ، ورواية البيت في الديوان: أزال أذنه عن ملكه وأخرج من حصنه ذا يزن .

(4) ينظر: هامش الإنصاف في مسائل الخلاف: 1/69 .

فَتَىٰ مَا ابْنُ الْأَغْرِ إِذَا شَتَوْنَا وَحُبَّ الزَّادِ فِي شَهْرِي قُمَاح⁽¹⁾

ووجه الاستدلال به: هو تقديم الخبر الذي هو قوله: "فتىً ما" على المبتدأ الذي هو قوله: "ابنُ الْأَغْرِ" والتقدير: ابنُ الْأَغْرِ فتىً ما وقال الفرزدق: بَنُؤَانَّا بَنُوا بُنائِنَا وَبَنائِنَا بَنُوهُنَّ أَبْناءُ الرِّجَالِ الْأَبَاعِدِ⁽²⁾

فقوله: "بنونا" خبر مقدم "بنو أبنائنا" مبتدأ مؤخر، والتقدير: بنو أبنائنا، بنونا، ولأنَّ المراد الحكم على بني أبنائهم بآئُهم كبنيهم، وليس المراد الحكم على بنיהם بآئُهم كبني أبنائهم⁽³⁾. وقال حسان بن ثابت:

قَدْ تَكَلَّتْ أُمَّهُ مَنْ كُنْتَ وَاجِدَهُ وَبَضَاتْ مُنْتَشِبَاً فِي بُرْثَنِ الْأَسَدِ⁽⁴⁾

ووجه الاستشهاد بالبيت: أنَّ قوله: "مَنْ كُنْتَ وَاجِدَهُ" مبتدأ مؤخر، وقوله: "قدْ تَكَلَّتْ أُمَّهُ" خبر مقدم. ومنه أيضاً قول الفرزدق:

إِلَى مَلِكِ مَا أُمَّهُ مِنْ مُحَارِبٍ أَبُوهُ وَلَا كَائِتْ كُلَّيْبٍ ثَصَاهِرٌ⁽⁵⁾

فـ "أبُوهُ": مبتدأ مؤخر و "ما أُمَّهُ من مُحَارِبٍ" خبر متقدم، والتقدير: أبُوهُ ما أُمَّهُ من مُحَارِبٍ. ومنه أيضاً قول حسان بن ثابت:

قَبِيلَةُ الْأُمُّ الْأَحْيَاءِ أَكْرَمُهَا وَأَغْدَرُ النَّاسِ بِالْجِيرَانِ وَافِيهَا⁽⁶⁾

ووجه الاستدلال بالبيت تقديم الخبر الذي هو قوله: "الْأُمُّ الْأَحْيَاءِ" على المبتدأ وهو قوله: "أَكْرَمُهَا"، والتقدير: قبيلة أَكْرَمُهَا الْأُمُّ الْأَحْيَاءِ.

(1) شرح ديوان المذليين: 5/3 .

(2) ديوان الفرزدق تحقيق عبدالله الصاوي: 217/1 .

(3) ينظر: ارشاد الضرب: 3/1104 ، وهامش أوضح المسالك: 1/45 - 146 ، وشرح ابن عقيل: 211/1 .

(4) شرح ديوان حسان: 105 ورواية البيت في الديوان: وكان منتسباً .

(5) شرح ديوان الفرزدق شرح إيليا الحاوي: 1/417 ورواية البيت في شرح الديوان: أبوها .

(6) شرح ديوان حسان: 425 .

- وهو دليل على تقديم الخبر على المبتدأ استدلوا بها - وبالأبيات السابقة .
لتعضيد ما ذهبوا إليه من جواز تقديم الخبر مفرداً أو جملة .

ومن السمع أيضاً قوله في المثل: ((فِي بَيْتِهِ يُؤْتَى الْحَكْمُ))⁽¹⁾ ، وقولهم ((فِي أَكْفَانِهِ لُفَ الْمَيْتُ)) وحکی سیبویه: "تَمِيمِي أَنَا" و "مَشْنُوءٌ مَنْ يَشْتُوْكُ"⁽²⁾ .

فلاحظ أنَّ الخبر قد تقدم في هذه الأمثلة المذكورة وهو جائز عند البصريين على الرغم من تقدم الضمير على الظاهر والسبب - كما ذكرنا - أنَّ الخبر وإنْ تقدم في اللفظ فهو متاخر في المعنى ، والتقدير فيها: الْحَكْمُ يُؤْتَى فِي بَيْتِهِ ، وَالْمَيْتُ لُفَ فِي أَكْفَانِهِ ، وَأَنَا تَمِيمِي ، وَمَنْ يَشْتُوْكُ مَشْنُوءٌ .⁽³⁾

كما استند النحاة إلى الآيات القرآنية دليلاً على صحة ذلك ما ذهبوا إليه من ذلك قوله تعالى: {سَوَاءٌ مَحْيَا هُمْ وَمَمَاتُهُمْ} [الجاثية/21] ، ((والتسوية صفة إضافية للمحيي والممات، فكان سواء هو الخبر))⁽⁴⁾

وأيضاً قوله تعالى: ﴿وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يس/10]
والمعنى سواء عليهم الإنذار وعدمه أو تركه ، ويستدل بهذه الآية على جواز تقديم الخبر وذلك إذا جعل سواء خبراً مقدماً للمبتدأ .

وأما إذا جعل "سواء" خبر أنَّ فتكون (أنذرتهم أم لم تنذرهم) فاعلاً لها ،
وغيرها من التحريجات خرجت من هذا الباب وهو مذهب الزجاج ، وأبو علي

(1) مجمع الأمثال: 72/2

(2) الكتاب: 127/2

(3) ينظر: الكتاب: 127/2 ، وشرح اللمع: 75/1 ، والمفصل: 24 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 66/1 ، والتبين 426 ، وشرح المفصل: 92/1 ، والإيضاح في شرح المفصل: 190/1 ، والمغني في النحو: 335/2 ، وشرح الجمل لابن عصفور 353/1 ، وشرح ابن الناظم: 45 ، وشرح ابن عقيل: 207/1 ، وائل الف النصرة: 33 ، وشرح المكودي: 48 ، وشرح الأشموني: 281/1

(4) المغني في النحو: 335/2

الفارسي⁽¹⁾ وغيرهما وذهب ابن الحاجب بأنَّ الأوَّل هو الصحيح وهو قول أكثر النحاة.⁽²⁾

أمّا الاستدلال فمن وجهين: الأوَّل خبر كان على اسمها كقولنا: "كان قائماً زيدٌ فزيده مرفوع بـ"كان" لا بـ"قائم" وهذا في الأصل مبتدأ وخبر وقد جاز تقديمها فكما جاز أنْ يتقدم خبر كان على اسمها فمن الأولى أنْ يجوز تقديم خبر المبتدأ عليها لأنَّه الأصل.⁽³⁾ من ذلك قوله تعالى: {وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ} [الزمر/47] إذ استدلَّ ابن برهان بهذه الآية على جواز تقديم الخبر على المبتدأ قائلاً: ((وفي هذا دليل على صحة ما قاله أصحابنا من جواز تقديم خبر الابتداء على المبتدأ))⁽⁴⁾

أمّا الوجه الآخر: فتقديم معمول الخبر جائز، ودليل ذلك القرآن والشعر، وأمّا القرآن فقوله تعالى: {وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ} [البقرة/4] فالباء متعلقة بـ"يُوقنون" ولا يمتنع أنْ يعمل الخبر فيما قبل المبتدأ، وهذا يدلُّ على أنَّ تقديم الخبر على المبتدأ جائز لأنَّ المعمول لا يقع في موضوع لا يقع فيه العامل، فلو لا جواز تقديم الخبر على المبتدأ لما جاز أنْ يتقدم عليه معموله وهو في الآية قوله: (وبالآخرة)⁽⁵⁾

وأمّا الشعر فمنه قول الشمّاخ بن ضرار الذبياني:

كِلاً يَوْمَى طُوَالَةَ وَصَلُّ أَرْوَى ظَنُونٌ أَنْ مُطَرَّحُ الظَّنُونِ⁽⁶⁾

(1) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: 1/75 - 76 ، والحجّة في علل القراءات: 1/298 - 200 ، وينظر: المفصل: 24 - 25 ، والأمالي الشجرية: 1/236 ، ومغني الليبب: 1/124 .

(2) الإيضاح في شرح المفصل: 1/90

(3) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 1/69 ، والتبين: 246 ، وهامش شرح الأشموني: 1/283 .

(4) شرح اللمع: 1/57

(5) ينظر: التبيان في إعراب القرآن: 1/13 .

(6) ديوان الشمّاخ: 319 .

هذا البيت هو ما استدلّ به أبو علي الفارسي على جواز تقديم الخبر على المبتدأ.⁽¹⁾

ووجه الاستدلال بالبيت أنّ قوله: "وصل أروى مبتدأ، وقوله: "ظنونٌ خبره، وقوله: "كلاً يومي طواله" ظرف متعلق بـ"ظنون" الذي هو خبر المبتدأ، والأصل: "وصل أروى ظنون كلاً يومي طواله" وقد تقدم الخبر على المبتدأ⁽²⁾، فلو لم يجز تقديم الخبر على المبتدأ، لما جاز - كما ذكرت - تقديم معمول خبره عليه، لأنّ المعمول لا يقع إلاّ حيث يقع العامل وهذا مبني على مسألة في الكتاب وهي: "القتال زيداً حين تأتي"⁽³⁾، فلا يجوز أن يكون "زيداً" منصوب بتأتي، لأنّه لا يجوز أن تقدم تأتي على حين فتقول: "القتال تأتي حين". فكما لا يجوز أن تقدم "تأتي" على حين فكذلك لا يجوز أن تقدم معمول "تأتي" على "حين" لأنّ المعمول لا يقع إلاّ حيث يقع العامل فكما امتنع جواز تقديم معمول خبر المبتدأ عليه فلن يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه أولى، لأنّ رتبة العامل قبل المعمول.⁽⁴⁾

قال الشهانيني (442هـ): ((وإنما جاز تقديم هذه الأخبار على المبتدأ لأنّ تقاديمها لا يقع لبساً في الكلام، وفيها ضمير يعود إلى المبتدأ، ومن شأن الضمير أنّ يعود إلى ما قبله لا إلى ما بعده، فلو لا أنّ هذه الأخبار في نية التأخير لما صحّ هذا الكلام)).⁽⁵⁾

وهذا النص تعضيد - لما سبقه - في جواز تقديم خبر المبتدأ عليه وهو مذهب البصريين وإن جاء ذكري له متاخرًا، إلاّ أنّي ذكرته هنا لأنّه يلخص مذهب البصريين وأختتم به الخلاف في هذا الموضوع.

(1) ينظر: الإيضاح العضدي: 1/52 ، والمقصد: 1/302 .

(2) ينظر: هامش الإنفاق في مسائل الخلاف: 1/67 .

(3) ينظر: الكتاب: 1/133 .

(4) ينظر: المقصد: 1/302 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 1/67 - 68 ، والمغني في النحو: 2/337 .

(5) الفوائد والقواعد: 172 . وينظر: شرح المفصل: 1/93 .

وما تقدم أرى أنّ ما ذهب إليه البصريون هو: جواز تقديم الخبر على المبتدأ مفرداً كان أو جملة، هو الأصح لأنّهم استندوا فيما ذهبوا إليه بكلام الله وعضدهوا بكلام العرب من الشعر والنشر والرأي الذي يستند إلى الأدلة هو أرجح وأقوى من الرأي الذي لا يستند إلى أيّ دليل.

المبحث الثاني

((الخلاف في تقديم أخبار النواسخ))

الخلاف في تقديم خبر كان وأخواتها عليها

لا شك في أن الجملة التي تدخل عليها النواسخ هي جملة اسمية، وتدخل هذه النواسخ سواء أكانت أفعالاً أم حروفاً لزيادة معانٍ خاصة على هذه الجملة لذا سأدرس التقديم في أجزاء هذه الجملة في ضوء الأصل الذي كانت عليه قبل دخول هذه النواسخ، وقد استدل النحويون بتقديم معمولات هذه النواسخ على تقديم الخبر على المبدأ لأن الأصل هو الأساس الذي يؤخذ بنظر الحساب.

وقد اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها مفرداً أو جملة، فذهب البصريون إلى جواز تقديم خبر كان عليها مفرداً كان أم جملة ما لم يمنع مانع فالفرد نحو: "قائماً كان زيداً، ومسروراً أصبح عمراً، ومشرقاً أصبحت الشمس" ، ففي خبر كان ضمير يعود على اسمها عند البصريين، لأن المضرمر مرفوع بما النية به التأخير، والمضرمر إذا كانت النية فيه التأخير على الظاهر جاز تقديمها عليه.⁽¹⁾

قال المبرد: ((كان فعل متصرف يتقدم مفعوله ويتأخر ... وذلك قوله: ... وأخاكَ كانَ زيداً)).⁽²⁾ وهذا هو مذهب سيبويه وتابعه في ذلك المبرد، وابن كيسان (299هـ)، والزجاجي، وأبو علي الفارسي، وابن الوراق (381هـ)، وابن جني،

(1) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 1/394 ، والمغني في النحو: 3/68 ، وارتشاف الضرب: . 1169/3

(2) المقتضب: 4/78 ، وينظر: تفسير المسائل المشكلة: 378

وأغلب المتأخرین⁽¹⁾. ومثال المانع الذي يمنع تقديم الخبر عند البصريين هو دخول حرف مصدری على کانَ نحو: أَنْ يکونَ زِيَّ صَدِيقَكَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يکونَ عَدُوكَ، فتقديم الخبر في مثل هذا ممتنع، لأنَّ الفعل صلة لـأَنْ وعمول الصلة داخل في حكم الصلة، فلا يجوز أَنْ يتقدم عليه.⁽²⁾

أما الكوفيون فذهبوا إلى أَنَّه لا يجوز تقديم خبر کانَ وأخواتها عليها مفرداً أو جملة، لأنَّه يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر فلا يجوز عندهم: قائماً کانَ زِيَّ، ولا أبوه قائمٌ کانَ زِيَّ، على أَنْ يكون في قائمٍ ضمير يعود على اسم کانَ وهو: "زِيَّ" ويكون قائماً خبراً مقدماً على کانَ، لأنَّ الضمير الرافع عندهم لا يتقدم على المؤخر عليه أصلًا.⁽³⁾

وأجاز الكوفيون تقديم خبر کانَ عليه في نحو: "قائماً کانَ زِيَّ إذا جعلت "قائم" خلفاً لموصوف، ويكون فيه إذ ذاك ضمير يعود على الموصوف ويمكن حينئذ تثنية وجمعه فتقول: قائماً کانَ زِيَّ، والتقدير رجلاً قائماً کانَ زِيَّ.

ورد عليهم ابن عصفور (669هـ) بأنَّ الذي ذهبوا إليه لا يجوز عند البصريين إلا أَنْ تكون الصفة خاصة فإنْ لم تكن خاصة لم تجز إقامتهم مقام الموصوف⁽⁴⁾ وأجاز الكسائي - على ما رواه ابن عصفور - تقديم خبر کانَ عليها في نحو: قائماً

(1) ينظر: الموقفي في النحو: 114 ، والجمل: 42 ، والإيضاح العضدي: 101/1 ، وعلل النحو: 200 ، واللمع: 20 ، والفوائد والقواعد: 210 ، وشرح اللمع للعكبري: 85/1 ، وشرح المقدمة المحسبة: 354/2 ، والمقصد: 405/1 ، وشرح عيون الإعراب: 101 ، والتوطئة: 228 ، والمفصل: 269 ، وشرح المفصل: 113/7 ، والمقرب: 95/1 ، وتسهيل الفوائد: 54 ، وأوضح المسالك: 174/1 ، وشفاء العليل: 315/1 ، والفوائد الضيائية: 296/2 ، وشرح التصرير: 188/1 ، وأسرار النحو: 749 ، والمطالع السعيدة: 278/1 ، وحاشية الصبان: 730/1 .

(2) ينظر: شرح الكافية الشافية: 1/396 .

(3) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 1/394 ، والمغني في النحو: 3/68 ، والنكت: 71 .

(4) ينظر: شرح الجمل: 1/394 – 395 .

كان زيد، إذا كان قائماً، خبر كان و زيد مرفوع به واسم كان ضمير الأمر والشأن ولا يثنى قائماً لرفعه الظاهر.⁽¹⁾

ورد عليه ابن عصفور بقوله: ((وهو باطل عندنا، لأنَّ ضمير الأمر والشأن لا يفسر إلا بجملة والاسم الرافع للظاهر هنا ليس بجملة)).⁽²⁾

وأجازه الفراء على أن يكون "قائماً" خبر كان، وزيد مرفوع بـ"كان" وـ"قائم" إلا أنه يبني "قائماً" ويجمعه لأنَّه كما نقل عنه ابن عصفور لا يسوغ في محله الفعل فلا يجوز عنده القول: قام كان زيد، ولا يقوم كان زيد.⁽³⁾

وأجمع البصريون والكسائي على جواز تقديم الخبر في مثل: كُنْتَ حسناً وجهُكَ، فتقول: حسناً وجهُكَ كُنْتَ، ومنعه الفراء، إلا أنه أجاز إذا جعل مكان الكاف هاء فتقول: حسناً وجهُهُ كُنْتَ.⁽⁴⁾

واحتاجَ البصريون لجواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها بالقياس والسماع. أما القياس فعلى تقديم المفعول به على الفعل فكما يجوز تقديم المفعول به على الفعل فكذلك يجوز تقديم خبر كان وأخواتها عليها بجامع الاشتراك في التصريف فهي عندهم أفعال متصرفة في نفسها، فتصرَّف في معموها فجاز: قائماً كان زيد قياساً على جواز: "عمرًا ضربَ زيد".⁽⁵⁾

(1) ينظر شرح الجمل: 394/1 ، وارتشاف الضرب: 3 ، 1168/3 ، 1170 .

(2) شرح الجمل: 394/1 .

(3) ينظر: شرح الجمل: 394/1 ، وارتشاف الضرب: 3 ، 1169/3 - 1170 . لم أجد إشارة على ما ذكر في معاني القرآن للفراء .

(4) ينظر: ارتشاف الضرب: 3/3 . 1170 .

(5) ينظر: أسرار العربية: 88 ، والغرة المخفية: 422/2 ، وشرح المفصل: 113/7 ، والمغني في النحو: 3 - 69/3 ، وإلقليد: 3 ، 1580 ، وشرح الممحاة البدريه: 10/2 .

وعضّد ابن الوراق ذلك بقوله: ((إنَّ الاسم المرفوع في هذه الأفعال مشبّه بالفاعل، والخبر مشبّه بالمفعول، ومن شرط المفعول أَنْ يجوز أنْ يتقدّم على الفاعل والفعل.. فجُوزنا تقديم الخبر على الفعل تشبيهاً بالمفعولات)).⁽¹⁾

أمّا السماع: فاستدلّ البصريون على جواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعْلُومٌ أَيْنَ مَا كُتُبْتُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الحديد/4] فقد تقديم الخبر أينما على كان واسمها كتم، وذكر أبو حيّان أَنَّه قيل: أَنْ كتم تامة هنا فلا شاهد فيه حينئذ.⁽²⁾

واستدلّوا على جوازه أيضاً بتقدّم الخبر على كان واسمها بتقدّم معهول الخبر واستشهدوا لذلك بقوله تعالى: ﴿أَبِاللَّهِ وَإِيَّنِيهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبه/65] فالباء في قوله "بالله" متعلقة بـ"تستهزئون" وقد قدّم معهول خبر كن عليها، فدلّ على جواز تقديم خبر كان. ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿أَهَتُولَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ﴾ [سبأ/40]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنفُسُهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف/177]، فقوله: " وأنفسهم" معهول خبر كان الذي هو: "يظلمون" وقد تقدّم عليه، فلو لا جواز تقديم الخبر على الفعل نفسه لما جاز تقديم معهوله عليه، لأنّ تقديم المعهول يؤذن بجواز تقديم العامل.⁽³⁾

قال المبرّد: ((ولو قلت: غلامه كان زيداً يضرب، كان جيداً لأنّ تنصب الغلام بيضرب، لأنّه كل ما جاز لأنّ يتقدّم من الأخبار جاز تقديم مفعوله)).⁽⁴⁾

وهذا الذي ذهب إليه المبرّد سار عليه جميع النحاة الذين جُوزوا تقديم خبر كان وأخواتها عليها. أمّا إذا كان الخبر جملة نحو: "كان زيداً أبوه قائم"، وكان زيداً يقوم

(1) علل النحو: 200.

(2) ارتشاف الضرب: 1170/3.

(3) ينظر: المقتضى: 406/1 ، والتبيان في إعراب القرآن: 2/18 ، و198 ، وشرح المفصل: 113/7 ، والإقليد: 1580/3 ، وشرح قطر الندى: 184 - 185 ، وشرح التصریح: 188/1 ، والفوواكه الجنية: 159 وهدایة المسالك: 2/89.

(4) المقتضى: 4 ، وينظر: الأصول: 1/87.

أبوه^١، فالكوفيون لا يجيزون تقديم الخبر على كان وأخواتها - كما ذكرنا - فلا يجوز عندهم القول: "أبوه قائم كان زيد" ، ولا "يقوم كان زيد" ، لأنَّ تقديم المضمر عندهم على الظاهر غير جائز لأنَّه - كما ذكرنا - يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر، ولا يتقدّم على "كان" عندهم فعل ماض ولا مستقبل . في حين ذهب البصريون إلى جواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها مطلقاً فيجوز عندهم القول: أبوه قائم كان زيد ، لأنَّ المضمر في نية التأثير.^(١)

ذكر أبو حيَّان نقاًلاً عن كتاب النهاية لابن الخباز (٦٣٩هـ) أنَّه لم يعثر على نص عربي في جواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها إذا كان جملة، ولكن أجازوا ذلك عن طريق القياس وإن لم يرد به السماع.^(٢)

ونقل ابن مالك عن ابن السراج قوله أنَّ قوماً من النحوين لا يجيزون تقديم الخبر إذا كان جملة وأشار ابن السراج إلى أنَّ جوازه يقوم على القياس وإن لم يسمع^(٣) قال: ((يقولون لا يتقدّم "كان" فعل ماض ولا مستقبل . وما جاز أنْ يكون خبراً فالقياس لا يمنع من تقديمه إذا كانت الأخبار تتقدّم إلاّ أنَّني لا أعلم مسموعاً من العرب)).^(٤) وتابعه ابن مالك في جواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها إذا كان جملة وإن لم يكن مسموعاً قائلاً: ((وما ذهب إليه من الجواز هو الصحيح؛ لأنَّه وإن لم يسمع مع كان فقد سمع مع الابتداء)).^(٥)

واستدلَّ ابن مالك بقول الفرزدق:

إِلَى مَلِكٍ مَا أُمِّهُ مِنْ مُحَارِبٍ أَبُوهُ وَلَا كَانَتْ كَلِيبٌ ثُصَاهِرٌ^(٦)

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ٣٧٠/١ - ١١٧٣ ، وحاشية الصبان: ٣٧٠/٣ .

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ١١٧٣/٣ .

(٣) ينظر: شرح التسهيل: ١/٣٣٦ ، والدرر: ٢/٧٠ ، وحاشية الصبان: ٣٧٠/١ .

(٤) الأصول: ٨٩/١ .

(٥) شرح التسهيل: ١/٣٣٦ .

(٦) شرح ديوان الفرزدق تحقيق: إيليا الحاوي: ٤١٧/١ وبسبق الاستشهاد بهذا البيت في البحث المبحث الأول ص/١٦ .

فилас فراس ابن مالك جواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها إذا كان الخبر جملة على جواز تقديم خبر المبتدأ عليه إذا كان جملة. إذ الأصل في البيت: "أبوه ما أمه من محاربٍ، فأبوه مبتدأ وأمه من محاربٍ" خبر قدم الخبر على المبتدأ وهو جملة، فلو دخلت عليها "كان" لساغ التقديم أيضاً كقولك: "ما أمه من محاربٍ كان أبوه".

وما تقدم يتضح أنَّ ما ذهب إليه البصريون من جواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها مفرداً أو جملة أصح مما ذهب إليه الكوفيون بمنعهم جواز التقديم؛ لأنَّ البصريين احتججوا بما ذهبوا إليه بآيات قرآنية. وإنْ لم يكن هناك سماع من العرب، كما أنَّ القياس الذي قاسوه منطقي ويُمكن للعقل تقبيله.

الخلاف في تقديم خبر ليسَ عليها

تقديم خبر ليسَ عليها واحدة من المسائل الخلافية بين نحاة الكوفة والبصرة فذهب الكوفيون إلى أنَّه لا يجوز تقديم خبر ليسَ عليها فلا يجوز القول: "قائماً ليسَ زيداً وإليه ذهب البرد" ⁽¹⁾ من البصريين والزجاج (311هـ) ⁽²⁾ وابن السراج ⁽³⁾ والفارقي (391هـ) ⁽⁴⁾، ومحمد بن عبد الوارث (421هـ) ⁽⁵⁾ وابن باشاذ (469هـ) ⁽⁶⁾ (469هـ) ⁽⁶⁾ والمرجاني ⁽⁷⁾ وأبو الحسن المجاشعي (479هـ) ⁽⁸⁾ وأبو البركات

(1) ينظر المسائل الحلبيات: 28 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 1/160 مسألة: 18 ، وشرح التسهيل: 1/332 ، وشرح الكافية: 4/195 ، ولم أجد رأي البرد في المقتضب .

(2) ينظر ارتشاف الضرب: 3/1171 ، وهم مع الهوامع: 1/429 ، وشرح الأشموني: 1/355 لم أجد رأي الزجاج في كتبه .

(3) ينظر: الأصول: 1/90 .

(4) ينظر: تفسير المسائل المشكلة: 137 .

(5) ينظر: المقتضى: 1/408 ، وارتشاف الضرب: 3/1171 ، وهم مع الهوامع: 1/429 ، وهو ابن اخت أبي علي الفارسي .

(6) ينظر: شرح المقدمة المحسبة: 2/355 .

(7) ينظر: المقتضى: 1/48 ، والارتشاف: 3/1171 ، ومسائل النحو الخلافية: 43 .

(8) ينظر: شرح عيوب الإعراب: 99 .

الأنباري⁽¹⁾، وأكثر المتأخرین منهم ابن مالک⁽²⁾ وابن هشام⁽³⁾ والسلیلی⁽⁴⁾(770ھـ)
والسلیلی⁽⁴⁾(770ھـ) والزبیدی⁽⁵⁾(802)، وخالد الأزهري⁽⁶⁾(905) والفاکھی
(972ھـ) وغيرهم⁽⁷⁾. أمّا البصريون فذهبوا إلى جواز تقديم خبر لَيْسَ عليها
ومنهم: الأخفش في كتابه المسائل الصغيرة⁽⁸⁾، والسيرافي⁽⁹⁾ واختلف النقل عنه
فذكره بعضهم بين المانعين -، وأبو علي الفارسي في المشهور وفي المسائل
الحلبيات⁽¹⁰⁾، وابن جنی⁽¹¹⁾، والثمانی⁽¹²⁾، وابن برهان (456ھـ)⁽¹³⁾، والأعلم
الشتتمري⁽¹⁴⁾(476)، والبطليوسی⁽¹⁵⁾، والزمخشري⁽¹⁶⁾، وأبو البقاء العکبیری⁽¹⁷⁾

(1) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 163/1 مسألة: 18 ، وأسرار العربية: 88 .

(2) ينظر: شرح التسهيل: 333/1 ، وشرح الكافية الشافية: 397/1 ، وشرح العمدة: 206،
ومسائل النحو الخلافية: 43 .

(3) ينظر: شرح اللمحۃ البدریة: 10/2 ، وأوضح المسالک: 172/1 ، والجامع الصغیر: 53 ،
وشرح قطر الندى: 185 .

(4) ينظر: شفاء العلیل: 1/310 .

(5) ينظر: ائتلاف النصرة: 123 . مسألة: 9

(6) ينظر: شرح التصریح: 1/188 .

(7) ينظر: الفواکه الجنیّه: 160 .

(8) ينظر: المسائل الحلبيات: 280، والخصائص: 1/188 ، وتفسیر المسائل المشكّلة: 137 .

(9) ينظر: المغني في النحو: 3/79 ، وارتشاف الضرب: 3/1171 ، وهمع الهوامع: 1/429 .

(10) ينظر: الإيضاح العضدي: 1/101 ، والمسائل الحلبيات: 280 - 281 .

(11) ينظر: الخصائص: 1/188 .

(12) ينظر: الفوائد والقواعد: 1/208 .

(13) ينظر: شرح اللمع: 1/58 .

(14) ينظر: النکت في تفسیر کتاب سیبویه: 1/181 - 182 .

(15) ينظر: الحلل: 1/161 - 162 .

(16) ينظر: الكشاف: 2/497 ، والمفصل: 269 ، ومسائل النحو الخلافية: 43 .

(17) ينظر: التبیین: 2/315 ، مسألة 47 ، إملاء ما منّ به الرحمن: 2/35 .

(616هـ)، وابن معط⁽¹⁾ (628هـ)، وابن يعيش (643هـ) والشلوبيني (645هـ) وابن الحاجب (646هـ)، وابن عصفور، وابن الوردي (749هـ)⁽²⁾ وغيرهم. وإليه ذهب الفراء من الكوفيين⁽³⁾، واضطرب النقل عن سيبويه فمنهم من نسب إليه الجواز ومنهم من نسب إليه المنع⁽⁴⁾ والحقيقة أنَّ سيبويه لِيُسَّ من المانعين كما زعم بعضهم لأنَّه لِيُسَ له نصٌّ في ذلك، ويؤيد هذه المسألة قول ابن البركات الأنباري: ((وزعم بعضهم أنَّه مذهب سيبويه ولِيُسَ بصحيح، والصحيح أنَّه لِيُسَ له في ذلك نصٌّ)).⁽⁵⁾

في حين نجد نحاة آخرين يذهبون إلى أنَّ جواز التقديم هو مذهب سيبويه، ومن هؤلاء ابن جنَّى إذ أخذ على المبرَّد في أكثر من موضع مخالفته للبصريين ولسيبوه، وذكر أنَّ ما ذهب إليه خالفة للبصريين والكوفيين وترك لوجب القياس عند نظار المتكلمين.⁽⁶⁾

ولِيُسَ لسيبوه والمبرَّد في كتابيهما نصٌّ واضح يبين موقفهما في هذه المسألة، وإنَّما نقل النحاة الذين جاؤوا بعدهما رأيهما، فاختلفوا في النقل عن سيبويه، أمَّا المبرَّد فذهبوا إلى أنَّه منع من تقديم خبر لِيُسَ عليها.

(1) ينظر الفصول: 181.

(2) ينظر التوطئة: 218 ، وشرح المفصل: 114/7 ، وشرح الواقية: 368 ، وشرح الجمل: 174 ، وشرح التحفة الوردية: 388/1

(3) ينظر: شرح المفصل: 114/7.

(4) ينظر: ارتشاف الضرب: 1171/3 ، وشرح قطر الندى: 185 ، وشرح ابن عقيل: 250/1.

(5) الإنصاف في مسائل الخلاف: 160/1 ، مسألة: 18 ، وينظر: المقتصد: 409/1 ، ائتلاف النصرة: 123.

(6) ينظر: الخصائص: 188/2 ، 383/2.

وذكر بعض المتأخرین منهم أبو حیان، والسيوطی، والأشمونی⁽¹⁾: أنَّ أبا علي الفارسي ذهب في المسائل الحلبیات إلى منع تقديم خبر لَیسَ عليها.⁽²⁾ إذ قال أبو علي في جواز تقديم خبر لَیسَ عليها: ((ويجوز أيضاً: منطلقاً كان زیدٌ وشاصاً صارَ بکرٌ، لأنَّ العامل متصرِّفٌ، وهكذا خبر لَیسَ في قول المتقدِّمين من البصريين وهو عندي القياس، فتقول: منطلقاً لَیسَ زیدٌ، وقد ذهب قوم إلى أنَّ تقديم خبر لَیسَ لا يجوز)).⁽³⁾

هذا النص واضح يبين مذهب أبي علي وهو جواز تقديم خبر لَیسَ، في حين ذهب ابن السراج إلى منع تقديم خبر لَیسَ عليها. قال: ((ولا يتقدِّم خبر لَیسَ قبلها، لأنَّه لم تصرِّف "كان" لأنَّك لا تقول منها بفعل ولا فاعل، وقد شبَّهها بعض العرب بـ"ما" فقال: لَیسَ الطیبُ إلَّا مِسْكٌ فرفع وهذا قليل)).⁽⁴⁾

فابن السراج لم يكتفِ بذكر مذهبه في هذا الموضوع وإنما ذكر أسباب منع التقديم - كما سندكره - ولابن باشاذ قول يشابه ما ذهب إليه ابن السراج إذ قال: ((فأمّا تقديم خبر لَیسَ عليها فلا يجوز، لأنَّها لا تتصرِّف وقد أجاز بعضهم ذلك وهو ضعيف)).⁽⁵⁾

وفي ضوء هذین النصین يتبيَّن حجَّةً مانعی تقديم خبر لَیسَ عليها فحجتهم من وجهین: أحدهما: أنَّ لَیسَ فعل غير متصرِّفٌ، والفعل إنما يتصرِّف عمله إذا كان متصرفاً في نفسه، وإذا كان غير متصرِّفٌ في نفسه فلا يتصرِّف في عمله، فلا يجوز تقديم معموله عليه، فلا يقال: "قائماً لَیسَ زیدٌ" قياساً على فعل التعجب ونعم وبئس وعسى فكما أنَّ هذه الأفعال غير متصرفة ولا يتقدِّم معمولها عليها فلا يجوز

(1) ينظر: ارتشاف الضرب: 3/1171، وهمع الموامع: 1/429، وشرح الأشموني: 1/355.

(2) ينظر: المسائل الحلبیات: 280 - 281.

(3) الإيضاح العضدي: 1/101.

(4) الأصول: 1/90.

(5) شرح المقدمة الحسية: 2/355.

أنْ يقال: "ما زيداً أحسنَ" ولا "زيداً ما أحسنَ" ، ولا "رجلًا نعمَ زيدٌ" ، ولا "عسى أنْ يقومَ زيدٌ" ، فكذلك لا يجوز تقديم خبر ليسَ عليها.⁽¹⁾

وعلى الفارقي سبب عدم جواز تقديم خبر ليسَ عليها بكونها غير متصرفَة ذكر أنَّ المفعول يتقدّم على الفعل لأنَّ الفعل متصرفٌ وإذا كانَ متصرِّفاً في معموله فلذلك لم يجز: قائماً ليسَ زيدٌ.⁽²⁾

في حين علل ابن مالك منع التقديم عن طريق قياس ليسَ بفعل التعجب - كما ذكرنا - بجماع عدم التصرف.

قال ((وقد أجمعوا على منع تقديم المتعجب منه على التعجب مع عروض منع التصرف فيه، فمعامله ليسَ بذلك أحقٌ وأولى لأصالتها في منع التصرف))⁽³⁾

"إذا كانَ فعل التعجب لم يتقدّم معموله عليه لأنَّه غير متصرفٌ فإنَّ ليسَ أحق في منع تقديم معموله عليه لأصالتها في منع التصرف.

"إذا كانَ فعل التعجب لم يتقدّم معموله عليه لأنَّه غير متصرفٌ فإنَّ ليسَ أحق في منع تقديم معموله عليه لأصالتها في منع التصرف.

واعتراض أبو البقاء العكيري على ما ذهبوا إليه من أنَّ مانع تقديم خبر نعم وبئس، وفعل التعجب، وعسى بداعي منع التصرف فهو يرى أنَّ سبب عدم تقديم معمولات هذه الأفعال عليها ليسَ منع التصرف وإنَّما أسباب أخرى.

فأمّا نعم وبئس فالمانع من تقديم معموليهما عليهما شيئاً: أحدهما في قولنا: "نعم رجلًا زيدٌ فإنَّ رجلاً" هاهنا فاعل في الأصل، إذا كانَ واقعاً موقع الفاعل لم يجز تقديميه لأنَّ الفاعل لا يتقدّم على الفعل.

(1) ينظر أسرار العربية: 89 ، وشرح الجمل لابن عصفور: 388/1 ، وشرح التسهيل: 1/323 ، والمغني في النحو: 80/3 ، وشرح ابن الناظم: 53 ، وشرح قطر الندى: 185 ، وهمع الهوامع: 429/1 ، وشرح ابن طولون: 1/208 ، دراسة في النحو الكوفي: 370 .

(2) ينظر: تفسير المسائل المشكلة: 137 - 138 .

(3) شرح العameda: 206 .

والآخر: أنْ فاعل "نعم" مضمر فيها على شريطة التفسير وهو "رجلاً" مفسر للضمير، ولو قدم لتقدير المفسّر على المفسّر، وهذا خلاف الأصل.

أما فعل التعجب: فالمانع من تقديم معموله عليه من وجهين: أحدهما: أنَّ المنصوب هو فاعل في الأصل، ألا ترى أنَّ قولك: "ما أحسنَ زيداً" في معنى: "حسنٌ زيداً" وإنما آخر ليس بمعنى التعجب على التعجب منه، فهو كسبق أداة الاستفهام على المستفهم عنه.

أما الوجه الآخر: فإنَّ فعل التعجب مع "ما" بمنزلة الموصول والصلة، وقد ذهب الأخفش إلى أنه موصول حقيقة، وتقدير الصلة على الموصول لا يجوز.

أما عسى فالجواب عنها في عدة أوجه: أحدها: أنَّ عسى وضعت لتقرير الخبر من الحال، وتضمنت معنى التقرير فجمدت لذلك، فالمانع جمودها وإفادتها لمعنى مستقبل وقوع الخبر.

الثاني: أنَّ خبر "عسى" أنَّ الفعل، وأنَّ موصولة وما في حيز الصلة ولا يتقدّم على الموصول.

الثالث: أنَّ خبر عسى يجوز أنَّ يقع بدلاً من اسمها كقولك: "عسى زيدٌ قيامٌ"، فيصبح الخبر في حكم الفاعل، والفاعل لا يتقدّم على الفعل.

الرابع: أنَّ في خبر "عسى" ضميراً يرجع إلى اسمها، والمضمر لا يتقدّم على المظاهر إذا لم يكن في نية التأخير، ولو صحة التقديم لما جاز غيره، لأنَّه هو المقصود في حكم عسى.⁽¹⁾

ونستنتج مما تقدّم أنَّ العكاري لا يحيى قياس لِيُسَّ على هذه الأفعال في منع تقديم خبره عليه بجامع عدم التصرف، بل يرى أنَّ خبر لِيُسَ يجوز أنَّ يتقدّم عليه. كما سيأتي في بيان حجّة المحيزين.

(1) ينظر: التبيين: 319 - 321.

"وفند ابن مالك ما ذهب إليه السيرافي والعكري ومن تابعهما من أنَّ لَيْسَ" أقوى من "نعم وبئس"، وفعل التعجب، وعسى" في فعليتها، فذهب إلى أنَّ هذه الأفعال أقوى من لَيْسَ في فعليتها، فلو قدّم خبر لَيْسَ عليها مع كون هذه الأفعال لا يقدم عليها شيء مما يتعلّق بها لكان ذلك تفضيلاً للأضعف على الأقوى، فوجب الأنصار إليه.⁽¹⁾

أمّا الحجّة الثانية التي احتاجَ بها الكوفيون ومن وافقهم من البصريين على منع تقديم خبر لَيْسَ عليها هو: شبه لَيْسَ بـ"ما النافية" لأنَّ لَيْسَ تنفي الحال كما أنَّ ما تنفي الحال، ولما كانت "ما" لا تتصرّف ولا يتقدّم معمولاً لها عليها فلذلك قاسوا عليها لَيْسَ: فلا يجوز أنْ يقال: قائماً لَيْسَ زيدٌ، كما لا يجوز أنْ يقال: منطلقاً ما زيدٌ.⁽²⁾ فلما أشبهت لَيْسَ ما" في دلالتها على النفي وجب أنْ تحمل عليها في منع تقديم خبرها عليها كما أنَّ ما" لا يتقدّم خبرها عليها والقياس في لَيْسَ ألاً تعمل كما أنَّ القياس في "ما" ألاً تعمل، فإذا منعت من التقديم كانت حملًا على الأصل وعلى هذا فتأخر الخبر عنها جاز على خلاف الأصل.⁽³⁾

ومن النحوين⁽⁴⁾ من غالب على لَيْسَ الحرفية فألحقها بما" إلى ذلك أشار ابن عصفور في قوله: ((فالمانع من تقديم خبر لَيْسَ، أنَّ من كان مذهبه فيها أنَّها حرف استدلَّ بأنَّ معمول الحرف لم يقدم على الحرف في موضوع من الموضع))⁽⁵⁾

(1) ينظر: شرح التسهيل: 1/334 - 336.

(2) ينظر: المقتضى: 408/1 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 161/1 ، والإيضاح في شرح المفصل: 88/2 ، وشرح الكافية الشافية: 397/1 ، والمغني في النحو: 3/80 ، وهداية السالك: 92/1 .

(3) ينظر / التبيين: 321.

(4) وهم الكوفيون إجماعاً وابن السراج والفارسي من البصريين ، ينظر: اللامات: 7 ، ورصف المبني: 300 ، والجني الداني: 459 .

(5) شرح الجمل: 1/388 .

ودليلهم على حرفيتها: ما حكى سيبويه عن بعضهم أَنَّهُ أَلغَاهَا عن العمل فقال: "لَيْسَ زِيدٌ قَائِمٌ" ، وما يدل على أنها حرف حذف نون الوقاية عند إسنادها إلى ياء المتكلم فيقال: ليسي، إذ لو كان فعلاً حقيقة لقال: ليسني.

كما أجاز بعضهم إبطال عملها بدخول إلّا كما في قولهم: "الطيب إلّا المسك" برفع المسك وقالوا: أن لَيْسَ لو كان فعلاً لوجب أن يؤتى بها كسائر الأفعال وذلك بأن يردد إلى أصلها إذا اتصلت بها التاء فيقال في لَيْسَ لَيْسْ كما يقال في صيد البعير إذا اتصلت بها تاء: "صَيَدْتُ" فرددته إلى الأصل وهو الكسر، فلما لم يرد لَيْسَ هاهنا إلى الأصل - وهو الكسر - دل على أن المغلب عليه الحرفية لا الفعلية.⁽¹⁾

((فهذه الأشياء وإن لم تكن كافية في الدلالة على أنها حرف فهي كافية في الدلالة على إيجاعها في شبه الحرف ... وإذا ثبت أنها لا تتصرف، وأنها موغلة في شبه الحرف فينبغي أن لا يجوز تقديم خبرها عليها))⁽²⁾

ورد البصريون على قولهم بحرفية لَيْسَ: بأن لَيْسَ فعل والأصل في العمل للأفعال والدليل على أنها فعل اتصال الضمائر المرفوعة البارزة وتاء التأنيث بها⁽³⁾ قال المبرد: ((أما كان فقد علم أنه فعل بقولك: كان ويكون وهو كائن ... ولَيْسَ لا يوجد فيها هذا التصريف، فمن أين قلتم أنها فعل؟ قيل له لَيْسَ كل فعل متصرفًا ... أما الدليل على أنها فعل، فموقع الضمير الذي لا يكون إلّا في الأفعال فيها، نحو: لست منطلقاً، ولستما، ولستم، ولستن))⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الحل: 162 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 161/1 ، والتبيين: 321 – 322 ، وشرح الكافية: 195/4 ، ورصف المبني: 301 .

(2) الإنصال في مسائل الخلاف: 162/1 .

(3) ينظر: الجنى الداني: 459 .

(4) المقتضب: 87/4 .

وقد ذكرت كلام المبرد عن فعليه لَيْسَ لأنَّ المبرد وإنْ كانَ من الذين منعوا تقديم خبر لَيْسَ عليها فهو من القائلين بفعالية لَيْسَ وهذا مذهب سيبويه والبصريين، أمّا الذين ذهبوا إلى حرفيَّة لَيْسَ فهم الكوفيُّون.

وفند أبو علي الفارسي ما ذهب إليه الكوفيُّون ومن تابعهم في إجازتهم تقديم خبر لَيْسَ عليها قياساً على ما النافية: بأنَّ لَيْسَ تخالف "ما" بدليل أنَّهم أجازوا بالإجماع تقديم خبر لَيْسَ على اسمها نحو: لَيْسَ منطلقاً زيداً ومنعوا ذلك في "ما" فلا يقال: "ما منطلقاً زيداً، فكما خالفت لَيْسَ ما" في جواز تقديم الخبر على الاسم، كذلك لا يستبعد أنْ يخالفها في جواز تقديم الخبر عليها⁽¹⁾.

وردد الجرجاني وأبو البركات والأنباري على ما ذهب إليه أبو علي ومن تابعه في هذا الرأي بأنَّ ما ذهب إليه غير ملزم لأنَّ لَيْسَ أخذت شبهاً من "كان" وشبهاً من "ما" و"كان". يجوز تقديم خبرها عليها، وما لا يجوز تقديم خبرها على اسمها فلما أخذت شبهاً من كان بكونها فعلاً كما أنَّ كان - فعل وشبهاً من "ما" - لأنَّها تنفي الحال كما أنَّ ما تبني الحال - فصار لها منزلة بين المنزليتين، فجاز تقديم خبرها على اسمها، لترتفع درجة عن "ما" لأنَّها فعل و"ما" حرف، ومنع تقديم خبرها عليها لتنحط درجة عن "كان" لأنَّ "كان" متصرفة ولَيْسَ غير متصرفة.⁽²⁾

أمّا البصريون الذين أجازوا التقديم فاحتتجوا بما ذهبوا إليه في جواز تقديم خبر لَيْسَ عليها بقوله تعالى: {أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ} [هود/8] ووجه الاستدلال بهذه الآية هو قوله تعالى (يَوْمَ يَأْتِيهِمْ) فهو معمول للخبر الذي هو "مصروف"، والمعمول لا يقع إلَّا حيث يقع العامل فلو لا جاز أنْ يتقدّم الخبر على

(1) ينظر: المسائل الخليات: 280 ، المقتضى: 408/1 ، والإقليل: 1582/3 .

(2) ينظر: المقتضى: 408/1 - 409 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 164/1 ، وأسرار العربية: 89 ، الإقليل: 1582/3 .

لَيْسَ لِمَا جَازَ أَنْ يَقُدِّمْ مَعْمُولَهُ عَلَيْهِ وَالَّذِي يَدْلِلُ عَلَى هَذَا أَنَّ الْأَصْلَ فِي الْعَمَلِ لِلْأَفْعَالِ وَلَيْسَ فَعْلٌ فَوْجِبٌ أَنْ يَحُوزْ تَقْدِيمَ مَعْمُولَهَا عَلَيْهَا⁽¹⁾.

قال أبو علي: ((ويؤكِّد ذَلِكَ قَوْلُهُ: {أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ} ؟ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمَعْنَى: لَا يَصْرُفُ عَنْهُمْ يَأْتِيهِمْ ؛ فَإِذَا كَانَ هَذَا الظَّاهِرُ كَانَ "يَوْمٌ" مَعْمُولُ الْخَبَرِ، وَالْمَعْمُولُ إِنَّمَا يَقْعُدُ إِذْ يَحُوزْ وَقْوَعَ الْعَامِلِ))⁽²⁾.

وَاحْتَجَّوا أَيْضًا بِمَا حَكَاهُ سَيِّبوُيْهُ: أَزِيدًا لَسْتَ مِثْلَهُ⁽³⁾ فَهُنَّا يَحُوزْ تَقْدِيمَ خَبْرِ لَيْسَ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ بِنَصْبِ "زَيْدٍ" بِفَعْلِ مَضِيرٍ يَفْسُرُهُ لَيْسَ كَائِنٌ فِي تَقْدِيرٍ: أَخَالَفْتُ زَيْدًا لَسْتَ مِثْلَهُ فَإِنَّ الْفَعْلَ الْمَفْسُّرَ يَحُوزْ أَنْ يَعْمَلُ فِي مَعْمُولِ الْمَفْسُّرِ عَنْدَ عَدْمِ الْأَشْتَغَالِ عَنْهُ بِمَعْمُولِ آخَرِ.

فَلَوْ حَذَفَتْ "مِثْلَهُ" لَقُلْتَ: أَزِيدًا لَسْتَ أَيْ: أَلَسْتَ زَيْدًا؟ وَالْعَامِلُ الظَّاهِرُ لَا يَحُوزْ أَنْ يَفْسُرَ عَامِلًا مَتَقَدِّمًا عَلَيْهِ إِلَّا إِذَا كَانَ مَتَصْرِفًا فِي نَفْسِهِ⁽⁴⁾.

((أَلَيْسَ لَيْسَ وَإِنْ لَمْ تَتَصْرِفْ فِي نَفْسِهَا فَهِيَ مَتَصْرِفَةٌ فِي مَعْنَاهَا لَأَنَّهَا جَاءَتْ بِلِفْظِ الْمَاضِيِّ نَفِيًّا لِلْمُسْتَقْبِلِ، وَهِيَ فَعْلٌ صَرِيحٌ فَقْوِيَّةٌ عَلَى الْعَمَلِ))⁽⁵⁾.

قال الأعلم: ((وَقَدْ فَهِمَ مِنْ قَوْلِ سَيِّبوُيْهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَنَّهُ يَحِيزُ: "قَائِمًا لَيْسَ زَيْدًا"، وَيَقُدِّمُ خَبْرَ لَيْسَ عَلَيْهَا، وَإِنَّمَا مَنْعِلُ لَيْسَ مِنَ التَّصْرِفِ فِي نَفْسِهَا أَنَّ مَعْنَاهَا فِي زَمَانٍ وَاحِدٍ وَهُوَ أَنَّهَا تَنْفِي الْحَالَ فَاسْتَغْنَى عَنْ أَنْ يَؤْتَى بِهَا بِالْمُسْتَقْبِلِ))⁽⁶⁾.

(1) ينظر: الإنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخَلَافِ: 162/1 ، التَّبِيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ: 2/35 ، وَشَرْحُ الْمَفْصِلِ: 7/114 ، وَالْبَحْرُ الْمُحيَطُ: 6/127 ، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ: 1/250 ، وَشَرْحُ التَّصْبِيحِ: 1/188 ، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ: 1/355 .

(2) الْمَسَائِلُ الْحَلِيبَاتُ: 781 .

(3) الْكِتَابُ: 1/102 .

(4) ينظر: الْحُلُلُ: 161 - 162 ، وَكَشْفُ الْمَشْكُلِ فِي النَّحْوِ: 1/328 ، الْمَغْنِيُّ فِي النَّحْوِ: 3/280 ، وَشَرْحُ الْتَّحْفَةِ الْوَرْدِيَّةِ: 175 .

(5) كَشْفُ الْمَشْكُلِ فِي النَّحْوِ: 1/328 ، وَيُنْظَرُ: الْحُلُلُ: 162 ، وَشَرْحُ الْمَفْصِلِ: 7/114 .

(6) الْثَّكَتُ فِي تَفْسِيرِ كِتَابِ سَيِّبوُيْهِ: 1/232 .

وفند الكوفيون ومن تبعهم ما ذهب إليه البصريون في الاحتجاج بقوله تعالى: ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾ [هود/8] من عدّة نواحٍ: أحدها: لا يدلّ جواز تقديم المعمول على جواز تقديم العامل لأنّ المعمول قد يقع حيث لا يقع العامل، نحو: "زيداً لن أضرب"، ولم يضرب قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا الْيَتِيمَ فَلَا يَنْهَا﴾ [سورة الصبح/9] فكما لم يلزم من تقديم معمول الفعل بعد أمّا ولا ولم "تقديم الفعل، كذلك لا يلزم من تقديم معمول خبر ليس تقديم خبر ليس.⁽¹⁾

الثانية: لأنّ معمول الخبر هنا ظرف والظروف يتسع فيها مالا يتسع في غيرها.⁽²⁾

الثالثة: بأنّ يوم منصوب بفعل مضمر دل عليه قوله: (ليسَ مصروفًا عنهم)؛ لأنّ قبله: (ما يحسبه)، والتقدير: (ألا يعرفون يوم يأتيهم) وليست مصروفًا حال مؤكدة أو مستأنفة، وقيل: بأنّها مؤسسة أو لأنّ "يوم" في محل رفع بالابتداء، فبني على الفتح لإضافته إلى جملة يأتيهم، كما قرأه نافع⁽³⁾: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ [المائدة/119] بفتح الميم، وليسَ مصروفًا خبره، وضميره ليسَ على هذا لليوم.⁽⁴⁾

وعضّد الزييدي ما ذهبوا إليه بقوله: ((ولا نسلّم للبصريين بالاستدلال بالآية على التقديم، فلا يكون "يوم" متعلقاً بمصروف" منصوباً، وإنما هو مرفوع بالابتداء، وإنما بني على الفتح لإضافته إلى الفعل.

(1) ينظر: شرح التسهيل: 1/336 ، وشرح الكافية: 4/195 ، والبحر المحيط: 6/127 ، وحاشية الخضري: 1/353 .

(2) ينظر: البحر المحيط: 6/127 ، وشرح التصرير: 1/188 .

(3) ينظر: السبعة في القراءات: 250 .

(4) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف: 1/163 ، والتبين: 316 ، وشرح التسهيل: 1/336 ، وشرح التصرير: 1/188 - 189 ، والفواكه الجنية: 160 ، وحاشية الصبان: 1/730 ، وحاشية الخضري: 1/752 .

كما قرأ الأعرج ونافع: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الْصَّنِدِيقَيْنَ صِدْقُهُمْ﴾ [المائدة/119] وإنما سلمنا أنه منصوب، فإنه منصوب بفعل مقدر دل عليه ليس مصروفاً وتقديره: "يلازمهم العذاب يوم يأتيهم")⁽¹⁾.

إن تقديم خبر ليس عليها لم يرد في القرآن الكريم ولا في كلام العرب من شعر ونشر.

قال أبو حيّان: ((وقد تتبع جملة من دواوين العرب فلم أظفر بتقديم خبر ليس عليها ولا بعموله))⁽²⁾.

وما تقدم يتضح أن تقديم خبر ليس عليها غير جائز ولم يرد في كلام العرب من شعر ونشر ولا في القرآن الكريم والتقديم في الآية التي استدل بها النحاة فقد وقع في الظرف ومعروف أن العرب يتبعون في الظروف والجار والمجرور أكثر مما يتبعون في غيرها، ولو صح ما ذهبوا إليه من جواز تقديم خبر ليس عليها لجأ ذلك في القرآن الكريم أو جاء ذلك على لسان العرب.

كما أن كل ما احتجوا به فنّدة الكوفيون ومن تابعهم من البصريين فلم يبقوا دليلاً لهم على ما ذهبوا إليه.

الخلاف في تقديم خبر ما زال وأخواتها عليها

تدخل "ما النافية" على الأفعال الناسخة، وهي تقسم في ذلك إلى ثلاثة أقسام:
الأول: ما لم تكن "ما" شرطاً في الدخول عليه مثل: كان وأصبح، وصار، وأمسى ...
 إلخ.

والثاني: ما كانت "ما" النافية شرطاً في عمله وهي: ما زال، ما انفك، ما برح، وما فتى^ء.

(1) ائتلاف النصرة: 123 - 124.

(2) البحر المحيط: 127/6 ، وينظر: دراسة في النحو الكوفي: 371 .

والثالث: ما كائت "ما" فيها ظرفية زمنية وهي ما دام، وسأدرسه في مبحث مستقل.
ذهب البصريون إلى أن الفعل إذا كان ما لا يشترط في عمله دخول "ما النافية"
امتنع تقديم الخبر عليها لأنها ما له صدر الكلام وتبعهم في ذلك ابن كيسان
والفراء من الكوفيين فلا يجوز عندهم القول: "قائماً ما كان زيد" في حين ذهب
الكوفيون إلى جواز تقديم الخبر عليها لأنها عندهم ما لا يلزم التصدير⁽¹⁾.

فيجوز عندهم القول في ما كان زيد قائماً: ما كان زيد قال الثمانيني في منع
تقديم الخبر وهو مذهب البصريين: ((ولا يجوز: قائماً ما كان زيد؛ لأنّ ما لا
يتقدّم عليها ما يكون في خبرها))⁽²⁾.

وفصل السيوطي القول في هذا الموضوع وبين سبب الخلاف الذي وقع بين
النحاة بقوله: ((اختلف في جواز تقديم أخبار هذا الباب على الأفعال إذا كانت
منافية بما نحو: ما كان زيد قائماً، فالبصريون على المنع والكوفيون على الجواز،
ومنشأ الخلاف اختلافهم في أنّ ما هل لها صدر الكلام أو لا" فالبصريون على
الأول، والكوفيون على الثاني))⁽³⁾.

أما ما كان النفي شرطاً في عمله نحو: "ما زال زيد منطقاً" فذهب البصريون إلى
منع تقديم الخبر على ما زال وأخواتها عليها إذا كان منفيًا بـ"ما" وتبعهم في ذلك
الفراء من الكوفيين فلا يقال: منطقاً ما زال زيد، ولا مقيمًا ما برح عمرو، أمّا إذا
كان الفعل منفيًا بغير "ما" من حروف النفي وهي: لَمْ، وَلَنْ، وَلَا، وَلَمَّا، وإنْ فاجازوا
تقديم الخبر على زال وأخواتها نحو: واثقاً بك لَنْ أزال، وسائلًا عنك لَمْ أُبرح، ولَمَّا

(1) ينظر: شرح الكافية: 389/1 ، وشرح المkowski: 54 ، وكاشف الخصاصة: 63 ، وشرح ابن طولون: 206/1 ، وحاشية الخضري: 251/1 .

(2) القواعد والقواعد: 211 .

(3) الأشباه والنظائر: 189/2 .

أبرح، أولاً ابرح، أو إنْ أبرح⁽¹⁾. وإذا كان النفي "بِإِنْ أَوْ لَنْ" في جواب قسم، لمْ يجز تقديم خبره نحو: والله لا ابرح مقرًا بالحق، ولعمرك إنْ أزالَ مشتاقاً إليك، أو لَنْ أزالَ؛ لأنَّ لا، ولَنْ، وإنْ في جواب القسم تكون لها الصدارة⁽²⁾. وذهب الفراء إلى منع التقديم مطلقاً فلا يجوز عنده تقديم خبر ما زالَ وأخواتها عليها مع كل نافٍ⁽³⁾، في حين ذهب الكوفيون وابن كيسان إلى جواز تقديم خبر ما زالَ مع كل نافٍ⁽⁴⁾. وذكر أبو حيّان أنَّ جواز التقديم روى عن الكسائي، والأخفش، وعن الكوفيين غير الفراء، وأنَّ النحاس قال به، واختاره ابن خروف (609هـ)⁽⁵⁾ وذهب درود (325هـ)⁽⁶⁾ إلى أنه لا يجوز تقديم خبر زالَ وأخواتها عليها إنْ نفيت بـلْم، ولَنْ أيضاً.

وردَ عليه أبو حيّان بأنَّ ذلك غير مقبول⁽⁷⁾. وزاد الرضي إنْ من حروف النفي على "ما" النافية في منع تقديم خبر ما زالَ وأخواتها عليها⁽⁸⁾.

(1) ينظر: الفوائد والقواعد: 21 ، والفصول: 181 ، والتوطئة: 228 ، وشرح التسهيل: 123/1 ، وتذكرة النُّحة: 602 ، والفوائد الضيائية: 296/2 ، وشرح الأشموني: 523/1 ، وهداية السالك: 91/2 .

(2) ينظر: المُغَرِّب: 296/1 ، وشرح التحفة الوردية: 172 .

(3) ينظر: التسهيل / 54 ، وارتشاف الضرب: 1170/3 ، وشفاء العليل: 315/1 ، وأوضح المسالك: 173/1 ، وشرح التصريح: 189/1 ، لم أجد رأي الفراء في معاني القرآن .

(4) ينظر: شرح اللمع: 54/1 ، والتسهيل: 54 ، والغرّة المخفية: 422/2 ، وشفاء العليل: 315/1 ، والمدرسة البغدادية: 191 ، وأبو الحسن بن كيسان وأراؤه في اللغة والنحو: 165.

(5) ارتشاف الضرب: 1170/3 - 1171 ، وينظر الحل: 161 .

(6) ورد في الارتشاف (دربيود) والأصح أن اسمه (درود) "دربيود" هو تصغير درود وهو: عبد الله بن سليمان بن المنذر الأندلسبي ينظر: هامش همع الهوامع: 429/1 .

(7) ينظر: ارتشاف الضرب: 1171/3 .

(8) ينظر: شرح الكافية: 194/4 ، والكواكب الدرية: 210/1 .

وأعمّ ابن مالك في شرح الكافية الشافية جواز تقديم الخبر على ما زال وأخواتها عند النّحاة إذا كان الفعل منفيًا بلا أو لَمْ أو لَنْ أو لَمْ نَحُو: عالماً لَمْ يَزَلْ زِيدٌ⁽¹⁾. وكلامه هذا غير دقيق لأنَّ الفاء - كما ذكرنا - منع التقديم مطلقاً سواء أكان النفي بـ"ما" أو بغيرها.

أما توسيط الخبر بين ما والفعل، فإذا لم يكن النفي شرطاً في عمل الفعل جاز التوسيط عند الجميع اتفاقاً⁽²⁾، نحو: ما قائماً كان زيد.

أما توسيط الخبر بين "ما" و"زال" وأخواتها فالأكثرون على الجواز ومنع ذلك الفراء لأنَّه منع مطلق التقديم نحو ما منطلاقاً زال زيد⁽³⁾.

وذكر رضي الدين (686هـ) أنَّ أحداً لمْ يجُوز التوسيط بين "ما" و"زال" وأخواتها وعلل سبب المنع بقوله: ((لأنَّها لازمت هذه الأفعال حتى صارت بعض حروفه فلا يجوز: ما قائماً زال زيد، كما جاز: ما قائماً كان زيد اتفاقاً))⁽⁴⁾

في حين ذهب خالد الأزهري إلى جواز توسيط الخبر بين "ما" والفعل مطلقاً سواء أكان النفي شرطاً في العمل أم لا نحو: ما قائماً كان زيد، وما قائماً زال زيد⁽⁵⁾ زيد⁽⁵⁾ واحتجَ النّحاة على جواز تقديم الخبر على ما زال وأخواتها إذا كان منفيَاً بغير "ما" بقول معاذ بن بدل القريري:

وَرَجَ الْفَتَى لِلْخَبَرِ مَا إِنْ رَأَيْتَهُ عَلَى السِّنِ خَيْرًا لَا يَرَالُ يَزِيدُ⁽⁶⁾

(1) ينظر شرح الكافية الشافية: 1/398.

(2) ينظر: أوضح المسالك: 1/172 - 173.

(3) ينظر: ارتشاف الضرب: 3/1170 ، وشرح أبو طولون: 1/206 - 207 ، وشرح الأشموني: 1/355.

(4) شرح الكافية: 4/194 ، وينظر: حاشية الخضري: 1/251.

(5) ينظر: شرح التصريح: 1/189.

(6) الكتاب: 4/222.

ووجه الاستدلال بالبيت تقديم معمول الخبر وهو: "خِيرٌ عَلَى الْخَبَرِ وَهُوَ يَزِيدُ"⁽¹⁾
مع النفي بلا، وتقديم المعمول يؤذن بجواز تقديم العامل.
والأصل: لا يزال يزيد خيراً. وأيضاً قول الشاعر:
مَهْ عَادِلِي فَهَائِمًا لَنْ أَبْرَحَا يَمِثِلُ أَوْ أَحْسَنَ مِنْ شَمْسِ الضُّحَى

ووجه الاستدلال هو تقديم الخبر الذي هو: "هائماً عَلَى الفَعْلِ الَّذِي هُوَ أَبْرَحَا" وهو منفي بغير ما، وهذا البستان مما رد على الفراء الذي منع تقديم خبر ما زال وأخواتها عليها مطلقا وإن كان منفيا بغير ما.

وقد عرض السيوطي هذا الموضوع بطريقة موجزة وافية إذ تناول اختلاف النحاة في تقديم خبر ما زال عليها قال: ((وَأَمَّا مَا زَالَ وَأَخْوَاتُهَا فَفِي تَقْدِيمِ الْخَبَرِ عَلَيْهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: أَحَدُهَا: الْمَنْعُ مَطْلُقاً سَوَاءٌ تُفِيتُ بِمَاٰ أَوْ بِغَيْرِهَا وَعَلَيْهِ الْفَرَاءُ.

والثاني: الجواز مطلقاً، عليه سائر الكوفيين، لأنّ ما عندم ليس لها الصدر كغيرها، والثالث: وهو الأصح، وعليه البصريون، المنع إنْ تُفِيتَ بِمَاٰ لأنّ لها الصدر، والجواز إنْ تُفِيتَ بِغَيْرِهَا كـلا، ولم، ولن، ولما، وإن. وألحق درود: لم، ولنـ بـ ماـ فـ منـعـ التـقـديـمـ إـنـ تـفـيـ بـهـماـ. أما تـقـديـمـهـ عـلـىـ الفـعـلـ دونـ ماـ بـأـنـ توـسـطـ بينـهـماـ نحوـ ماـ قـائـمـاـ زـالـ زـيـدـ نـ فـالـأـصـحـ جـواـزـهـ. وـعـلـيـهـ الـأـكـثـرـوـنـ وـمـنـعـهـ بـعـضـهـمـ، لأنـ الفـعـلـ معـ ماـ كـحـبـذاـ فـلـاـ يـفـصـلـ بـيـنـهـماـ))⁽²⁾.

وحجّة الكوفيين وابن كيسان في جواز تقديم خبر ما زال وأخواتها عليها السماع والقياس. أما السماع فقول الشاعر:

لَهَا مُقْلَثَا أَدْمَاءٌ طُلَّ خَمِيلَةً مِنَ النَّبْتِ مَا تَنْفَكُ تَرْغَى عَرَارُهَا⁽³⁾

(1) شرح الأشموني: 353/1.

(2) همع الهوامع: 430/1 ، وينظر: النكت: 71.

(3) المغني في النحو: 75/3.

ووجه الاستدلال بالبيت هو تقديم معمول خبر "ما تنفك" عليها والخبر هو "ترعى" ومعموله هو قوله: "خميلة" فقدم معمول خبر "ما تنفك" عليه وتقديم المعمول يؤذن بجواز تقديم العامل.

أما القياس: فذهب الكوفيون وابن كيسان إلى القول: بأنّه يجوز تقديم خبر "ما زال" وأخواتها عليها، وذلك لأنّ ما للنفي، و"زال" فيها معنى النفي والنفي إذا دخل على النفي صار إيجاباً فصارت بمنزلة الفعل المثبت فكما أنّ الفعل إذا كان مثبتاً يتقدّم معموله عليه وكذلك هاهنا فتقول: قائماً ما زال زيد⁽¹⁾.

وذكر ابن عصفور تعليلاً آخر في جواز تقديم خبر ما زال وأخواتها عليها وذلك بقوله: ((والذي يحيى التقاديم حجته ... أنّ حرف النفي قد يتنزّل من هذه الأفعال منزلة الجزء من الكلمة فكانه قد صار حرفًا من حروف هذه الأفعال، فكانك لم تدخل على الفعل شيئاً يمنع من تقديم المعمول))⁽²⁾.

وذهب الكوفيون وابن كيسان إلى أنّ الذي يدلّ على أنّ النفي إذا دخل على النفي صار إيجاباً لأنّك إذا قلت: انتفى شيء صار موجباً، وهذا لم يحيى أنّ تقول: "ما زال زيد إلاً قائماً؛ لأنّ إلاً إنما يؤتى بها لنقض النفي كقولك: "ما مررت إلاً بزيد"، فففيت المرور أولاً ثم أدخلت إلاً فأثبتتها لزيد، وأبطلت النفي ونقضته.

وإذا كان الكلام مثبتاً فلا يحتاج إلى إثباته إلا ترى لأنّك لا تقول: "مررت إلاً بكل أحد لأنّ قولك: "مررت بكل أحد" إثبات فلا يحتاج إلى إلاً لأنّ إثبات الثابت ومحاولة نقض النفي مع تعري الكلام منه ع الحال، فدلّ على أنّ ما زال في الإثبات

(1) ينظر: أسرار العربية: 89 ، والتبيين: 304 ، مسألة 33 ، والمغني في النحو: 3/76 ، وأسرار النحو: 249 ، وحاشية الصبان: 1/368 - 369 ، او لمدرسة البغدادية: 191 ، وأبو الحسن بن كيسان: 165 .

(2) شرح الجمل: 1/389 .

بمنزلة كان فكما لا يقال: "كان زيد إلا قائماً" فكذلك لا يقال: "ما زال زيد إلا قائماً"⁽¹⁾.

والدليل الآخر على إثبات "ما زال" أنه لا يجوز دخول الباء على خبرها لأن الباء وإنما تزداد في النفي لا في الإثبات: فلو قال قائل: "ما زال زيد بقائم" لكان مخطئاً⁽²⁾.

إذن فامتناع دخول الباء وإلا على أخبارها يدل على إثباتها.

وأما قول ذي الرمة:

حرَاجِحُ مَا تَنْفَكُ إِلَّا مُنَاخَةً عَلَى الْخَسْفِ أَوْ تَرْمِي بِهَا بَلَدًا قَفْرًا⁽³⁾

فالكلام فيه على خمسة أوجه: الأول أنه يروى: "ما تنفك إلا مناخة"، وآل الشخص، يقال: (هذا آل قد بدا) أي الشخص والثاني: أنه يروى: "ما تنفك إلا مناخة" بالرفع على أنه ليس بخبر فيجوز أن تكون إلاً بمعنى غير، وتكون بدلاً من الضمير في "تنفك" أو على تقدير: إلاً هي مناخة فلا يكون فيه حجة.

الثالث: أنه قد روي بالنصب، ولكنه ليس منصوباً على أنه خبر "ما تنفك" وإنما خبره على الخسف ومناخة: منصوب على الحال وإلاً واقعة في غير موضعها، والتقدير: ما تنفك على الخسف إلاً في حالة إناختها.

وهذا مذهب الأخفش وتبعه الزجاج وأبو علي الفارسي في المسائل الحلبيات.

الرابع: أنه جعل "ما تنفك" كلاماً تامة، لأنك تقول: "أنفكت يده" فتوهم فيه التمام، ثم

(1) ينظر المقتصد: 399/1 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 156/1 ، مسألة: 17 ، وشرح الجمل لابن عصفور: 398/1 ، وكشف المشكل: 330/1 ، والمدرسة البغدادية: 191 .

(2) ينظر: الفوائد والقواعد: 209 .

(3) ديوان ذي الرمة: 178 .

استثنى، وهذا الوجه رواه ابن هشام عن الكسائي⁽¹⁾ ونسبه أبو علي إلى بعض البغداديين، ويعني الفراء⁽²⁾.

الخامس: أنَّ الْأَزِيدَةُ، وَمِنَ الْأَخْبَارِ. وهذا مذهب ابن جني⁽³⁾.

وأجاب ابن هشام عن دليل ابن كيسان حين قال: بِأَنَّ مَا زَالَ إِيجَابٌ لِأَنَّ نَفِيَ إِيجَابٌ بِأَنَّ: ((نَحُوكَلَّا زَيْدَ قَائِمًا نَفِيَ بِاعتَبَارِ الْفَظْوَى، إِيجَابٌ بِاعتَبَارِ الْمَعْنَى، فَمَنْعَوْتُ التَّقْدِيرَ نَظَرًا إِلَى الْفَظْوَى، وَالْإِسْتِثْنَاءُ الْمُفْرَغُ نَظَرًا إِلَى الْمَعْنَى، وَمَلَّا كَانَ التَّقْدِيرُ أَمْرًا رَاجِحًا إِلَى الْفَظْوَى نَظَرَ فِيهِ إِلَى الْفَظْوَى وَالْإِسْتِثْنَاءُ أَمْرٌ رَاجِعٌ إِلَى الْمَعْنَى لِأَنَّهُ إِخْرَاجٌ مِنْ مَعْنَى الْأَوَّلِ نَظَرَ فِيهِ إِلَى الْمَعْنَى))⁽⁴⁾

أي أنَّ جملة: "ما زالَ زِيدٌ قَائِمًا" جملة منفيَة في الْفَظْوَى إذ عدَّنا أَنَّهَا مثبتة في الْمَعْنَى، فمنع تقديم خبرها عليها نظراً إلى لفظها المنفي.

أمّا البصريون فاحتَجَّوا بِأَنَّ قَالُوا: لَا يُحُوزُ تقدِيمُ خبرٍ مَا زَالَ وَأَخْواتُهَا عَلَيْهَا لِأَنَّ "مَا النَّافِيَةَ" لَهَا صَدَرَ الْكَلَامُ فَجَرِيَ الْاسْتِفَهَامُ لِكَوْنِهِ جَاءُ لِإِفَادَةِ مَعْنَى فِي الْأَسْمَاءِ وَالْفَعْلِ فَوُجِبَ أَنْ يَأْتِي قَبْلَهَا لَا بَعْدَهَا، وَكَمَا أَنَّ حَرْفَ الْاسْتِفَهَامِ لَا يَعْمَلُ مَا بَعْدَهُ فِيمَا قَبْلَهُ فَكَذَلِكَ هَا هُنَا. أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْقَلْتَ فِي الْاسْتِفَهَامِ: "زِيدًا اضْرِبْتَ لَمْ يَحْزَرْ، كَذَلِكَ هَا هُنَا لَوْ قَلْتَ": "قَائِمًا مَا زَالَ زِيدٌ لَمْ يَحْزَرْ؛ لِأَنَّكَ تَقْدِيمٌ مَا هُوَ مَتَعْلِقٌ بِمَا بَعْدَ حَرْفِ النَّفِيِّ عَلَيْهِ⁽⁵⁾.

(1) ينظر: المسائل الحلبيات: 278 - 279 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 156/1 - 159 ، والتبين: 304 - 305 ، وشرح الجمل لابن عصفور: 398 - 399 ، والمغني في النحو: 77/3 - 78 ، والخزانة: 9/253.

(2) المسائل الحلبيات: 279 ، وينظر: معاني القرآن: 3/281.

(3) حاشية الصبان: 1/369 ، وينظر: معاني القرآن: 3/281.

(4) حاشية الصبان: 1/369 ، وينظر: حاشية يس العليمي على التصريح: 1/189 ، وأبو الحسن كيسان: 165 ، ولم أجده رأي ابن هشام بهذا في كتبه.

(5) ينظر: المقتضى 1/407 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 1/159 ، وشرح المفصل: 7/113 ، وأسرار العربية: 89 ، والإقليل: 3/1580.

قال الشهاني: ((ولا يجوز تقديم الخبر على "ما" لأنَّها صدر الجمل، ألا تراها تدخل في الأسماء والأفعال لقوتها فلأجل هذا لا يجوز أن يتقدّم عليها ما يكون في حيزها)).⁽¹⁾

أما سبب جواز تقديم خبر ما زالَ وأخواتها عليها إذا كان الفعل منفياً بـ"لمْ" ولـ"نْ، ولا" فلأنَّ لمْ ولنْ لـ"ما" اختصتا بالدخول على الأفعال صارتتا كالجزء منه، فكما يجوز تقديم منصوب الفعل عليه، كذلك يجوز مع ما هو كالجزء منه، ولأنهما نصصتا عن "ما" لعدم تلقي القسم بهما فلا تقول: والله لمْ أضرب، والله لنْ أضرب.

اما "لا" فقد يلتقي بها القسم وقد تدخل على الأسماء والأفعال غير أنها تصرفت تصرفاً ليسَ لغيرها بدخولها على المعرفة والنكرة، وأنَّ العامل يتطاها، فيعمل فيما بعدها نحو قوله "خرجتُ بلا رِادٍ، وعُوقِبْتُ بلا جُرمٍ" فكما يعمل ما قبلها فيما بعدها فكذلك ي العمل ما بعدها فيما قبلها.⁽²⁾

وفند أبو البركات الأنباري ما ذهب إليه الكوفيون وابن كيسان في دليل إجازتهم تقديم خبر "ما زال" وأخواتها عليها. التي ذكرتها سابقاً - بقوله: ((هذه حجّة عليكم فإننا كما أجمعنا على أن "ما زال" ليسَ بنفي للفعل أجمعنا على أن "ما" للنفي، ثم لو، لم، تكون "ما" للنفي لما صار الكلام بدخولها إيجابياً، فالكلام إيجاب لما وما" نفي، بدليل إننا لو قدرنا زوال النفي عنها لما كان الكلام إيجاباً، وإذا كانت للنفي فينبغي أن لا يتقدّم ما هو متعلق بما بعدها عليها، لأنها تستحق صدر الكلام كالاستفهام)).⁽³⁾

وهذا الرأي لأبي البركات الأنباري أسقط كل ما ذهب إليه الكوفيون لأنَّ حجتهم التي احتجوا بها على جواز التقديم قد انقلبت حجّة ضدهم.

(1) الفوائد والقواعد: 209.

(2) ينظر: شرح المفصل: 113/7 ، والمغني في النحو: 74/3 .

(3) الإنصاف في مسائل الخلاف: 159/1 - 160 ، وينظر: ائتلاف النصرة: 132 مسألة: 8 .

فاحتاجُ عليهم بما هم احتجوا به فلذلك لا يبقى أي شك من أنَّ الذي ذهب إليه البصريون في منع تقديم خبر ما زالَ عليها هو الأصح بما توافر من أدلة عرضناها.

الخلاف في تقديم خبر ما دام على دام وحدها

اختلف النحويون في جواز تقديم خبر ما دام على دام وحدها، أي اختلفوا في توسط الخبر بين ما المصدرية ودام، فذهب بعضهم إلى جواز تقديم خبر ما دام عليها ومنهم، أبو حيَّان الأندلسي⁽¹⁾ وابن عقيل (769هـ)⁽²⁾، والدماميني⁽³⁾ والحضرمي⁽⁴⁾.

في حين ذهب أكثر النحاة إلى أنَّه لا يجوز تقديم خبر ما دام عليها ومنهم ابن مالك⁽⁵⁾، ورضي الدين الاسترباذى⁽⁶⁾ وابن الناظم (686)⁽⁷⁾، وابن هشام الحضراوى⁽⁸⁾، وابن هشام الأنصارى⁽⁹⁾، وخالد الأزهرى⁽¹⁰⁾ وابن طولون (953)⁽¹¹⁾ وغيرهم من المتأخرین.

(1) ارشاد الضرب: 3/1171.

(2) شرح ابن عقيل: 1/248.

(3) ينظر: الكواكب الدرية: 1/210 ، إذ نقل عبد الباري الأهدل أنَّ القياس عند الدماميني في جواز التقديم ولمْ أعتبر على كتابه "شرح التسهيل".

(4) حاشية الحضرمي: 1/250.

(5) شرح الكافية الشافية: 1/397.

(6) شرح الكافية: 3/194.

(7) شرح ابن الناظم: 53.

(8) ينظر: ارشاد الضرب: 3/1171 إذ نقل أبو حيَّان أنَّه منع التقديم.

(9) ينظر: شرح قطر الندى: 185.

(10) شرح التصريح: 1/205.

(11) شرح ابن طولون: 1/205 ، وينظر: الكواكب الدرية: 1/210.

واحتاج النّحّاة الذين ذهبوا إلى جواز تقديم خبر "مادام" عليها بأنّ "ما" وإنْ كانت مصدرية إلاّ أنّه يجوز الفصل بين الحرف المصدري وصلته لأنّ "ما" في "مادام" حرف مصدرى غير عامل فيجوز القول: لا أصحابكَ ما قائمًا دامَ زيدُ، كما تقول: لا أصحابكَ ما زيدُ كلّمت⁽¹⁾.

أي إنّهم أجازوا تقديم خبر ما دامَ قياساً على جواز الفصل بين الموصول وصلته إذا كانَ غير عامل كـ"ما" لأنَّ الحروف المصدرية العاملة أشدَّ اتصالاً بصلاتها من غير العاملة لطلبها إياها من جهة العمل والموصولية، بخلاف غير العاملة لأنَّ طلبها إياها من جهة الموصولية فقط⁽²⁾.

قال أبو حيّان: ((وأما توسيطه بين "ما" و "دام" فهو قوله: ما طالعة دامت الشمس.. القياس يقتضي الجواز قياساً على ما أجازوا من قوله: عجبت ما زيد تضرب))⁽³⁾

وعضدُ الخُضري ما ذهب إليه النّحّاة الذين سبقوه في جواز تقديم خبر ما دامَ على دامَ معللاً سبب الجواز - الذي ذكرناه - بقوله: ((والصحيح منه الجواز، ولا يضر الفصل بين الحرف المصدري وصلته لأنَّه غير عامل، بخلاف العامل كـ"إنَّ" المصدرية فلا يفصل منها لشدة تعلقه بها، لأنَّه يطلبها للوصول بها، وللعمل فيها، وغير العامل يطلبها للوصول فقط))⁽⁴⁾

وذهب أبو حيّان إلى منع تقديم خبر دامَ عليها إذا ثبت عدم تصرفها⁽⁵⁾.

(1) ينظر: شرح ابن عقيل: 248/1 ، وشرح الأشموني: 352/1 ، وحاشية الخضري: 1/250 ، وهداية السالك: 2/90 .

(2) ينظر: حاشية الصيّان: 1/368 .

(3) ارتشاف الضرب: 3/1171 ، وينظر همع المواضع: 1/430 .

(4) حاشية الخضري: 1/250 .

(5) ينظر: ارتشاف الضرب: 3/1171 ، وينظر: الكواكب الدرية: 1/210 .

وذكر خالد الأزهري أن جواز الفصل بين الموصول الحرفي وصلته إذا لم يكن عاملاً هو من اختيار ابن عصفور⁽¹⁾.

أما مانع تقديم خبر دام عليها فاحتُجّوا بأنّ "ما" مصدرية والفعل الذي هو "دام" صلة لـ"ما" ومعمول الصلة في حكم الصلة فلا يمكن أن يفصل بينهما وبين صلتها بشيء؛ لأنّ "ما" والجملة التي بعدها بتأويل المصدر فلذلك يطلب قربها من متضمن المصدر فلا يجوز القول: "ما قائماً دام زيدٌ لئلا يلزم الفصل بين الموصول الحرفي وصلته. واحتُجّوا أيضاً بأنّ دام غير متصرفة فلذلك لا يتقدم خبرها عليها⁽²⁾.

ويؤيد ابن هشام ما ذهب إليه النحاة الذين سبقوه بالقول في منع تقديم خبر دام عليها لأنّه يؤدي إلى الفصل بين الموصول الحرفي وصلته قال: ((وإنْ قدّمه على دام دون "ما" لزم الفصل بين الموصول الحرفي وصلته، وذلك لا يجوز أن يقول: عجبتُ ما زيداً تصحب وإنما يجوز في الموصول الاسمي ...))⁽³⁾

ونقل السيوطي هذا الخلاف بين النحاة من دون أن يوضح موقفه من هذه المسألة فذكر من المانعين ابن هشام الخصراوي وابن الناظم ومنعا ذلك لعدم جواز الفصل بين الموصول الحرفي وصلته بمعموله ولكون دام غير متصرفة⁽⁴⁾.

وذهب ابن مالك إلى أنّ تقديم خبر ما دام مجمع على منعه وقوله مردود ثبوت الخلاف في ذلك.

ولذلك فند الأشموي (929) ما ذهب إليه ابن مالك في دعوى الإجماع على منع تقديم خبر دام عليها فذكر أنّ المنع معلل بعلتين قال ((إحداهما عدم تصريفها، وهذا بعد تسليميه لا ينهض مانعاً باتفاق، بدليل اختلافهم في ليس، مع الإجماع

(1) ينظر: شرح التصريح: 188/1 .

(2) ينظر: شرح الكافية الشافية: 1/396 ، وشرح الكافية: 3/151 ، وشرح ابن الناظم: 53 ، وهمع الهوامع: 1/430 ، والكواكب الدرية: 1/210 ، وهداية السالك: 2/90 .

(3) شرح قطر الندى: 185 .

(4) ينظر: همع الهوامع: 1/430 .

على عدم تصرفها، والأخرى: أنّ "ما" موصول حرفي، ولا يفصل بينه وبين صلته، وهذا أيضاً مختلف فيه وقد أجاز كثير الفصل بين الموصول الحرفي وصلته، إذا كان غير عامل كما المصدرية⁽¹⁾).

ويفهم من ردّ الأشموني على علل المانعين أنه من الذين أجازوا تقديم خبر دام عليها وهذا يبدو واضحاً من خلال النص.

أما تقديم خبر ما دام عليها - أي على دام وما فأجمع النحاة على أنه لا يجوز تقديم خبر ما دام عليها. لأنّ ما مصدرية وتقديم معمول المصدر على المصدر نفسه غير جائز. وقالوا أيضاً: إنّ ما مصدرية وما بعدها صلة لها والصلة لا تتقدم على الموصول فلا يجوز القول: قائماً ما دام زيد⁽²⁾.

قال الشهاني: ((إنّ ما هاهنا هي المصدرية وليس للنفي، وما بعدها من الاسم والفعل والخبر صلة لها وتمام ولا يجوز أن يتقدم عليها شيء منه كما لا تتقدم الصلة على الموصول))⁽³⁾.

وتابعه في ذلك جميع النحاة الذين جاؤوا بعده ولا سيما المتأخرون. وذهب أبو البركات الأنباري إلى أنّ "ما" مصدرية وذلك المصدر متضمن معنى ظرف الزمان فلا تقول: لا أفعل هذا ما دام زيد قائماً والتقدير: زمن دوام زيد قائماً، فلذلك لا يتقدم صلة المصدر عليه⁽⁴⁾.

فالإجماع على منع التقديم هنا لا اعتراف عليه لأنّي لم أجده نحوياً واحداً من القدماء أو المتأخرین قد ذكر خلاف ذلك بل ذكروا بالإجماع منع تقديم خبر ما دام عليها. وللأسباب المذكورة آنفاً. وأنّ الذين أجازوا تقديم خبر "دام" عليها لم

(1) شرح الأشموني: 351 - 352 .

(2) ينظر: المقتضى: 407/1 ، والفصول: 181 ، والتوطئة: 229 ، الإيضاح في شرح المفصل: 87/2 ، والمقرّب: 95/1 ، والنُّكَت: 71 ، وشفاء العليل: 315/1 ، وأوضاع المسالك: 172/1 ، وائل الفوزان / 122 ، وشرح المكودي: 54 ، والفوائد الضيائية: 296/2 ، والأشبه والنظائر: 73/2 ، وأسرار النحو: 249 .

(3) الفوائد والقواعد: 207 ، وينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 1/388 .

(4) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 1/160 .

يستدلّوا بآيات قرآنية ولا بكلام العرب من شعر أو نثر ليحتاجوا به على صحة ما ذهبوإليه ولعل السر في ذلك أن الفصل بين "ما" و "دام" ليس من أساليب العرب ولم يتكلموا بهذا الأسلوب ولم يرد ذلك في القرآن، لأن القرآن جاء بلسان العرب والعرب لم يتحدّثوا بهذا الأسلوب. وأن الفصل بين "ما" و "دام" رأي من آراء النحاة لربما توصلوا إليه نتيجة التأثير بالفكر الجدلية الذي دخل على النحو.

الخلاف في تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها

اختلف النحاة في جواز تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها مفرداً كان (جامداً أو مشتقاً) أو جملة.

فقد ذهب البصريون إلى جواز تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها وهو مذهب سيبويه⁽¹⁾ نحو: "كان قائماً زيداً" واحتج الكوفيون: بأن تقديم الخبر يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر - كما ذكرنا رأيهما في المبتدأ والخبر -. وذلك لأن في الخبر ضمير يعود على الاسم فلا يجوز أن يتقدّم عليه، لأن ضمير الرفع عندهم لا يتقدّم على ما يعود عليه أصلاً⁽²⁾.

وردد البصريون قولهم هذا: بأن الخبر وإن كان مقدماً في اللفظ فهو متاخر في النية والتقدير، وإذا كان متاخراً في النية جاز تقديمه عليه⁽³⁾.

وقال ابن كيسان في تجويزه تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها: ((فترفع هذا الاسم وتتصب خبره، وتقدم أحدهما على الآخر فتقول: كان زيداً عالماً ... وكان عالماً زيداً))⁽⁴⁾.

أما البصريون فاحتاجوا على جواز تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها بالسماع والقياس: فمن السمع: ما ورد في القرآن من آيات تقدم خبر كان على

(1) ينظر: الكتاب: 45/1.

(2) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 394/1، وشفاء العليل: 314/1 ، وهمع الهوامع: 428/1، المطالع السعيدة 1/286، والفواكه الجنية: 158، والتواسخ في كتاب سيبويه: 223.

(3) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 394/1 .

(4) الموفق في النحو: 114 .

اسمها منها قوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرٌ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم/47] فقوله تعالى: "حقاً خبر كان وقد تقدم على اسمه: "نصر المؤمنين" وقوله تعالى: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنَّ أَوَّحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ﴾ [يونس/2]، قوله "عجبًا" خبر كان مقدم على اسمه وهو المصدر المؤول من أن الفعل "أن أو حينا" أي: وحينا.

وقوله تعالى: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَاتَلُوا﴾ [النمل/56]⁽¹⁾ قال ابن مالك إن الاستشهاد بهذه الآية أولى من الاستشهاد بقوله تعالى: {وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا} لأن بعض القراء أجازوا الوقوف على حقاً على أن يكون في كان ضمير الشأن⁽²⁾.
وقال أبو علي الفارسي في جواز تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها: (ويستقيم أن تقدم الخبر على الاسم فتقول: "كان أخاك زيد"، وكان منطلقاً زيداً، وقال تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرٌ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم/47] وقال سبحانه: ﴿أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنَّ أَوَّحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ﴾ [يونس/2]⁽³⁾. فهذا التص ل أبي علي دليل على ما ذهبوا إليه من جواز تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها مستدلين بكلام الله الذي يعد من السمع).

أما القياس: فذهب البصريون إلى جواز تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها قياساً على الأفعال لكون كان فعل، فكما يجوز في الفعل أن يقدم مفعوله على فاعله في نحو: "ضربَ زيدَ عمراً" يجوز القول: "ضربَ عمراً زيدَ" كذلك يجوز

(1) ينظر: الموفق في النحو: 114 ، وشرح التسهيل: 1/330 - 331 ، والبحر المحيط: 8/398 ، والفواد الجنية: 158 .

(2) ينظر: شرح التسهيل: 1/330 - 331 .

(3) الإيضاح العضدي: 1/100 - 101 ، وينظر المقتضب: 2/88 - 99 ، والواضح: 40 ، واللمع: 20 ، والفوائد والقواعد: 207 - 210 ، والمقصود: 1/405 ، وشرح اللمع: 75/1 ، وشرح المقدمة المحسبة: 2/354 ، وكشف المشكل: 1/328 ، والفصل: 181 ، والنكت: 71 ، وشرح التحفة: 171 ، وشرح الجمل لابن هشام: 137 ، وشرح اللمحنة البدرية: 2/10 - 11 ، وكاشف الخصاصة: 83 . والفوائد الضيائية: 2/296 ، وشرح ابن طولون: 1/205 .

في كان وأخواتها تقديم خبره على اسمه فتقول: **كان قائماً زيداً** وهذا مذهب سيبويه ومن تابعه من البصريين⁽¹⁾.

قال سيبويه: ((وإن شئت قلت: كان أخاك عبد الله، فقدمت وأخرت كما فعلت ذلك في ضرب لأنّه فعل مثله، وحال التقديم والتأخير فيه كحاله في ضرب، إلا أنّ اسم الفاعل والمفعول فيه لشيء واحد)).⁽²⁾

ويقصد بهما الاسم والخبر وتعبه الجرجاني وأبو البركات الأنباري، وابن يعيش، وابن عمر الجندي (700هـ) وغيرهم من الحجاجة في ذكر هذه العلة في كتبهم إلا أنّي وجدت ابن يعيش في كتابه قد توسع في عرض هذه العلة أكثر من سابقيه ولاحقيه فقال: ((إنّ هذه الأشياء لما كانت داخلة على المبتدأ والخبر وكانت مقتضية لهما جميعاً وجوب من حيث كانت أفعالاً أن يكون حكم ما بعدها حكم الأفعال الحقيقة، وكانت الأفعال الحقيقة ترفع فاعلاً وتنصب مفعولاً، فرفعت هذه الاسم ونصبت الخبر ليصير المرفوع كالفاعل والمنصوب كالمفعول في نحو: كان زيداً قائماً، كما تقول: ضربَ زيداً عمراً ... ولما كان المفعول يجوز تقديمها على الفاعل ... جاز تقديم أخبار هذه الأفعال على أسمائها ... ما لم يمنع مانع فلذلك تقول: كان زيداً قائماً ... وتقول: كان قائماً زيداً فتقدم الخبر على الاسم)).⁽³⁾

وقاس ابن كمال باشا (940هـ) جواز تقديم خبر كان على اسمها على جواز تقديم الخبر على المبتدأ؛ لأنّهما مبتدأ وخبر في الأصل، وتقديم الخبر على المبتدأ جائز فقال: ((ويجوز تقديم أخبارها على أسمائها في جميع هذه الأفعال؛ لأنّها مبتدأ وخبر في الأصل وتقديم الخبر على المبتدأ)).⁽⁴⁾ وذهب الكسائي من الكوفيين إلى جواز تقديم "قائماً" في نحو: **"كان قائماً زيداً على زيد"** على أن يكون "قائماً

(1) ينظر: الكتاب: 45/1 ، والمقصد: 406/1 ، وأسرار العربية: 88 ، الإقليد: 3/1580.

(2) الكاتب: 45/1.

(3) شرح المفصل: 113/7 ، وينظر: المقصد: 406/1 ، وأسرار العربية: 88 ، والغرة المخفية: 421/2 ، وإلقليد: 3/1580 ، وشرح قطر الندى: 326 ، والكواكب الدرية: 1/707.

(4) أسرار النحو: 249.

خبر كان و "زيد" مرفوع به واسم كان ضمير الأمر والشأن ولا يثنى قائماً لرفعه الظاهر⁽¹⁾.

وأجاز الفراء ذلك أيضاً على أن يكون "قائماً" خبر كان و "زيد" مرفوع بـ"كان وقائماً" و "قائماً" لا يثنى عنده ولا يجمع⁽²⁾.

وفند ابن عصفور ما ذهب إليه كل من الكسائي والفراء بقوله: ((وهذا باطل عندنا لأنّ ضمير الأمر والشأن لا يفسّر إلّا بجملة والاسم الرافع للظاهر هنا ليس بجملة))⁽³⁾ وقال فيما ذهب إليه الفراء: ((وهذا لأنّه لا يجوز إعمال عاملين في معمول واحد))⁽⁴⁾.

في حين ذهب هشام إلى جواز: "كان قائماً الزيدان، والزيدون"، على أن تجعل "قائماً" خبراً مقدماً، و "الزيدان، والزيدون" اسمًا لكان وهذا غير جائز عند البصريين إلّا مع ثنية الخبر وجمعه⁽⁵⁾.

وتابع أبو بكر بن الأنباري (328هـ) البصريين في جواز تقديم خبر كان على اسمها، ودليل ذلك أللله حين علق على قوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقّاً عَلَيْنَا نَصْرٌ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم/47].

قال: لأنّ قوله "نصر" اسم كان، و قوله: "حقاً خبر كان مقدم"، و "على" متعلق بالحق والتقدير: وكان نصر المؤمنين حقاً علينا⁽⁶⁾.

(1) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 394/1 ، وارتشاف الضرب: 3 . 1168/3 .

(2) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 394/1 ، وارتشاف الضرب: 3 . 1168/3 ، وهذا رأي الكسائي والفراء سبق أن ذكرناه في تقديم خبر كان عليها "ص 20" والذي دعاني إلى تكراره مرة أخرى أن مذهب الكوفيين واحد في تقديم خبر كان عليها وعلى اسمها مما أدى به إلى تكرار ردّ ابن عصفور عليهم مردّة أخرى .

(3) شرح الجمل: 394/1 .

(4) المصدر نفسه: 394/1 .

(5) ينظر: ارتشاف الضرب: 3 . 1169/3 .

(6) ينظر: ايضاح الوقف والابداء: 2/834 ، ونحو أبي بكر ابن الأنباري في كتبه: 109 رسالة ماجستير .

وقال أيضاً في قول عمرو بن كلثون:

وَكُنَّا الْأَيَّمَيْنِ إِذَا التَّقَيْنَا ⁽¹⁾

((وبنوا أبينا: اسم كان، والأيسرين: خبر كان، ويجوز في النحو: وكان الأيسرون بني أبينا، على أن تجعل الأيسرون الاسم، وبني أبينا الخبر))⁽²⁾.

أما إذا كان الخبر جملة سواء أكان جملة فعلية فعلها رافع لضمير الاسم أم لا، أم كان جملة اسمية ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز تقديم خبر كان على اسمها مطلقاً فلا يقال: "كان يقوم زيد" ، ولا "كان أبوه قائم زيد" ، على أن يكون "يقوم" و "أبوه" قائم خبراً مقدماً و "زيد" اسم كان مؤخراً ويستند منعهم إلى عدم السمع، وأنه لو جعل "يقوم" خبراً لوجب أن يكون فيه ضمير يعود على الاسم، والضمير المرفوع عندهم لا يتقدم على ما يعود عليه فلذلك لا يجوز عندهم تقديم خبر كان على اسمها لأنه يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر⁽³⁾.

وذهب بعضهم كما ذكرنا ابن عصفور إلى المنع قياساً على المبتدأ والخبر فكما لا يجوز تقديم الخبر على المبتدأ في نحو: "يقوم زيد" على أن يكون "يقوم" خبراً متقدماً، و "زيد" مبتدأ مؤخراً، فذلك لا يجوز هذا في باب كان وأخواتها لأنَّ أفعال هذا الباب داخلة على المبتدأ والخبر⁽⁴⁾.

أما البصريون فذهبوا إلى جواز تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها إذا كان الخبر جملة. فيجوز عندهم: "كان يقوم زيد" ، و "كان أبوه قائم زيد" ، على توسيط الخبر

(1) شرح المعلقات السبع: 181 .

(2) شرح القصائد السبع الطوال: 411 ، وينظر: ص 207 فيه شاهد عن الأمر نفسه .

(3) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 396/1 ، وهمع الهوامع: 431/1 ، والدذر: 70/2 .

(4) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 391/1 .

بين كانَ واسمها. وذهب ابن السراج إلى أنَّ القياس جوازه وإنْ لمْ يُسمع وتابعه في ذلك أكثر المتأخرین ومنهم ابن مالك⁽¹⁾.

وذهب ابن جني إلى جواز: "كانَ يقُومُ زيدٌ" على أنَّ يكون "زيدٌ" مرفوعاً بـ"كانَ" على أَنَّه اسمها، ويكون "يقوم" خبراً مقدماً على اسمه، والمعروف في باب كانَ أَنَّه إذا حذفت "كانَ" عادت الجملة اسمية في حين أنَّ "يقوم زيدٌ" في "كانَ يقُومُ زيدٌ". ليست جملة اسمية، ومذهبه أنَّ هذا لا يمنع من تقديم خبر كانَ على اسمها لأنَّه في حالة حذف "كانَ" يزول الاتساع ويتأخر الخبر الذي هو "يقوم" عن المبتدأ الذي هو "زيدٌ" فيعود إلى أصله الذي كانَ عليه وهو: زيدٌ يقُوم⁽²⁾ ونسب السيوطى هذا المذهب إلى ابن عصفور.

وعضد الرضي مذهب البصريين بجواز تقديم خبر كانَ وأخواتها على اسمها إذا كانَ جملة بقوله: ((وألزم بعضهم تأخير الخبر إذا كانَ جملة، ولا حجة لمنع توسيطها ... والأصل الجواز))⁽³⁾.

ونقل ابن درستويه خلافاً في جواز تقديم خبر "ليسَ" على اسمها تشبيهاً لها بما. فأراد الحكم عليه بأنَّه حرف كـ"ما" للشبه الذي بينهما فكما أنَّ "ما" لا يجوز تقديم خبرها على اسمها فكذلك ليسَ فلا يقال: "ليسَ قائماً زيدٌ".

والصواب جوازه لأنَّ جميع النحاة أجمعوا على جواز تقديم خبر ليسَ عليها⁽⁴⁾.

(1) ينظر: شفاء العليل: 314/1 - 316 ، وهمع الموامع: 431/1 ، والدرر: 70/2 ، ثم التوسع في هذا الجانب من الموضوع لتجنب التكرار لأنَّه سبق وأنَّ تناولت هذا الموضوع في تقديم الخبر على كانَ والأراء فيه واحدة فلا داعي للإعادة .

(2) ينظر: الخصائص: 1/273 - 274 ، وهمع الموامع: 431/1 .

(3) شرح الكافية: 198/4 .

(4) ينظر: البحر المحيط: 131/2 ، وشرح ابن عقيل: 1/245 ، وشرح التصریح: 1/187 ، وهمع الموامع: 1/429 ، لمْ أعثر على هذا الرأي في كتب ابن درستويه مما وصل من كتبه إلينا وما هو مطبوع وربما يكون قد ورد فيما ضاع من كتبه .

قال أبو حيّان: ((وأَمَّا تُوْسِطُ خَبَرَ لَيْسَ، فَثَابَتَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، فَلَا تَفَاتَ لِمَنْ مَنَعَ ذَلِكَ)).⁽¹⁾

وقال ابن هشام: ((وَتُوْسِطُ أَخْبَارِهِنَّ جَائِزٌ خَلْفًا لِابْنِ دَرْسَتُوْيِهِ فِي لَيْسَ)).⁽²⁾

وما ذهب إليه ابن درستويه محجوج بالسماع، ومن السماع قوله تعالى: {لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ} [البقرة/177] بنص البرّ في قراءة حمزة وحفص⁽³⁾ على آنَّهُ خبر لَيْسَ مقدم، وأنْ تولوا اسم لَيْسَ مؤخر⁽⁴⁾.

ومن السماع قول السمؤال:

سَلَّيْ إِنْ جَهِلْتِ النَّاسَ عَنَّا وَعَنْهُمْ فَلَيْسَ سَوَاءً عَالِمٌ وَجَهُولٌ⁽⁵⁾

ووجه الاستدلال بالبيت قوله: لَيْسَ سَوَاءً عَالِمٌ وَجَهُولٌ إذ قدم خبر لَيْسَ وهو قوله: سَوَاءً على اسمه وهو قوله: عَالِمٌ فَدَلَّ هذَا الْبَيْتُ عَلَى أَنَّ تَقْدِيمَ خَبَرِ لَيْسَ عَلَى اسْمِهَا جَائِزٌ خَلْفًا لِابْنِ دَرْسَتُوْيِهِ الَّذِي مَنَعَ ذَلِكَ.

وذكر ابن مُعْطِي في ألفيته وفي الفصول خلافاً في تقديم خبر ما دام على اسمها إذ منع تقديم خبر مادام على اسمها فقال: ((وَأَمَّا مَا دَامَ، فَلَا يَحُوزُ تَقْدِيمَ خَبَرِهَا عَلَيْهَا وَلَا عَلَى اسْمِهَا))⁽⁶⁾

(1) ارتشاف الضرب: 1169/3 .

(2) أوضح المسالك: 170/1 ، وينظر: تخليص الشواهد: 236 ، والجامع الصغير: 53 ، وشرح قطر الندى: 183 .

(3) ينظر: السبعة في القراءات: 176 .

(4) ينظر: البحر المحيط: 2/131 ، وشرح قطر الندى: 180 .

(5) ديوان السمؤال: 92 .

(6) الفصول: 181 .

وهذا الذي ذهب إليه ابن مُعْطٍ قد أثار عليه ثائرة جمهور النّحاة لأنَّهم أجمعوا على جواز تقديم خبر ما دام على اسمها فقال ابن الْخَبَاز ((وَأَمّا مَا دَامَ فَمَا رَأَيْتَ أَحَدًا مِنْ تَقْدِيمِ خَبْرِهَا عَلَى اسْمِهَا إِلَّا يُحِبِّي، وَمَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ أَخْذَهُ))⁽¹⁾.

وقال الرضي: ((بَأَنَّهُ غَلْطٌ لَمْ يُذَكِّرْهُ غَيْرُهُ))⁽²⁾.

في حين قال أبو حيّان ((وَهِمَ ابْنُ مُعْطٍ فِي مَنْعِ تَوْسِطِ خَبْرِ مَادَامَ))⁽³⁾.

فلا حجَّةٌ لابن معطٍ فيما ذهب إليه وهو محجوج بالسماع والقياس ومن السِّمَاع قول الشاعر:

لَا طَيْبٌ لِلْعِيشِ مَا دَامَتْ مُنْعَصَةً لَذَائِهِ يَادِكَارِ الْمَوْتِ وَاهْرَمٌ⁽⁴⁾

الشاهد فيه قوله: "ما دامت منعَصة لذائِه إذ قدم خبر دام وهو منعَصة" على اسمها وهو قوله: "لذائِه". واستدلّوا أيضاً بقوله مزرد: وأحبسُهَا مَا دَامَ لِلْزَيْتِ عَاصِرٌ⁽⁵⁾ وما طافَ فَوْقَ الْأَرْضِ حَافِ وَتَاعِلٌ

الشاهد فيه: تقديم خبر ما دام وهو قوله: "لِلْزَيْتِ" على اسمه وهو قوله: "عاصِرٌ" واستدلّوا أيضاً بقول الشاعر: مَا دَامَ حَافِظًا سِرِّي مَنْ وَثَقْتُ بِهِ⁽⁶⁾

أمّا القياس: فقد قاسوا جواز تقديم خبر ما دام على اسمها على جواز تقديم خبر لَيْسَ على اسمها فذهبوا إلى أنَّ ما دام أقوى من لَيْسَ بدليل أنَّ جمودها عرض بالتركيب، ولو فصلت عن ما عادت متصرفة، ولَيْسَ لا تتصرف بوجهه، وإذا

(1) الغرة المخفية: 422/2.

(2) شرح الكافية: 194/4.

(3) ارتشاف الضرب: 1169/3 ، وينظر: شرح الأشموني: 351/1 ، إذ قال: "وَهُوَ وَهُمْ لَمْ يَقُلْ بِهِ غَيْرُهُ".

(4) الدرر: 69/2.

(5) ديوان مزرد: 43.

(6) شرح التصريح: 188/1.

كائت لَيْسَ مع ضعفها لَمْ يمنع من تقديم خبرها على اسمها كائت "ما دام" أولى بذلك⁽¹⁾.

ومن اللافت للنظر أن الشواهد التي استدلّ بها النحوة على جواز تقديم خبر ما دام عليها حجّة على ابن معطٍ لأنّها لا تسلم لهم؛ لأنّها تحتمل وجوها أخرى.

فيتمكن القول في البيت الأول: أن لَدَائِهُ مرفوع على النيابة من الفاعل "منعّصة"، واسم دام مستتر فيها على طريق التنازع السببي المرفوع على أن إعراب منعّصة خبر ما دام مقدماً مطعون فيه أيضاً لأنّه يلزم عليه الفصل بين العامل وهو "منعّصة" المعهول وهو: بادّكارِ بأجنيٍ وهو لَدَائِهُ⁽²⁾.

أما البيت الثاني فذكر ابن الوردي وابن إياز أن الاستشهاد بهذا البيت فيه نظر: إذ يجوز أن يكون "دام" تامة كما في قوله تعالى: ﴿خَدِيلَاتٍ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [هود/107] ويمكن أن يكون خبر دام مخدوفاً أي "ما دام للزيت عاصراً" موجوداً⁽³⁾.

أما البيت الثالث فيقال فيه ما قيل في البيت الأول، هو استثار اسم "دام" على طريق التنازع، ويكون خبرها هو "حافظ سري" وقوله: "من وثقتُ به فاعلاً لحافظ" لأنّ هذا اسم فاعل⁽⁴⁾.

وذهب الصبان وهو يعتذر لابن معطٍ بما ذهب إليه من منع تقديم خبر ما دام على اسمها بقوله: ((العلّه يرى وجوب ترتيب أجزاء صلة الحرف المصدري))⁽⁵⁾.

(1) ينظر: الغرّة المخفية: 423 ، وشرح التسهيل: 333/1 ، والمغني في النحو: 3/71 ، وشرح التحفة الوردية: 175 .

(2) ينظر: شرح التصريح: 187 - 187/1 ، وحاشية الصبان: 267/1 ، وحاشية الخصري: 250/1 .

(3) ينظر / مقدمة الفصول: 58: وشرح التحفة الوردية: 175 .

(4) ينظر: مقدمة الفصول: 59 .

(5) حاشية الصبان: 367/1 .

وما تقدم أقول إنَّ ابنَ مُعْطِ لَمْ يستدل بـأيٍّ شاهد يقوىٌ ما ذهب إليه لا من القرآن ولا من الشعر والثر. ولو كانَ ما ذهب إليه صحيحًا لوجدنا من تابعه من النحوين الذي جاؤوا بعده فيما ذهب إليه فعدم تقديم دليل لـما ذهب إليه يبين فساد مذهبة.

الخلاف في تقديم خبر ما النافية "الحجازية" على اسمها

يعد الخلاف في تقديم خبر "ما" الحجازية على اسمها من الخلافات الفردية بين النحاة وأعني بالخلاف الفردي لـيـسـ من الموضوعات التي يكون فيها الخلاف بين مذهبـيـ البصرةـ والـكـوـفـةـ وـيـنـبـيـ عـلـىـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ خـلـافـ آـخـرـ هوـ الـخـلـافـ فـيـ إـعـمـاـلـهـ أوـ إـهـمـاـلـهـ فـالـذـيـ مـنـعـ التـقـدـيمـ أـهـمـلـ "ـماـ"ـ الـحـجـازـيـةـ إـذـاـ تـقـدـمـ خـبـرـهـ عـلـىـ اـسـمـهـ،ـ وـالـذـيـ أـجـازـ التـقـدـيمـ عـمـلـ "ـماـ"ـ الـحـجـازـيـةـ فـيـ حـالـةـ تـقـدـيمـ خـبـرـ "ـماـ"ـ عـلـىـ اـسـمـهـ.

ذهب جمهور النحاة إلى أنَّه لا يجوز تقديم خبر "ما" على اسمها ظرفًا أو غيره نحو: "ـما زـيـدـ قـائـمـاـ"ـ وـ"ـما عـمـرـو عـنـدـكـ"ـ فـلاـ يـجـوزـ القـوـلـ:ـ "ـمـاـ قـائـمـاـ زـيـدـ"ـ وـ"ـمـاـ عـنـدـكـ عـمـرـوـ"ـ،ـ وـإـذـاـ تـقـدـمـ الـخـبـرـ عـلـىـ اـسـمـ "ـمـاـ"ـ بـطـلـ عـمـلـهـ،ـ وـعـادـ "ـمـاـ"ـ إـلـىـ مـاـ عـلـيـهـ بـنـوـ قـيمـ فـيـكـونـ ماـ بـعـدـ خـبـرـاـ مـقـدـمـاـ وـمـبـتـداـ مـؤـخـرـاـ نحو:ـ "ـمـاـ قـائـمـ زـيـدـ"ـ وـ"ـمـاـ مـسـيـءـ مـنـ أـعـتـبـ"ـ⁽¹⁾.

وذهب الفراء إلى جواز تقديم خبر "ما" الحجازية على اسمها مطلقاً فأجاز نصب الخبر المتقدم على الاسم بما فيجوز عنده القول في "ـما زـيـدـ مـنـطـلـقـاـ"ـ وـ"ـما زـيـدـ عـنـدـكـ"ـ أوـ فـيـ الدـارـ:ـ "ـمـاـ مـنـطـلـقـاـ زـيـدـ"ـ وـ"ـمـاـ عـنـدـكـ زـيـدـ"ـ وـ"ـمـاـ فـيـ الدـارـ زـيـدـ".

(1) ينظر: الموقعي في النحو: 115 الإيضاح العضدي: 111/1 ، شرح الجمل لابن باشاذا: 317
شرح عيون الإعراب: 105 ، المصباح: 96 ، شرح الكافية: 219/2 ، ارتشاف الضرب:
1197/3 ، الجنى الداني: 325 ، شرح التحفة الوردية: 177 ، أوضح المسالك: 198/1 ،
شرح ابن عقيل: 272/1 ، شفاء العليل: 328/1 ، شرح التصريح: 198/1 ، شرح ابن
طولون: 221/1 - 222 ، الفواكه الجنية: 164 .

وأجاز الجرمي التقديم أيضاً وقال بأنه لغة⁽¹⁾. وحكى: ((ما مسيئاً منْ أعتَبَ))⁽²⁾، أي: اعتذر من إسأاته. وذهب الأخفش إلى جواز تقديم خبر ما على اسمها ونصبها على أنها خبر ما مقدم إذا دخلت إلا على اسم ما نحو: "ما قائماً إلا زيد" ، والتقدير: "ما أحد قائماً إلا زيد" ، على أن يكون إلا زيد بدلاً من اسم ما المذوف، إذ حذف اسم ما واستغنى عنه ببدل موجب، وهذا الذي ذهب إليه الأخفش منعه الجمهور⁽³⁾. وذهب الريعي إلى أن القياس عنده هو إعمال الخبر المتقدم على اسم ما الحجازية لبقاء النفي⁽⁴⁾.

ونقل ابن عصفور عن الكسائي والفراء منع تقديم خبر ما الحجازية على اسمها وأنهما لا يحيزان نصب خبر ما المتقدم على الاسم، فذهب إلى أن الفراء - من دون أن يصرّح باسمه - يحيز: "ما بقائم زيد" إذا فصل بين الخبر المجرور بمحرر متعلق بالخبر نحو: "ما إليك بقادص زيد" فإذا حذف الباء رفع الخبر⁽⁵⁾. وهذا يناقض تماماً مذهب الكوفيين الذين منعوا إدخال الباء في خبر ما مطلقاً سواء أكانت التميمة أم الحجازية.

قال الفراء: ((ألا ترى أنه قبيح أن تقول: ما بقائم أخوك، لأنها إنما منع من النفي إذا سبق الاسم ن فلما لم يكن في ما ضمير الاسم قبح دخول الباء، وحسن

(1) ينظر: ارتشاف الضرب: 1198/3 ، شرح التصريح: 198/1 ، همع الهوامع: 1/450 .
شرح ابن طولون: 1/221 ، حاشية الخضري: 1/264 .

(2) مجمع الأمثال: 3/288 . وورد في مجمع الأمثال "ما أساء من اعتب"

(3) ينظر: شرح الكافية: 2/223 ، ارتشاف الضرب: 3/1198 شفاء العليل: 1/230 ، همع الهوامع: 1/450 ، لم أعثر على ما نسب للأخفش في كتابه (معاني القرآن) وربما أورده فيما فقد من كتبه .

(4) ينظر: شرح الكافية: 2/229 ، الجنى الداني: 35 ، شرح التحفة الوردية: 182 .

(5) ينظر: شرح الجمل: 1/595 ، وارتشاف الضرب: 3/1198 ، والجنى الداني: 326 .

ذلك في لَيْسَ أَنْ تقول: لَيْسَ بِقَائِمٍ أَخْوَكَ لَأَنَّ لَيْسَ يَقْبَلُ الضَّمِيرَ، كَوْلُوكَ: لَسْتَ، وَلَسْنَا، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي مَا))⁽¹⁾ وهذا دليل على أنَّ ما ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَصْفُورِ فِيهِ نَظَرٌ.

وَخَالِفُ ابْنِ عَصْفُورِ جَمِيعَ النَّحَاةِ فِي جَوَازِ تَقْدِيمِ خَبْرِ "مَا الْحِجَازِيَّةُ" إِذَا كَانَ ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا نَحْوَ: "مَا عِنْدَكَ زَيْدٌ" وَمَا فِي الدَّارِ عَمَرٌ وَلَكِثْرَةِ التَّوْسُعِ فِيهِ قِيَاسًا عَلَى أَنَّ أَخْوَاتَهَا فَكَمَا أَنَّ إِنَّ وَأَخْوَاتَهَا يَتَقدِّمُ خَبْرُهَا عَلَى اسْمَهَا إِنَّ كَانَ ظَرْفًا أَوْ مَجْرُورًا نَحْوَ: "إِنَّ فِي الدَّارِ زَيْدًا" فَكَذَا "مَا الْحِجَازِيَّةُ"⁽²⁾.

قال ((فَأَمَّا إِنْ كَانَ خَبْرُ "مَا" ظَرْفًا أَوْ جَارًا وَمَجْرُورًا فَفِيهِ خَالِفٌ. فَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ تَقْدِيمَهُ عَلَى الْاسْمِ، وَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ ... وَالصَّحِيحُ أَنَّ ذَلِكَ يَحْوِزُ بَدْلِيلَ قَوْلِهِ تَبَارِكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَا مِنْكُمْ مَنْ أَمِدَّ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الْحَاكَةُ/47] ...)).⁽³⁾

وَأَجَابَ الصَّبَّانُ مَا احْتَجَّ بِهِ ابْنُ عَصْفُورِ بِقَوْلِهِ: ((بَأَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ ضَعِيفَةٌ لِأَنَّهَا فَرْعُ الْفَرْعِ؛ لِأَنَّهَا مَمْوَلَةٌ عَلَى لَيْسَ وَلَيْسَ مَمْوَلَةٌ عَلَى كَانَ عَلَى مَا قِيلَ بِخَالِفٍ إِنَّ وَأَخْوَاتَهَا)).⁽⁴⁾

وَتَبَعَ ابْنُ عَصْفُورِ فِي جَوَازِ تَقْدِيمِ خَبْرِ "مَا" عَلَى اسْمَهَا إِذَا كَانَ ظَرْفًا أَوْ مَجْرُورًا العَبْدِيُّ، ذَكَرَ ذَلِكَ رَضِيَ الدِّينُ⁽⁵⁾، وَذَكَرَ عَبْدُ الْبَارِيُّ الْأَهْدَلُ مِنَ الَّذِينَ تَبَعُوهُ جَمِيعًا مِنَ الْمُحَقِّقِينَ كَالسَّعْدِ التَّفْتَزَانِيِّ، فِي حَوَاشِيِّ الشَّرِيفِ ابْنِ عَنْقَاءِ وَالْفَاكِهِيِّ⁽⁶⁾.

(1) معاني القرآن: 43/2.

(2) ينظر: شرح الجمل: 595/1 ، وشرح الكافية: 219/2 ، والجني الداني: 326 ، وشرح ابن عقيل: 1/273 ، وشرح التصريح: 1/198 ، وشرح الأشموني: 1/402 ، وشرح ابن طولون: 1/221 - 222.

(3) شرح الجمل: 1/595.

(4) حاشية الصبان: 1/391.

(5) ينظر: شرح الكافية: 2/219.

(6) ينظر: الكواكب الدرية: 1/225 لم أجُدْ رأيَ الْفَاكِهِيِّ فِي كِتَابِهِ: ((الْفَوَاكِهِ الْجَنِّيَّةِ))

وذكر ابن عصفور أنَّ الأخفش منع تقديم خبر ما الحجازية على اسمها إذا كان ظرفاً أو مجروراً⁽¹⁾. في حين نقل أبو حيّان عن أبي بكر العرشاني (590هـ) أنَّ مذهب الأخفش جواز التقديم⁽²⁾.

احتُججَ الجمهور على منع تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها بالسماع والقياس فمن السمع قول الشاعر:

وَمَا حُذِلَ قَوْمِي فَأَخْضَعَ لِلْعِدَى وَلَكِنْ إِذَا ادْعُوهُمْ فَهُمْ هُمْ⁽³⁾

والشاهد فيه قوله: "وما حُذِلَ قَوْمِي إِذْ أَبْطَلَ عَمَلَ "ما" لتقديم خبرها على اسمها" وقول الشاعر:

وَمَا حَسَنٌ أَنْ يَمْدَحَ الْمَرْءُ نَفْسَهُ وَلَكِنَّ أَخْلَاقًا ثُدُّ وَثَحَمَد⁽⁴⁾

ووجه الاستدلال بالبيت إبطال عمل "ما الحجازية" لتقديم خبرها على اسمها، وهذا البستان مما دليل على عدم جواز تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها عند جمهور النحاة. أمّا القياس: فإنَّ ما الحجازية عملت في رفع الاسم ونصب الخبر تشبيهاً بليس من وجهين: أحدهما: الدخول على المبتدأ والخبر والآخر: نفي ما في الحال، ولئنما كانت "ما" فرعاً على ليس فلا يتصرف تصرّفه، إذ الفرع لا يقوى قوّة الأصل، ومن شروط القياس أن لا يجري المقيس على المقيس عليه في كل شيء، فلذلك لا يجوز تقديم خبرها على اسمها كما يجوز ذلك في ليس فلا تقول: "ما منطلقاً زيد" كما تقول: "ليس منطلقاً زيد". لأنَّ ما أضعف من ليس في العمل فبطل عملها إذا تقدم خبرها نحو: "ما قائم زيد".⁽⁵⁾

(1) ينظر: شرح الجمل: 595/1.

(2) ينظر: ارتشاف الضرب: 1198/3.

(3) شرح التسهيل: 1/352.

(4) همع الهوامع: 1/450 ، تتمة البيت من الهامش .

(5) ينظر: شرح المقدمة المحسبة: 1/276 ، والمقصود: 1/429 - 433 ، وأسرار العربية: 90 ، وكشف المشكل: 345 - 346 ، وأمانی ابن الحاجب 14/422 ، ورصف المبني: 311 ، والكواكب الدرية: 1/424.

قال أبو علي: ((... وكذلك إن قدّمت الخبر عليه فقلت: ما منطلقٌ زيدٌ وما مسيءٌ من أعتبَ. وقد زعموا أنّ قوماً ينصبون هذا والأعرف الأكثر غير ذلك))⁽¹⁾ فهو يرى أنّ تقديم الخبر على الاسم مما يبطل عمل "ما" والقياس أنّ يتاخر الخبر عن الاسم. وعلل ابن باشاذ منع تقديم خبر "ما" الحجازية على اسمها لأنّ تقديم الخبر يؤدي إلى زوال الترتيب والتتصب⁽²⁾ وتابعه في ذكر هذه العلة أبو الحسن المجاشعي⁽³⁾.

واحتاج الفراء ومن تابعه في جواز تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها بالسماع ومن السماع قول الفرزدق:

فَاصْبِحُوا قَدْ أَعَادَ اللَّهُ نِعْمَتَهُمْ بَشَرٌ⁽⁴⁾

ووجه الاستدلال بالبيت نصب خبر "ما الحجازية" وهو قوله: "مِثْلُهُمْ" على الرغم من تقدّمه على الاسم وهو ليس بظرف ولا جار ومحرر، وقال النحاس: ((وهذا حجّة لمن شبه "ما" بـ"ليس" ثم قدم الخبر وتركه منصوباً كما يكون في باب ليس))⁽⁵⁾. ومنه أيضاً قول الراجز:
 (6) * وَجَرَانٌ إِذْ مَا مِثْلَهَا نَجَرَانٌ*.

وهو في الاستدلال كالبيت السابق له واستدلّوا أيضاً بقول الشاعر:
 (7) لَوْ أَنِّي أَكَّ يَا حُسَيْنُ خُلِفْتَ حُرَّاً وَمَا بِالْحُرْ أَنْتَ وَلَا الْخَلِيقِ

(1) الإيضاح العضدي: 111/1 .

(2) ينظر: شرح الجمل: 317 .

(3) ينظر: شرح عيون الإعراب: 108 .

(4) شرح ديوان الفرزدق ايليا الحاوي: 316/1 .

(5) شرح أبيات سيبويه: 81 .

(6) همع الهوامع: 451/1 .

(7) شرح التسهيل: 356/1 .

وهذا البيت استدلّ به المحيرون من البصريين، وهو دليلٌ على جواز تقديم الخبر على الاسم، لأنَّ الباء لا تدخل إلَّا على الخبر المنصوب دون المرفوع، فالخبر هو قوله: "بِالْحَرَّ" ، والاسم هو: "أَنْتَ" ولنثبت أنَّ الباء تدخل على خبر ما الحجازية نستشهد بقول أبي علي - على الرغم من أنَّه من المانعين لتقديم الخبر - قال: ((فمن نصب الخبر تشبيهاً بليسَ أدخل الباء عليه لتحقيق النفي ... ومن رفع الخبر لم يجز دخول الباء فيه ...)).⁽¹⁾

ويعني أبو علي بالشق الثاني من قوله بما التمييمية وعلى هذا ذهب أبو علي إلى امتناع دخول الباء على خبر ما التمييمية، وتابعه في ذلك الزمخشري.⁽²⁾

ورد جمهور النُّحاة على ما استدلّ به الفراء ومن تابعه في جواز تقديم خبر ما الحجازية على اسمها في البيت الأول.

ذهب سيبويه بعد أنْ ذكر هذا البيت إلى أنَّه يكاد لا يعرف فهو شاذ.⁽³⁾

في حين ذهب المازني والمبرد إلى أنَّ قوله: "مثِلُهُمْ" منصوب على الحال مثل: "فيها قائماً رجل" ، والخبر مذوق تقديره: ما في الوجود بشرٌ مثِلُهُمْ. فيكون "بشرٌ" مبتدأ، والوجود "خبرًا" مقدماً عليه، و"مثِلُهُمْ" حالاً من النكرة التي هي "بشرٌ" ولو أخر لكان صفة نحو: "إِذَا مَا هنَاكَ بشرٌ مثِلُهُمْ" ، إلَّا أنَّه لَمَّا قَدِمَ لَمْ يَجِزْ إلَّا النصب على الحال لامتناع تقديم الصفة على الموصوف⁽⁴⁾.

(1) المسائل البغداديات: 283 - 284 .

(2) ينظر: المسائل البغداديات: 284 ، وشرح التسهيل: 1/356 ، وشرح الرضي: 2/221 .

(3) ينظر: الكتاب: 1/60 ، وشرح عيون الإعراب: 107 ، والأجاجي النحوية: 67 ، والدرر: 2/104 ، والكنوز الذهبية: 1/209 .

(4) ينظر: المقتضب: 4/191 ، المسائل البغداديات: 283 - 286 ، وشرح الجمل لابن باشاذ: 317 ، والمقتضب: 1/433 - 434 ، والنُّكُت في شرح أبيات سيبويه: 1/196 ، وشرح عيون الإعراب: 107 ، وشرح عيون الإعراب: 107 ، والأجاجي النحوية: 67 ، وأسرار العربية: 92 ، والفصول: 208 ، وشرح الجمل لابن عصفور: 1/593 ، وتخليص الشواهد: 2/281 ، والدرر: 2/104 .

قال المبرد: ((فالرُّفعُ الوجهُ، وقد نصب بعضُ النحوينِ، وذهبَ إلى أَنَّهُ خبرٌ مقدمٌ، وهذا خطأً فاحشًا وغلطٌ بينَ). ولكن نصبه يجوز على أَنْ يجعله نعتاً مقدماً، وتضمر الخبر فتنصبه على الحال. مثل قولك: "فيها قائمٌ رجلٌ")⁽¹⁾.

وقيل: أَنْ "بَشَّرُ" خبرٌ، و "مُثَلِّهُمْ" مبتدأٌ، و "مَا" هنا مهملةٌ، ولكن بني لإبهامه مع إضافته للمبني⁽²⁾. ونظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَحَقٌ مِّثْلُ مَا أَنْكُمْ تَنْطَقُونَ﴾ [الذاريات/23] وهو اختيار ابن عصفور⁽³⁾.

وقيل: "مُثَلِّهُمْ" ظرف زمان تقديره: "إِذ هُمْ فِي زَمَانٍ مَا فِي مُثَلِّ حَالِهِمْ بَشَّرُ" ونسب خالد الأزهري هذا المذهب لأبي البقاء⁽⁴⁾، وقيل ظرف مكان والتقدير: "إِذ مَا فِي مَكَانِهِمْ مِنَ الرُّفْعَةِ بَشَّرُ" أي: ما فَوْقَهُمْ بَشَّرٌ وهذا مذهب الكوفيين كما قال ابن عصفور⁽⁵⁾.

وقيل: غلطٌ لأنَّ هذا البيت للفرزدق، وهو تميمي فلما استعار لغة غيره لم يدرِّ كيف استعملهم لها، فقدرَ أَنَّهُمْ يجرونها مجرىً لَيْسَ في جميع أحواها⁽⁶⁾.

(1) المقتضب: 191/4.

(2) ينظر: الأجاجي النحوية: 67 ، ورصف المبني: 312 ، وأوضاع المسالك: 1/2001 ، وشرح التحفة الوردية: 181 ، وحاشية الصبان: 1/391 ، وحاشية الخضري: 1/264 .

(3) ينظر: شرح الجمل: 1/594 .

(4) ينظر: شرح التصریح: 1/198 .

(5) ينظر: الأجاجي النحوية: 67 ، وشرح الجمل: 1/594 - 93 ، وشرح الجمل لابن باشاذ: 318 والإرشاد إلى علم الإعراب: 64 ، والنُّكْتَ في تفسير كتاب سيبويه: 1/196 ، وشرح التحفة الوردية: 181 ، وتخليص الشواهد: 283 ، والدُّرُّر: 2/104 .

(6) ينظر: المسائل البغداديات: 286 ، وشرح الجمل لابن باشاذ: 317 ، والأجاجي النحوية: 67 ، وشرح عيون الإعراب: 107 ، وأسرار العربية: 92 ، وشرح الجمل لابن عصفور: 1/593 ، وشرح التصریح: 1/198 .

وقيل: بأنَّ الفرْدُزَق أَرَادَ أَنْ يخلصَ الْكَلَامَ لِلْمَدْحُ، لِأَنَّكَ إِذَا قَلْتَ: "مَا مِثْكَ أَحَدًا". فنفيتِ الأَحَدِيَّةَ احْتَمَلَ المَدْحُ وَالذَّمُّ، فَإِنْ نَصَبْتَ "الْمُشَاهِدَ" وَرَفَعْتَ أَحَدًا تَعْنَى لِلْمَدْحُ⁽¹⁾ وَهَذَا مَذَهَبُ الْأَعْلَمِ وَرَدَّ ابْنُ هَشَامَ عَلَى هَذَا الْكَلَامَ بِأَنَّ فِيهِ نَظَرًا؛ لِأَنَّ السِّيَاقَ هُوَ الَّذِي يَعْنِي الْكَلَامَ لِلْمَدْحُ⁽²⁾. وَسَبَقَهُ إِلَى ذَلِكَ ابْنُ عَصْفُورُ⁽³⁾.

(1) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 1/593 ، والدُّرُر: 2/104 - 105 .

(2) ينظر: تخلص الشواهد: 283 .

(3) ينظر: شرح جمل الزجاجي: 1/393 .

المبحث الثالث

((الخلاف في تقديم معمولات أخبار النواسخ))

الخلاف في تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها.

اختلف النحويون البصريون والковيون في جواز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها من مفعول وحال وغيرها، فذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها إن كان غير ظرف ولا مجرور فلا يجوز عندهم أن يقال: "كان طعامك زيد أكلًا، ولا كان طعامك أكلًا زيد"، ولا "كانت زيدًا الحُمَى تأخذ"، ولا "كانت زيدًا تأخذ الحُمَى".

وهذا مذهب سيبويه ومن تبعه من البصريين، وهذا الحكم غير مختص بباب كان وأخواتها، بل لا يلي عاملًا من عوامل ما نصبه غيره أو رفعه.

فإن كان معمول الخبر ظرفاً أو جاراً مجرور جاز تقديمها على اسم كان نحو: "كان عندك زيد مقیماً، وكان فيك زید راغباً⁽¹⁾".

قال الزجاجي، موافقاً ما ذهب إليه البصريون من عدم جواز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها إن لم يكن ظرفاً ولا مجروراً: ((واعلم أنه لا يلي كان وأخواتها ما انتصب بغيرها فنقول: "كان زيد أكلًا طعامك" و "كان أكلًا طعامك

(1) ينظر: الأصول: 237/2 ، ونتائج الفكر: 181 ، 1 ، وارتشاف الضرب: 3/1173 ، وتسهيل الفوائد: 56 ، وتخليص الشواهد: 245 ، وشرح ابن عقيل: 1/51 ، وشفاء العليل: 1/326 ، وائللاف النصرة: 133 ، وشرح المكودي: 55 ، وكاشف الخصاصة: 64 ، وهمع المقام: 1/432 وشرح الأشموني: 1/359 ، وهداية السالك: 2/92 ، والنواسخ في كتاب سيبويه . 38 - 39

"زيدٌ كلُّ ذلك جائز، ولو قلت: "كانَ طعامَكَ زيدٌ أكلًا لَمْ يجزِ لأنَّكَ أولَيْتَ "الطعامَ كَانَ" وَلَيْسَ بِاسْمٍ لَهَا وَلَا خَبَرٍ)"⁽¹⁾.

وفضيل ابن السراج⁽²⁾، وأبو علي الفارسي، وابن با بشاذ⁽³⁾ من القدماء وأبو بكر بن طلحة⁽⁴⁾، وابن عصفور⁽⁵⁾ من المتأخرین القول في تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها فذهبوا إلى أنه إذا تقدم معمول خبر كان وأخواتها وحده على اسمها لا يجوز التقديم فلا يقال: "كانَ طعامَكَ زيدٌ أكلًا".

وهو مذهب الجمهور، أمّا إذا تقدم المعمول والخبر على الاسم وتقدم المعمول على الخبر نحو: "كانَ طعامَكَ أكلًا زيدٌ"، لأنَّ المعمول من كمال الخبر وكالجزء منه⁽⁶⁾.

وعضد ابن عصفور ذلك بقوله: ((وإذا كانَ للخبر معمول وأردت تقديمِه فلا يخلو أنْ تقدمه على الاسم أو على الفعل، فإنْ قدمته على الاسم جاز أنْ يكون المعمول ظرفاً أو مجروراً ... فإنْ كانَ المعمول غير ظرف أو مجرور فلا يخلو أنْ تقدمه على الاسم مع الخبر أو وحده فإنْ قدمته وحده لمْ يجز لأنَّكَ تولي الفعل ما ليسَ بعمول له وتترك معموله ... وإنْ قدمته مع الخبر امتنع عند بعض النحوين ... وذلك نحو قولك: "كانَ طعامَكَ أكلًا زيدٌ" ، والذي يحيى حجّته أنَّ المعمول من كمال الخبر وكالجزء منه فأنت إذا إتَّما أوليتها الخبر، وهو الصحيح))⁽⁷⁾.

(1) الجمل: 45 ، وينظر: المقتضب: 98/4 - 99 ، وشرح التسهيل: 1/349 ، وشرح ابن الناظم: 54 ، وشرح الجمل لابن هشام: 139 ، والمطالع السعيدة: 1/288.

(2) ينظر: الأصول: 1/88.

(3) شرح الكافية الشافية: 1/403 ، لمْ أجده رأيه في كتابه ((شرح المقدمة المحسبة)).

(4) ينظر: ارتشاف الضرب: 3/1173.

(5) ينظر: شرح الجمل: 1/392 - 393 ، والمقرّب: 1/96 - 97.

(6) ينظر: شرح الكافية: 4/199 ، وأوضح المسالك: 1/174 - 175 ، وشرح التصريح: 1/189 - 190 ، وشرح ابن طولون: 1/213 ، وحاشية الخضري: 1/253 - 254.

(7) شرح الجمل: 1/392 - 393.

أمّا الكوفيون فذهبوا إلى جواز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها مطلقاً سواء أكان المعمول ظرفاً أو مجروراً أو غيرها، فجاز عندهم القول: كأن عندك زيداً مقيماً، و”كانَ فِيكَ زِيدٌ راغبًا“، و”كانَ زِيدًا عَمْرٌ ضاربًا“⁽¹⁾.

وعمل البصريون سبب عدم جواز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها لأنَّه يؤدي إلى الفصل بين كان واسمها بأجنيبي وهو معمول الخبر والفصل بين العامل والمعمول بعمول غيره، غير ساعغ، وإذا كان معمول الخبر ظرفاً أو جاراً ومجروراً فجائز - كما ذكرنا -، لأن يتقدم على اسم كان لأنَّ الظرف والجار والمجرور يتتوسّع بهما الكلام توسعاً لأن يكون لغيرهما⁽²⁾.

قال أبو علي: ((ولا يجوز: كائت زيداً الحُمَى تأخذ، وإن رفعت الحُمَى بـكائن؛ لـفصلك بين كان واسمها بأجنيبي منها وهو زيد الذي هو مفعول مفعولها)).⁽³⁾

قَنَافِذُ هَذَا جُونَ حَوْلَ بِيُوتِهِمْ يَمَّا كَانَ إِيَاهُمْ عَطِيَّةً عَوَدَا⁽⁴⁾

ووجه الاستدلال هو تقديم معمول الخبر وهو قوله: ”إِيَاهُمْ“ على اسم كان وهو قوله: ”عَطِيَّة“ وهو ليس بظرفٍ ولا مجرور، واحتتجوا أيضاً بقول حميد الأرقط: ”فَأَصْبَحُوا وَالنَّوَى عَالِيٰ مُعَرَّسِهِمْ“ وليست كُلُّ النَّوَى ثُلَقِيَ المَسَاكِينُ⁽⁵⁾

(1) ينظر: الحل: 172 ، وشرح التسهيل: 349/1 ، وشرح الكافية: 199/4 ، وشرح ابن عقيل: 251/1 ، وشفاء العليل: 236/1 ، وائتلاف النصرة ، مسألة: 22 ، 133 ، وشرح المكودي: 55 ، وهمع الموامع: 432/1 .

(2) ينظر: تفسير المسائل المشكلة: 380 ، والمقصود: 426/1 ، وشرح الكافية الشافية: 1 ، 405/1 .

(3) الإيضاح العضدي: 106/1 - 107 .

(4) شرح ديوان الفرزدق إيليا الحاوي: 307/1 ، والرواية في الديوان: قنافذ درامون خلف جحاشهم بما كان إياهُم ...

(5) الكتاب: 70/1 .

والشاهد فيه قوله: "لَيْسَ كُلُّ النَّوْى تُلْقِي الْمَسَاكِينَ" إذ فصل بعمول الخبر وهو قوله: "كُلُّ النَّوْى" مع الخبر، بين كان واسمها، هو قوله: "المساكين".

واستدلّوا أيضاً بقول الشاعر:
بَائِتْ فُؤَادِي ذَاتُ الْخَالِ سَالِبَةَ

فالعيشُ إِنْ، حُمَّ عَيْشُ مِنَ الْعَجَبِ⁽¹⁾

والشاهد فيه قوله: "بَائِتْ فُؤَادِي ذَاتُ الْخَالِ سَالِبَةَ" إذ أولى كان معمول خبره الذي هو "فؤادي" وفصل بين كان واسمها الذي هو "ذاتُ الْخَالِ" وهذا البيت أقوى ما يتمسك به الكوفيون على جواز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها لأنَّ الخبر هنا مفرد منصوب.

واستدلّوا أيضاً بقول الشاعر:
لَئِنْ كَانَ سَلَمِي الشَّيْبُ بِالصَّدِ مُغْرِيَاً

لَقَدْ هُوَنَ السُّلْوَانَ عَنْهَا التَّعْلُمُ⁽²⁾

ووجه الاستدلال فيه هو تقديم معمول خبر كان وهو قوله: "سلمي" على اسمها وهو قوله "الشيب"، ولَيْسَ هذا المعمول ظرفًا ولا جارًا ومحرورًا وهذا التقديم جائز عند الكوفيين، منوع عند البصريين.

وفند النحاة البصريون ما احتجّ به الكوفيون من الشواهد الشعرية، فذهبوا إلى أنه إذا ورد، في كلام العرب ما يوهم ظاهره تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها وهو غير ظرف ولا جار ومحرور يؤوّل على أنَّ في "كان" ضمير الأمر والشأن، وهو اسمها، والجملة بعدها في موضع خبرها⁽³⁾.

(1) أوضح المسالك: 177/1.

(2) شرح الأشموني: 363/1.

(3) ينظر شرح ابن عقيل: 255/1 ، وكاشف الخصاصة: 65 ، وشرح المكودي: 56: وشرح ابن طولون: 214/1.

فالبيت الأول في قول الفرزدق: "ما كان إياهم عطيّة عوّداً" اسم كان ضمير الشأن، و "عطيّة" مبتدأ، و "عوّد" في موضع خبره، و إياهم مفعول بـ"عوّد" مقدماً على المبتدأ، وجملة المبتدأ والخبر في موضع نصب. خبر كان.⁽¹⁾

قال أبو علي ((فإن جعلت التأنيث للقصة، ورفعت الحُمْى بالابتداء وجعلت تأخذ خبر المبتدأ جازت المسألة لأنَّ زيداً حينئذٍ أجنبي وهو مفعول مقدم ولم يفصل فيه بين الفاعل و فعله)).⁽²⁾

ويجوز في هذا البيت تقدير ضمير مستتر يعود إلى "ما" و "عطيّة": مبتدأ خبره: عوّداً، التقدير: "بالذي كان إياهم عطيّة عوّده، فحذف الهاء ونواها".⁽³⁾

واعتراض ابن عصفور على هذا التأويل لأنَّه يؤدي إلى ما لا يجوز، وذلك لأنَّ خبر المبتدأ لا يتقدم معهوله على المبتدأ إذا كان فعلاً.⁽⁴⁾

فأجاب ابن هشام (أنَّ المانع من تقديم الفعل خشية التباس الاسمية بالفعلية، وذلك مأمون مع تقدم المعهول)⁽⁵⁾.

أما البيت الثاني فخرج على أنَّ الاسم ليسَ ضمير الشأن وقوله "كلَّ النَّوْي" معهول يلقي وجمله "تلقي المساكين" فعل وفاعل خبر "ليس" إذ لو كان اسمها المساكين وتلقي خبرها لوجب أنْ يقال: "تلقون" ليطابقه في الجمعية وقرئ هذا البيت برفع "كلٌّ" فلا شاهد فيه حينئذ لأنَّ "كلَّ النَّوْي" اسم ليسَ وجمله "تلقي المساكين" خبره والكلام

(1) ينظر: المقتضى: 425/1 - 426 ، وشرح التصريح: 190/1 ، وهمع المواضع: 1/ 432 - 333 ، وشرح الأشموني: 1/ 361.

(2) الإيضاح العضدي: 107/1 .

(3) ينظر: المقتضى: 432/1 - 426 ، وشرح الكافيه الشافيه: 1/ 403 ، وشرح ابن عقيل: 256/1 - 258 وشرح التصريح: 190/1 ، وهمع المواضع: 1/ 432 - 433 ، وشرح الأشموني 1/ 361 .

(4) ينظر: شرح الجمل: 1/ 361 .

(5) تخليص الشواهد: 248 .

يحتاج حينئذ إلى ضمير يربط جملة الخبر بالاسم والتقدير: "لَيْسَ كُلَّ النَّوْى تلقِيهِ
الْمَسَاكِينُ" فحذف العائد من جملة الخبر إلى المبتدأ⁽¹⁾.

قال سيبويه: ((فلو كَانَ كُلًّا عَلَى لَيْسَ وَلَا إِضْمَارٌ فِيهِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا الرُّفعُ فِي
كُلِّهِ، وَلَكِنَّهُ انتَصَرَ عَلَى تلقِيهِ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَحْمِلَ الْمَسَاكِينُ عَلَى لَيْسَ وَقَدْ قَدِمَتْ
فَجَعَلَتِ الْمُذَكَّرُ الْفَعْلَ الْآخِرَ يَلِي الْأَوَّلِ، وَهَذَا لَا يَحْسَنُ لَوْ قَلْتَ: كَانَتْ
زِيدًا الْحُمَّى تَأْخُذُ أَوْ تَأْخُذُ لَمْ يَجِزُ، وَكَانَ قَبِيحاً))⁽²⁾.

واستدل سيبويه ومن تابعه من النحاة على صحة تقدير ضمير الشأن في كان
وأخواتها بقول العجير بن عبد الله السلوبي:

إِذَا مَتْ كَانَ النَّاسُ صِنْفَانِ شَامِتْ وَآخَرُ مُثْنِي بِالذِّي كُنْتُ أَصْنَعُ⁽³⁾

ووجه الاستدلال به هو أن اسم "كان" ضمير الأمر والشأن، والناس مرفوع
بالابتداء، وصنفان: خبره، والجملة في موضع خبر كان و"شامت" بدل من "صنفان"
ويروى:

"كان الناس" صنفين و"نصفين" على أنه خبر كان، و"الناس" اسمها ولليس فيه
شاهد على هذا الوجه⁽⁴⁾.

أمّا البيتان الثالث والرابع:

(1) ينظر: الثكت في تفسير كتاب سيبويه: 208/1 ، والأمالي الشجرية: 203 - 204 ، وشرح ابن عقيل: 258/1 ، وحاشية الصبان: 1/377 ، وحاشية الخضرى: 255/1 ، والكنوز الذهبية: 235/1 .

(2) الكتاب: 70/1 ، وينظر إلى المقتضب: 4/99 - 100 ، والأصول: 1/86 .

(3) نوادر أبي زيد: 56 .

(4) ينظر: شرح أبيات سيبويه للنحاس: 85 ، وشرح أبيات سيبويه للسيرافي: 1/99 - 100 ، والحلل في شرح أبيات الجمل: 54 ، وتخليص الشواهد: 250 ، والكنوز الذهبية: 238/1 .

فذهب المقتدون من البصريين إلى أنه ضرورة من ضرورات الشعر، في حين ذهب بعض المتأخرین إلى: أنْ فُؤادِي وسَلْمَى "منادي بحرف نداء مذوف، ومعمول سالية، ومغرياً مذوف أيضاً والتقدیر: لكَ أو لكِ، أي:

"بائِثْ فُؤادِي ذاتُ الْخَالِ سَالِيَةٌ لَكَ"

"وَلَئِنْ كَانَ يَاسْلَمَى الشَّيْبُ بِالصَّدَّ مُغْرِيًّا لَكِ"⁽¹⁾.

وعلى الرغم من أنَّ البصريين فنَّدوا ما استشهد به الكوفيون من الشواهد الشعرية التي استدللوا بها على جواز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها فإنَّى اتفق مع ما ذهب إليه الكوفيون في جواز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها لاعتمادها على السمع فيما ذهبوا إليه. وفضلاً عن السمع في إثبات جواز التقدیر في هذه المسألة فهناك مبدأ من مبادئ البصريين يمكنني أن أطبقه على هذه المسألة، وهو أنَّ المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل، فيما أنَّ البصريين ذهبوا إلى جواز تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها، وأنا هنا أتفق مع ما ذهبوا إليه، فتقدير المعمول يؤذن بجواز تقديم العامل، فلو لا جواز تقديم الخبر على الاسم لما جاز تقديم معمول الخبر على الاسم. وهذا مبدأ من مبادئ البصريين استند إليه لإثبات صحة جواز تقديم معمول خبر كان وأخواتها على اسمها. والله أعلم بالصواب.

الخلاف في تقديم معمول خبر ما النافية عليها

اختلف نحاة الكوفة والبصرة في جواز تقديم معمول خبر ما النافية عليها، فذهب الكوفيون إلى أنه يجوز تقديم معمول خبر ما النافية عليها نحو: "طعامكَ ما زيدَ آكلًا". أمَّا البصريون فذهبوا إلى منع تقديم معمول خبر "ما النافية" عليها سواء

(1) ينظر: شرح التصریح: 190/1 ، وہامش شرح الأشمونی: 1/364 ، وحاشیة الخضری: 1/225 ، والتواضع في كتاب سیبویه: 1/254 .

أكان الخبر مرفوعاً أم منصوباً فلا يجوز عندهم القول: "طعامك ما زيد آكلًا أو آكل"⁽¹⁾.

وذهب أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب (291هـ) من الكوفيين إلى جوازه من وجهه، وفساده من وجهه، فإن كانت "ما" ردًا لخبر كانت بمنزلة "لَمْ" و"لَنْ" فيجوز التقديم ومثال ذلك من قال في الخبر "زيداً آكل" طعامك فترت عليه نافياً: "ما زيد آكل" طعامك فيجوز التقديم نحو: "طعامك ما زيد آكلًا". أما إذا كان "ما" جواباً للقسم فلا يجوز التقديم لأن "ما" في قوله: "والله ما زيد يأكل طعامك" بمنزلة اللام في جواب القسم⁽²⁾.

وأوضح ابن السراج مذهب البصريين والковيين في جواز أو منع تقديم معمول خبر "ما النافية" عليها بقوله: ((نقول: ما زيد آكلًا طعامك ولا يجوز أن نقدم "طعامك" فتقول: "طعامك ما زيد آكلًا" ولا يجوز عندي تقديمه، وإن رفعت الخبر، وأما الكوفيون فيجيزون: طعامك ما زيد آكلًا يشبهونها بـ"لَمْ" وـ"لَنْ" وأباه البصريون))⁽³⁾.

واحتاج الكوفيون على ما ذهبوا إليه بالقياس: وذلك عن طريق قياس "ما النافية على "لَمْ، ولَنْ، ولا" لاشراكها معهن في الدلالة على النفي، فكما يجوز تقديم معمول الفعل المنفي بهذه الأحرف عليها نحو "زيداً لَمْ أضرب، وعمرًا لَنْ أكرم" وبشراً لا أخرج فكذلك يجوز التقديم مع "ما" النافية⁽⁴⁾.

(1) ينظر: الإنصاف: 172/1 ، مسألة 20 ، والتبين: 327 مسألة 49 ، والمغني في النحو: 101/3 - 102 ، والجامع الصغير: 216 ، وارتشاف الضرب: 1201/3 ، وائتلاف النصرة: 165 ، مسألة 40.

(2) ينظر: الإنصاف: 172/1 ، وارتشاف الضرب: 1201/3 ، وائتلاف النصرة: 116 ، لم أجد رأي الثعلب في مجالسه .

(3) الأصول: 235/2 .

(4) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف: 172/1 ، والتبين: 328 ، وأمالي ابن الحاجب: 213/1 - 214 ، والكواكب الدرية: 210/1 .

"أَمَا الْبَصْرِيُّونَ فَاحْتَجَجُوا بَعْدَ جُوازِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ خَبْرِ "مَا النَّافِيَةِ" عَلَيْهَا بِأَنَّ "مَا" مَعْنَاهَا النَّفِيُّ، وَيَلِيهَا الْاسْمُ وَالْفَعْلُ، فَأَشْبَهُتُ بِذَلِكَ حُرُوفَ الْاسْتِفَاهَمِ فَكَمَا أَنَّ حُرُوفَ الْاسْتِفَاهَمِ لَا يَعْمَلُ مَا قَبْلَهَا فِيمَا بَعْدُهَا فَلَا يَقُولُ: "زَيْدًا تَضَرَّبُ" فَكَذَلِكَ "مَا" فَلَا يَحُوزُ الْقَوْلَ: "طَعَامَكَ مَا زَيْدٌ أَكَلَّاً، لَأَنَّ "مَا" لَهَا صَدْرُ الْكَلَامِ كُحُرُوفُ الْاسْتِفَاهَمِ⁽¹⁾".

وَاحْتَجَّ آخَرُونَ عَلَى أَنَّ الْمَعْمُولَ لَا يَقُولُ إِلَّا إِذْ يَقُولُ الْعَالِمُ فَإِذَا لَمْ يَحُزْ تَقْدِيمُ الْخَبْرِ عَلَى "مَا النَّافِيَةِ" لَمْ يَحُزْ تَقْدِيمُ مَعْمُولِهِ عَلَيْهِ وَعَلَى هَذَا الْأَسَاسِ قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: ((وَحْجَةُ الْبَصْرِيِّينَ: أَنَّهُمْ لَا يَوْقِعُونَ الْمَفْعُولَ إِلَّا إِذْ يَصْلَحُ لِنَاصِبِهِ أَنْ يَقُولَهُ، فَلَمَّا لَمْ يَحُزْ أَنْ يَتَقْدِمَ الْفَعْلُ عَلَى "مَا" لَمْ يَحُزْ أَنْ يَتَقْدِمَ الْفَعْلُ عَلَى "مَا" لَمْ يَحُزْ أَنْ يَتَقْدِمَ مَا عَمِلَ فِيهِ الْفَعْلُ))⁽²⁾.

وَفَنَّدَ الْبَصْرِيُّونَ مَا احْتَجَّ بِهِ الْكُوْفِيُّونَ، فَذَهَبُوا إِلَى الْقَوْلِ: بِأَنَّ الْقِيَاسَ الَّذِي قَاسُوهُ فَاسِدٌ، لَأَنَّهُ قِيَاسٌ مَعَ الْفَارَقِ، لَأَنَّ "مَا" - كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ - حُرْفٌ غَيْرُ مُخْتَصٍ بِالْاسْمِ وَالْفَعْلِ فَهُوَ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ لَا كَالْجُزْءِ مَا بَعْدُهَا كَالْاسْتِفَاهَمِ فِي حِينٍ أَنَّ لَمْ وَلَئِنْ حُرْفَانٌ مُخْتَصٌ بِالْفَعْلِ لَا يَدْخُلُنَّ إِلَّا عَلَيْهِ وَالْمُخْتَصٌ بِالشَّيْءِ كَالْجُزْءِ مِنْهُ.

أَمَّا لَا "فَإِنَّهَا وَلَإِنْ دَخَلَتْ عَلَى الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ إِلَّا أَنَّهَا حُرْفٌ مُتَصَرِّفٌ يَعْمَلُ مَا قَبْلَهَا فِيمَا بَعْدُهَا نَحْوَ: "جَئْتُ بِلَا زَادِ" وَ "غَضِبْتُ مِنْ لَا شَيْءٍ" فَإِذَا جَازَ أَنْ يَعْمَلُ مَا قَبْلَهِ فِيمَا بَعْدُهُ جَازَ أَنْ يَعْمَلُ مَا بَعْدَهُ فِيمَا قَبْلَهِ فَلَذَلِكَ جَازَ التَّقْدِيمِ مَعَهَا، فَبَانَ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا⁽³⁾.

(1) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 172/1 - 173 ، والتبين: 327 - 328 ، وائتلاف النصرة: 165 - 166 ، والكواكب الدرية: 210/1 .

(2) الأصول: 235/2 ، ينظر: المغني في النحو: 106/3 .

(3) ينظر: الأصول: 235/2 ، وإنصاف في مسائل الخلاف: 173/1 ، والتبين: 328 - 329 ، وأمالي ابن الحاجب: 756/2 - 757 ، وائتلاف النصرة: 166 ، والأشباه والنظائر: 285/2 .

وفند أبو البركات الأنباري ما ذهب إليه ثعلب بقوله ((وأمّا ما ذكره أبو العباس ثعلب من التفصيل - من أَنَّ إِذَا كَانَ رَدًّا لِخُبْرِ جَازَ التَّقْدِيمِ، وَإِنْ كَانَ جَوابًا لِلْقُسْمِ لَمْ يَحْزِ - فَفَاسِدٌ لَأَنَّ "مَا" فِي كُلِّ الْقَسْمَيْنِ نَافِيَةٌ فَيُنْبَغِي أَنَّ لَا يَحْزُزُ التَّقْدِيمَ فِيهَا جَمِيعًا))⁽¹⁾.

الخلاف في تقديم معمول خبر ما النافية على اسمها

اختلف النحويون في جواز تقديم معمول خبر "ما النافية" على اسمها فذهب البصريون إلى أَنَّهُ لَا يَحْزُزُ تقديم معمول خبر ما النافية على اسمها إِنْ كَانَ المعمول مفعولاً أو حالاً أو غيرهما نحو: "مَا طَعَامَكَ زَيْدٌ أَكْلًا" ، عَلَى أَنَّ "زَيْدًا" ، اسْمُ "مَا" وَ "أَكْلًا" خبره ، و "طَعَامَكَ" معمول خبره تقدم على اسم "مَا" ولو قدّمت المعمول على اسم ما وجب إبطال عمل "ما النافية" فتقول:

"مَا طَعَامَكَ زَيْدٌ أَكْلٌ". أي إذا رفع أَكْلًا جاز عند الجمهور، وحکى منعه عن الرّماني، أمّا إذا كان معمول الخبر ظرفاً أو مجروراً جاز التقديم على اسم ما فتقول: "مَا بِي أَنْتَ مَعِينًا، وَمَا عَنْدَكَ عُمُرٌ مَقِيمًا" ، لِأَنَّهُ يتوسع في الظرف والمجرور مالا يتسع في غيرهما⁽²⁾.

وعلى البصريون عدم جواز تقديم معمول خبر "ما النافية" على اسمها لأنَّ ذلك يؤدي إلى الفصل بين "ما النافية" وعمومها الذي هو اسمه بأجني فهـو في الامتناع بمنزلة: "كَائِتْ زَيْدًا الْحُمَّى تَاخْذُ" ، في حين جاز التقديم في مثل: "مَا طَعَامَكَ زَيْدٌ أَكْلٌ" ، لأنَّ "زَيْدًا" في هذه الحالة ليس معمول "مَا" لأنَّ "مَا" هنا مهملة، فإذا لم يكن

(1) الإنصاف في مسائل الخلاف: 173/1.

(2) ينظر: شرح الجمل لابن بابشاذ: 318 ، وشرح الكافي الشافية: 431/1 - 432 ، وشرح ابن الناظم: 75 ، والإرشاد إلى علم الإعراب: 64 ، وارتشف الضرب: 1199/3 ، وشرح ابن عقيل: 155/1 ، وشفاء العليل: 329/1 ، وشرح المكودي: 58 ، والمطالع السعدية: 292/1 ، وشرح ابن طولون: 222/1 ، والفوواكه الجنية: 164.

"زيد" معموله جاز وقوع "طعامك" بين "ما" و"زيد"، لأنَّه لا يكون حينئذ فصلاً بين العامل والمعمول بـأجنبٍ⁽¹⁾.

قال سيبويه: ((ولا يجوز أنْ تقول: ما زيداً عبدُ اللهِ ضارباً، وما زيداً أنا قاتلاً، لأنَّه لا يستقيم، كما لمْ يستقم في كانَ وليسَ، أنْ تقدم ما يعمل فيه الآخر فإنْ رفعت الخبر حسْنَ حمله على اللغة التميمية))⁽²⁾.

وذهب الكوفيون وأبو الحسن بن كيسان من البصريين إلى أنَّه يجوز تقديم معمول خبر "ما النافية" على اسمه سواء أكان المعمول ظرفاً أو مجروراً أو غيرها فيجوز عندهم القول: "ما طعامكَ زيدٌ أكلًا" ، "وما اليومَ زيدٌ ذاهبًا" ، "وما بسيفِ زيدٍ ضارباً"⁽³⁾.

قال ثعلب: ((إنْ نصبوا فقالوا: ما طعامكَ زيدٌ أكلًا، وما فيكَ زيدٌ راغبًا، لمْ يعبأوا بالصفة ولا المفعول، لأنَّها من صلة الفعل فكانهم قالوا: ما زيدٌ أكلًا طعامكَ، وما زيدٌ راغبًا فيكَ))⁽⁴⁾.

هذا النَّص يوضح مذهب الكوفيين في تجويزهم تقديم معمول خبر "ما النافية" على اسمها، واحتاج البصريون بما ذهبوا إليه من منع تقديم معمول خبر "ما النافية" بقول مزاحم بن حارث العقيلي:

وَقَالُوا تَعْرَفُهَا الْمَتَازِلُ مِنْ مِنَىٰ وَمَا كُلَّ مَنْ وَافَى مِنِيَّ أَنَا عَارِفٌ⁽⁵⁾

ووجه الاستدلال بالبيت: هو إبطال عمل "ما النافية" حين تقدم معمول الخبر الذي هو "كلٌّ" على الاسم الذي هو "أنا" ووجه البيت على: أنَّ "ما" مهمله، قوله: "أنا

(1) ينظر: المقتضى: 335/1 ، وحاشية الصبان: 391/1 ، وحاشية الخضري: 1/365.

(2) الكتاب: 1/71 ، وينظر: الإيضاح العضدي: 1/111.

(3) ينظر: ارتشاف الضرب: 3/1199 ، والجني الداني: 369 ، وهمع الموامع: 1/451 ، وشرح الأشموني: 1/406 ، والمدرسة البغدادية: 193.

(4) مجالس ثعلب: 2/545.

(5) الكتاب: 1/71.

عارفٌ مبتدأ وخبر، وكلٌّ معمول الخبر الذي هو "عارفٌ" وقرئ البيت: "وما كلُّ من وافي مِنِي أنا عارفٌ برفع كُلٌّ ولا شاهد فيه حينئذ لأنَّ ما هنا مهمله وهي "ما التميمية" و "كُلٌّ اسمها وجمله أنا عارفٌ في محل نصب خبر "ما" والربط بين جملة الخبر والمبتدأ على هذا الوجه ضمير منصوب بعارف مذدوف، والتقدير: "ما كلُّ من وافي مِنِي أنا عارفٌ"⁽¹⁾ واستدللوا أيضاً بقول الشاعر:

يأهبة حَرَبٍ كُنْ وَإِنْ كُنْ كُنْتَ آمِنًا فَمَا كُلَّ حِينٍ مَنْ ثَوَالِي مُوَالِيَا⁽²⁾

الشاهد فيه قوله: "ما كلَّ حين من توالي موالياً" إذ قدّم معمول الخبر وهو قوله "كلَّ حين" وهو ظرف على اسم "ما النافية" وهو قوله: "من توالي" وما النافية في هذه البيت عاملة، والذي سوّغ ذلك كون معمول خبر ما النافية ظرفاً، والظروف يتسع فيها.

أما الكوفيون فاحتجّوا على جواز تقديم معمول خبر "ما النافية" على اسمها، بالقياس على "لم، ولن، ولا" فكما: أنَّ هذه الحروف يجوز أنْ يتقدّم معمول الفعل المنفي بهنَّ على الفعل فكذلك يجوز ذلك في "ما النافية" لاشتراكها معهن في الدالة على النفي⁽³⁾.

وما تقدّم اتضح لي أنَّ ما ذهب إليه البصريون هو الأصح لاستنادهم إلى السمع فيما ذهبوا إليه، والرأي الذي يستند إلى السمع أقوى من الرأي الذي لا يستند إلى شيء.

(1) ينظر: الكتاب: 72/1 ، وشرح أبيات سيبويه للنحاس: 86 ، وشرح أبيات سيبويه للسيريافي: 34/1 ، وشرح الجمل لابن باشاذ: 318 ، والنُّكَت في تفسير كتاب سيبويه: 209/1 ، وحاشية الصبّان: 391/1 ، والكتنوز الذهبية: 244/1 .

(2) شرح التسهيل: 1/352 .

(3) ينظر: همع الهوامع: 1/451 ، ولم أتوسع في عرض حجة الكوفيين لتجنب التكرار لأنَّي سبق أنْ ذكرته في موضوع تقديم معمول خبر "ما النافية" عليها ، وعلة الكوفيين في جواز التقديم هنا لا تختلف عن تلك فلا داعي لذكرها مرة أخرى .

2

الفصل الثاني

الفصل الثاني

الخلاف النحوي في ترتيب بناء الجملة الفعلية

المبحث الأول

((الخلاف في تقديم معمولات الفعل))

الخلاف في تقديم الفاعل على الفعل

إن تقديم الفاعل على الفعل من الموضوعات التي دار حولها خلاف بين النحوين الكوفيين والبصريين، ويترتب على هذا الخلاف، خلاف في نوع الجملة، كل من الجملة الاسمية والجملة الفعلية، فالذى يزعم أن المتقدم مبتدأ يذهب إلى أن الجملة اسمية، والذى يزعم أنه فاعل يذهب إلى أن الجملة فعلية تقدم فيها الفاعل على الفعل.

ذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم الفاعل على الفعل فلا يجوز القول في "قام زيد": "زيد قام"، على أن يكون "زيد فاعلاً" بل يجوز أن يكون "زيد" مبتدأ، والفعل بعده رافع للضمير المستتر فيه، والتقدير: زيد قام هو.⁽¹⁾

ونقل أبو حيّان عن الزجاجي أنه قال ((أجمع النحويون على أن الفاعل إذا قدّم على فعله لم يرتفع به)).⁽²⁾

ومن البصريين الذين منعوا تقديم الفاعل على الفعل أبو عثمان المازني⁽³⁾ والمبرد⁽⁴⁾ وابن كيسان⁽⁵⁾، وابن السراج⁽⁶⁾ والزجاجي (337هـ)⁽⁷⁾ وأبو علي

(1) ينظر: أمالى ابن الحاجب: 2/ 530 ، وشرح التسهيل : 2/ 40 ، وشرح الكافية : 1/ 142 ، وشرح ابن عقيل : 1/ 238 ، وشرح التصریح : 1/ 269 ، وهمع الموامع : 1/ 576 ، والمطالع السعيدة : 1/ 346 .

(2) ارشاف الضرب: 3/ 1320 ، وينظر: تذكرة النحوة: 694 لم أثر على رأي الزجاجي في كتبه.

(3) ينظر : تفسير المسائل المشكلة : 82 (إذ ذكر الفارقي أن المازني أبي تقديم الفاعل على الفعل) .
(4) ينظر: المتضب : 4/ 128 .

(5) الموقفي في النحو : 109 - 123 .

(6) ينظر الأصول : 2/ 228 .

(7) ينظر : الإيضاح في علل النحو : 136 - 137 ، إذ تبنى رأي المبرد وسار عليه .

الفارسي⁽¹⁾، والزيدي (379هـ)⁽²⁾ والفارقي⁽³⁾ وابن جني⁽⁴⁾ والجرجاني⁽⁵⁾ والباقولي⁽⁶⁾ والحريري (516هـ)⁽⁷⁾ وابن الخشاب⁽⁸⁾ وكذلك أكثر المتأخرین.

قال المبرد: ((فإن قلت: عبد الله قام، فعبد الله رفع بالابتداء و "قام" في موضع الخبر، وضميره الذي في قام فاعل))⁽⁹⁾.

وقال ابن السراج أيضاً: ((واعلم أن الفاعل لا يجوز أن يتقدم على الفعل إلا على شرط الابتداء خاصة))⁽¹⁰⁾.

ويفهم من كلام المبرد وابن السراج ومن جاء بعدهما أنه لا يجوز تقديم الفاعل على الفعل، وإذا تقدم فهو جملة اسمية من مبتدأ وخبر.

أما الكوفيون فذهبوا إلى جواز تقديم الفاعل على الفعل في سعة الكلام، مع بقاء فاعليته فيجوز عندهم القول: "زيد قام" على أن يكون "زيد" فاعلاً مقدماً على الفعل⁽¹¹⁾.

(1) ينظر : الإيضاح العضدي : 63 - 64 .

(2) ينظر : الواضح في علم العربية : 179 .

(3) ينظر : تفسير المسائل المشكلة : 82 .

(4) ينظر : اللّمع : 16 .

(5) ينظر : المقتضى : 327/1 - 328 .

(6) ينظر : شرح اللّمع : 216/1 .

(7) ينظر شرح ملحة الإعراب : 84 .

(8) ينظر : المُرتجل : 117 .

(9) المقتضى : 4/128 ، وينظر : الموفق في النحو : 109 "رأي ابن كيسان في منع تقديم الفاعل على الفعل".

(10) الأصول : 1/208 ، 2/228 ، وينظر : اللّمع : 16 .

(11) شرح الجمل لابن عصفور : 1/159 ، والمُعني في النحو : 2/134 ، وشرح اللῆمة البدرية : 1/341 ، وشرح ابن عقيل : 1/238 ، وشفاء العليل : 1/412 ، وشرح الأزهرية : 75 ، وهمع الهوامع : 1/576 ، وشرح الأشموني : 2/142 ، وشرح ابن طولون : 1/314 ، ومدرسة الكوفة : 278 - 279 .

قال الكنغراوي: ((وَحْقُهُ أَنْ يَلِي الْفَعْلُ وَقَدْ يَتَقدِّمُ عَلَيْهِ)).⁽¹⁾

ورد المبرد ومن تابعه ما ذهب إليه الكوفيون من جواز تقديم الفاعل على الفعل، بأن ذلك يؤدي إلى أن يرفع الفعل فاعلين في حين أن الفعل لا يرفع فاعلين إلا على جهة الاشتراك نحو: "قَامَ عَبْدُ اللَّهِ وَزَيْدٌ"، فلا يرفع الفعل عبد الله وضميره. الذي يدل على أن ثمة ضميرًا مرفوعًا مستترًا هو الفاعل ظهوره إذا جعل في موضعه غيره نحو: "عَبْدُ اللَّهِ قَامَ أخْوَهُ" فإنما ضميره في موضع أخيه. كما أن الضمير يظهر على الثنى والجمع نحو: "الزَّيْدَانَ خَرَجَا، وَالزَّيْدُونَ خَرَجُوا" على أن "الزَّيْدِينَ" مبتدأ مؤخر والألف والواو فاعلان للفعل.⁽²⁾

ودَهَبَ إِلَى أَنَّ مَا يَدْلِلُ عَلَى فَسَادِ مَذَهَبِهِمْ أَنَّ الْابْتِدَاءَ يَدْخُلُ عَلَيْهِ مَا يَزِيلُ عَمَلَهُ، نحو: "رَأَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ قَامَ" ، وإن زيداً قام، فتأثِّر زيداً بما قبله دليل على أن الفعل شغل عنه بفاعل مضموم، من ذلك أيضًا قوله: "عَبْدُ اللَّهِ هَلْ قَامَ؟" فيقع الفعل بعد حرف الاستفهام ومحال أن يعمل ما بعد حرف الاستفهام فيما قبله.⁽³⁾

فما ذهب إليه المبرد في ردّه على الكوفيين يعتصد ما ذكرناه من مذهب البصريين من عدم جواز تقديم الفاعل على الفعل، فإذا تقدم فهو مبتدأ.

وتُظَهِّر ثمرة الخلاف بين البصريين والكوفيين في الثنى والجمع فأجاز الكوفيون: "الزَّيْدَانَ قَامَ" ، وَالزَّيْدُونَ قَامَ وهذا ممتنع عند البصريين لأنهم يوجبون في

(1) المؤفي في النحو الكوفي : 18 .

(2) ينظر: المقتضب : 128 / 4 ، والمُرْتَجَل : 117 ، وشرح ابن الناظم : 82 .

(3) ينظر: المقتضب : 128 / 4 ، وشرح التسهيل : 20 / 2 / وشرح الكافية الشافيه : 580 / 2 .

.580 / 2

هذه الحالة أن يتصل ضمير الاسم المتقدم بالفعل فتقول: "الزيidan قاماً، والزيidون قاموا".⁽¹⁾

وذهب الجرجاني إلى أن "زيداً" لو كان في نحو: "زيدٌ ضربَ" مرفوعاً بضرب، وكان "ضرب" حالياً من ضمير يعود إليه لوجب أن يجوز: الزيidan ضرب، فلما لم يقل إلا: الزيidan ضرباً، دل على أن "الزيدين" رفعاً بالابتداء، والفاعل هو الألف في "ضرباً" فإذا ثبت هذا في المثنى والجمع وجب أن يعلم فيما لا يتضح لفظاً نحو: "زيدٌ ضربَ" على أن "زيداً" مرفوع بالابتداء، وفي "ضرب" ضميره له⁽²⁾.

في حين ذهب ابن عصفور إلى جواز: "الزيidan قام، والزيidون قام" في الضرورة الشعرية⁽³⁾. وزعم ابن هشام أن مثل: "الزيidan قام، والزيidون قام" لم يعثر عليه، فذلك هو غير جائز⁽⁴⁾.

واحتاج البصريون فيما ذهبوا إليه من منع تقديم الفاعل على الفعل بأن الفاعل كالجزء من الفعل؛ لأن الفعل يفتقر إليه معنى واستعمالاً فلم يجز تقديم الفاعل عليه كما لم يجز تقديم عجز الكلمة على صدرها والدليل على أن الفاعل كالجزء من الفعل إسكان لام الفعل إذا اتصل به ضمير الفاعل نحو: "ضربتُ لأنَّه يؤدي إلى توالي أربع حركات في الكلمة واحدة، ولو لم يتنزل ضمير الفاعل منزلة حرف من حروف الفعل وإنما سكتوا لامه. فإذا ثبت أن الفاعل ينزل منزلة الجزء من الفعل لم يجز تقديمه عليه⁽⁵⁾.

(1) ينظر: ارتشاف الضرب : 3/1320 ، وتذكرة النحو : 694 ، وشرح ابن عقيل : 1/238 ، وهمع الموامع : 1/576 ، وحاشية الصيّان : 2/65 .

(2) ينظر: المقتصد : 1/328 - 179

(3) ينظر: شرح الجمل : 1/160 .

(4) ينظر: شرح اللمحۃ البدریۃ : 1/341 .

(5) ينظر: شرح اللمع : 1/216 ، وأسرار العربية : 52 ، والثُّرَّة المخفية : 1/229 ، وشرح الكافیة الشافیة : 2/580 ، والمُعْنی في النحو : 1/134 ، وشرح ابن الناظم : 82 ، والإرشاد إلى علم الإعراب : 29 ، وهامش شرح ابن عقيل : 1/64 ، والفوائد الضیائیة :

وهناك أوجه أخرى ذكرها الباقولي⁽¹⁾، وأبو البركات الأنباري⁽²⁾.

قال الثمانيني ((واعلم أن الفاعل بمنزلة حرف من الفعل فلا يجوز تقديم الفاعل على فعله، كما لا يجوز تقديم حروف الفعل بعضها على بعض)).⁽³⁾

هذا النص تعضيد لما ذكرناه من حجة البصريين في منع تقديم الفاعل على الفعل، وذهب البصريون إلى أن ما ظاهره فاعل تقدم على الفعل وجب تقدير الفاعل ضميراً مستتراً وكون المقدم إما مبتدأ في نحو: "رَيْدَ قَامَ" وإنما فاعلاً لفعل مضمر في نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة/6] فـ"أَحَد" فاعل بفعل مذوف يفسره المذكور والتقدير: وإن استجارك أحد استجارك.⁽⁴⁾

أما الكوفيون فاحتجوا لما ذهبوا إليه من جواز تقديم الفاعل على الفعل بالسماع، ومن السماع قول الزباء:

مَا لِلْجَمَالِ مَشِيهَا وَئِيدَا أَجَنَّدَلَا يَحْمِلُنَّ أَمْ حَدِيدَا⁽⁵⁾

ووجه تمسك الكوفيين بهذا البيت أن قوله: "مشيهَا" فاعل مقدم ولا يجوز أن يكون مبتدأ إذ لا خبر له في اللفظ إلا "وئيداً" وهو منصوب على الحال فتعين أن يكون فاعلاً لـ"وئيداً" مقدماً عليه.⁽⁶⁾

(1) 255 ، والأشباه والنظائر : 1/344 ، والفواكه الجنية : 125 ، والكواكب الدرية :

. 236 / 157 ، وهداية السالك : 2/1

(2) ينظر : شرح اللمع : 1/216 - 218 .

(3) ينظر : أسرار العربية : 52 ، ولغة الأدلة : 65 - 67 .

(4) الفوائد والقواعد : 180 .

(5) ينظر : أوضح المسالك : 1/237 ، وشفاء العليل : 1/412 ، وشرح الأزهرية : 75 - 76 ، وشرح الأشموني : 2/142 ، والفواكه الجنية : 125 ، وحاشية الخضري : 1/364 ، والكواكب الدرية : 1/158 ، وهداية السالك : 2/263 .

(6) أدب الكاتب : 170 .

(7) ينظر : الدرر : 2/281 .

فاستدلّوا بهذا البيت على جواز تقديم الفاعل على الفعل، واستدلّوا أيضاً بقول أمير القيس:

فَظَلَّ لَنَا يَوْمٌ لَذِي دُنْعَةٍ فَقِيلَ فِي مِيقَلٍ نَحْسُهُ مُتَعَيِّبٌ⁽¹⁾

ووجه الاستدلال بالبيت قوله: "نَحْسُهُ مُتَعَيِّبٌ" على أنّ قوله، "نَحْسُهُ" فاعل متقدّم على العامل وهو قوله: "متَعَيِّبٌ" والتقدير: متَعَيِّب نَحْسُهُ. ومن ذلك أيضاً قول النابغة الذبياني:

فَلَا بُدَّ مِنْ عَوْجَاءَ ثَهُوِيٍّ يَرَاكِبٍ إِلَى ابْنِ الْجَلَاحِ سَيْرُهَا اللَّيْلَ قَاصِدٌ⁽²⁾

ووجه الاستدلال بالبيت جواز تقديم الفاعل وهو قوله: "سَيْرُهَا" على اسم الفاعل وهو قوله: "قَاصِدٌ" والتقدير: قَاصِدٌ سَيْرُهَا.

ردّ البصريون على ما احتاج به الكوفيون من الشواهد الشعرية فأولوا هذه الأبيات ولم يسلّموا بها.

فأمّا البيت الأول وهو: ما للجمال مشيّها وئيّداً فاؤلوه على أنّ "مشيّها" مبتدأ حذف خبره لسد الحال وهو "وئيّداً" مسلّه، والتقدير: مشيّها ظهر وئيّداً، أو ثبت وئيّداً، وهو نظير قولهم: حُكْمُكَ مُسَمَّطاً، وروي البيت مثلثاً فالرفع، على ما ذكرنا، والنصب على المصدر أي: تمشي مشيّها، والخفض بدل اشتتمال من الجمال⁽³⁾.

وذهب الزجاجي: إلى أنّ "مشيّها" بدل من الجمال لاشتمال المعنى عليه، والتقدير: مالمشي الجمال وئيّداً، أي ثقيلاً، ونصب وئيّداً على الحال⁽⁴⁾. وهو اختيار اختيار ابن عصفور⁽¹⁾.

(1) ديوان أمير القيس : 389 .

(2) ديوان النابغة الذبياني : 170 .

(3) ينظر : شرح التسهيل : 2/42 ، وأوضح المسالك : 1/337 ، وشرح الأشموني : 2/144 ، وهمع الهوامع : 1/576 ، وحاشية الصبان : 2/65 ، والدُّرر : 2/281 ، وحاشية الخضري : 1/364 .

(4) ينظر : أمالی الزجاجي : 166 .

أمّا قول امرئ القيس: "فَقُلْ فِي مَقْيِلٍ نَحْسُهُ مُتَغَيِّبٌ" فقيل: لأنّ تأويله: "متغيّبٌ على النسبة، ثم حذفت ياء النسب، واجترأ بالكسرة عن الياء⁽²⁾".

وَقِيلَ أَنَّ "مَقْيِلًا" اسْمَ مَفْعُولٍ مِنْ "قَلْتَهُ" بِمَعْنَى أَقْلَتْهُ أَيْ: فَسَخَّتْ عَقْدَ مَبَايِعَتِهِ فَاسْتَعْمَلَهُ فِي مَوْضِعٍ مَتَرَوْكٌ مَجَازًا وَالتَّقْدِيرُ: فَقُلْ فِي مَقْيِلٍ نَحْسُهُ. ثُمَّ قَالَ: مُتَغَيِّبٌ بَعْدَ أَنْ تَمَّ الْكَلَامُ كَأَنَّهُ قَالَ: مُتَغَيِّبٌ عَنِ النَّحْسِ وَهَذَا مَذَهَبُ ابْنِ كَيْسَان⁽³⁾. فِي حِينٍ ذَهَبَ ابْنُ عَصْفُورٍ إِلَى أَنَّ "نَحْسَهُ" مَرْفُوعٌ بِمَقْيِلٍ، وَمَقْيِلٌ مَصْدَرٌ وَضَعْ مَوْضِعَ اسْمِ الْفَاعِلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: قَائِلٌ نَحْسَهُ، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ وَمَعْنَى مُتَغَيِّبٌ وَاحِدٌ⁽⁴⁾.

أمّا قول النابغة: "سِيرَهَا الْلَّيْلَ قَاصِدٌ" فَأَوْلَهُ ابْنُ عَصْفُورٍ عَلَى أَنَّ "قَاصِدٌ" صَفَةً "عَوْجَاءً" وَحْدَفَ مِنْهُ التَّاءَ كَمَا قَالُوا: نَاقَةٌ ضَامِرٌ⁽⁵⁾.

وَذَهَبَ الْأَعْلَمُ، وَابْنُ عَصْفُورٍ: إِلَى أَنَّ الشَّاهِدَ لَوْلَمْ يَكُنْ لَهُ تَأْوِيلٌ لِكَانَ مَا يُحْوَزُ فِي ضَرُورَةِ الشِّعْرِ⁽⁶⁾. وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ مَرَارِ الْفَقْعَسِيِّ: صَدَدَتِ فَأَطَوَّلَتِ الصُّدُودَ وَقَلَّمَاتِ وِصَالٌ عَلَى طُولِ الصُّدُودِ يَدُومُ⁽⁷⁾

فَقَوْلُهُ: "وِصَالٌ فَاعِلٌ يَدُومٌ" وَالَّذِي سُوَّغَ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ عَلَى الْفَعْلِ الضرُورَةِ الْشَّعْرِيَّةِ، وَالتَّقْدِيرُ: "وَقَلَّمَاتِ يَدُومُ وِصَالٌ فَقَدَمَ الْفَاعِلَ عَلَى الْفَعْلِ؛ لِأَنَّ قَلْمَانِ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي لَا تَلِيهَا إِلَّا الْأَفْعَالُ ظَاهِرَةً⁽⁸⁾".

(1) ينظر: شرح الجمل: 1/160.

(2) ينظر: شرح التسهيل: 2/41، والمُعْنَى في النحو: 2/135.

(3) ينظر: مجالس العلماء: 320، وشرح التسهيل: 2/41، وتنكرة النحاة: 150.

(4) ينظر: شرح الجمل: 1/160.

(5) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور: 1/160.

(6) ينظر: شرح الجمل: 1/160، وشرح التصرير: 1/296، وحاشية الصبان: 2/65.

(7) ينظر: الكتاب: 1/31.

(8) ينظر النَّكَتُ فِي تَفْسِيرِ كِتَابِ سِيَبوِيَّهٖ: 1/151، وشرح الجمل: 1/160، وشرح التصرير: 1/269، والكنوز الذهنية: 1/143.

وتقديم الفاعل على الفعل هنا للضرورة هو ظاهر كلام سيبويه⁽¹⁾ ل لتحقيق تقديم الفاعل على رافعه في البيت. ونقل ابن مالك عن الأعلم وابن عصفور جواز التقديم هنا للضرورة الشعرية⁽²⁾.

وما تقدم أتفق مع ما ذهب إليه البصريون من منع تقديم الفاعل على الفعل لأن حججهم أقوى مما احتج به الكوفيون.

كما أن الشواهد التي احتج بها الكوفيون فنّدتها البصريون وأولوها بحيث لم يبق للكوفيين حجة فيما ذهبوا إليه.

الخلاف في تقديم الفاعل المشتمل على ضمير المفعول به على المفعول به

الأصل في ترتيب الجملة الفعلية أن يذكر الفعل ثم الفاعل ثم المفعول به: أَكْرَمَ زَيْدًا عُمْرًا ونحو قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانَ دَأْوِدَ﴾ [النمل/16] ويجوز أن يتقدم المفعول به على الفاعل إذا لم يمنع مانع نحو، "ضرب زيداً عمره". وكقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَ إِلَيْهِ فِرْعَوْنُ النَّذْرُ﴾ [القمر/41] ونحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَىُ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَوْا﴾ [فاطر/28]، ويجوز أيضاً تقديم المفعول إذا اتصل به ضمير الفاعل وهو كثير نحو قولنا: "خاف ربُّه عَمِّ" ⁽³⁾ ومن ذلك أيضاً قول جرير:

جاءَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدْرًا كَمَا أَتَى رَبُّهُ مُوسَى عَلَى قَدْرٍ ⁽⁴⁾

قوله: "موسى" فاعل مؤخر، "ربه" لفظ الحال مفعول به مقدم على الفاعل، وجاز تقديم المفعول به هنا لأن الفاعل متقدم في الرتبة على المفعول والضمير عائد على متقدم رتبة، وإن تأخر في اللفظ قال أبو علي معللاً ذلك: ((ويجوز أن يتقدم

(1) ينظر : الكتاب : 31 / 1 .

(2) ينظر : شرح التسهيل : 2 / 42 .

(3) ينظر : شرح الجمل لابن باشاذ : 348 ، وشرح ملحة الإعراب : 93 ، وشرح الجمل لابن هشام هشام : 108 ، والجامع الصغير : 90 ، وشرح ابن عقيل : 2 / 87 ، وشرح التصريح : 1 / 281 ، والمطالع السعيدة : 1 / 348 ، وشرح ابن طولون : 1 / 321 ، والفواكه الجنية : 214 .

(4) شرح ديوان جرير: 1 / 275 .

المفعول على الفاعل كقولنا: ضربَ زيداً عبدُ اللهِ ... وكذلك جاز: ضربَ غلامَهُ زَيْدٌ، وكما يمتنع الإضمار قبل الذكر؛ لأن التقدير به التأخير، فكما أتاكَ لو قلت: ضربَ زَيْدٌ غلامَهُ لكان إضمار زَيْدٌ بعد جري ذكره وكذلك إذا قدمَتِ النية به التأخير) ⁽¹⁾.

جواز التقديم مذهب سيبويه وسار عليه جميع النحاة من غير خلاف، قال: ((إِنْ قَدِّمْتَ الْمَفْعُولَ وَأَخْرَجْتَ الْفَاعِلَ جَرِيَ الْلَّفْظَ كَمَا جَرِيَ فِي الْأَوَّلِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: ضربَ زيداً عبدُ اللهِ، لَأَنَّكَ أَرْدَتَ بِهِ مُؤْخِرًا مَا أَرْدَتَ بِهِ مُقَدَّمًا)) ⁽²⁾

تقديم المفعول على الفاعل ... وقد جاءَ في كتاب الله عز وجل: ﴿وَإِذَا بَتَّلَ أَبْرَاهِيمَ رَبِّهِ، بِكَلِمَتِهِ﴾ [البقرة/124]، ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لَهُمْ هَا وَلَا دِمَاؤُهَا﴾ [الحج/37] و﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا﴾ [الأنعام/158] و﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْمُعْلَمُونَ﴾ [فاطر/28] فقس عليه إن شاء الله) ⁽³⁾.

وأوجبو تقديم المفعول به على الفاعل إذا كان الفاعل مشتملاً على ضمير ملابس المفعول به نحو: "ضربَ زيداً غلامَه" وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَتَّلَ أَبْرَاهِيمَ رَبِّهِ، بِكَلِمَتِهِ﴾ [البقرة/124] "إِبْرَاهِيمَ" مفعول مقدم، "رَبُّهُ" فاعل مؤخر وجوباً.

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذَرَتُهُمْ﴾ [غافر/52] وإنما جاز ذلك لأن المفعول في الرتبة بعد الفاعل فإذا قدمت المفعول في اللفظ فهو مؤخر في النية والتقدير، كما أن الضمير يجوز تقديمه في التقدير دون اللفظ ⁽⁴⁾.

(1) الإيضاح العضدي : 64 - 65 / 1

(2) الكتاب : 34 / 1

(3) الجمل في النحو : 11 - 10 / 1 ، وينظر : الإيضاح العضدي : 64 ، الفوائد والقواعد 191 - 192 ، والتوطئة : 164 - 165 .

(4) ينظر : الفوائد والقواعد : 193 : وشرح الجمل لابن باشاذا : 348 ، والمقصود : 1 / 333 - 334 ، وشرح اللمع للباقيولي : 1 / 221 ونتائج التفكير : 133 ، وشرح الوافيه : 157 ، وشرح الكافية : 1 / 164 ، وشرح التصريح : 1 / 283 ، وأسرار النحو : 97 .

ولا نجد خلافاً بين النحاة فيما تقدم من مسائل في حين اختلف النحاة في جواز تقديم الفاعل على المفعول به إذا كان الفاعل مشتملاً على ضمير المفعول به نحو: "ضربَ غلامُه زيداً". فذهب جمهور النحويين إلى أنه لا يجوز تقديم الفاعل المشتمل على ضمير المفعول به عليه فلا يجوز القول: "زانَ نورُه الشجرَ"، ولا ضربَ غلامُه زيداً على أن يكون "نوره" و "غلام" فاعلاً مشتملاً على ضمير المفعول به، لئلا يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر لأن الضمير هنا يعود إلى متاخر لفظاً ورتبة لأن المفعول به في نية التأخير⁽¹⁾.

فـ"الغلام" في قولنا: "ضربَ غلامُه زيداً فاعل، وأصل الفاعل أن يلي الفعل، فهو ضمير مقدم على "زيد" لفظاً ومعنى، فيكون الضمير قبل الذكر، ولا يجوز ذكر ضمير مفسره بعده. وأكثر النحويين لا يحيزون هذا لا في نثر ولا في شعر. قال أبو علي: ((ولو جعلت الغلام الفاعل في هذه المسألة فقلت: ضربَ غلامُه زيداً لم يجز كما جاز ذلك في المفعول به. فإذا قال: ضربَ زيداً غلامُه جاز لتقديم ذكره وفي التنزيل: {وَإِذَا ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبِّهِ يَكَلِّمَاتٍ} [البقرة/124]....)). في حين أجاز الأخفش⁽³⁾، وأبو عبد الله الطوال⁽⁴⁾ (243 من الكوفيين، وابن جني⁽⁵⁾، وتابعهم من المتأخرین ابن مالک في بعض كتبه⁽⁶⁾، وابن فلاح⁽¹⁾، ورضي الدين الاسترباذی⁽²⁾. الاسترباذی⁽²⁾.

(1) ينظر: نذكرة النحاة: 364، وأوضح المسالك: 1/366، وشرح ابن عقيل: 2/87، وشرح التصريح: 1/283، والأشباه والنظائر: 2/84، وشرح الأشموني: 2/188، وشرح ابن طولون: 1/325، والفوواكه الجنية: 1/133.

(2) الإيضاح العضدي: 1/65.

(3) ينظر: شرح الكافية: 1/166، وتلخيص الشواهد: 488، والفوائد الضيائية: 1/255، والخزانة: 1/277.

(4) ينظر: معني الليب: 2/136، وشرح ابن عقيل: 2/87، وشرح التصريح: 1/283، وشرح الأشموني: 2/198، والخزانة: 1/277، والموفي في النحو الكوفي: 19.

(5) ينظر: الخصائص: 1/293 - 295.

(6) ينظر: تسهيل الفوائد: 28، وشرح الكافية الشافية: 2/585.

تقديم الفاعل الملتبس بضمير المفعول به، فأجازوا في نحو: "ضربَ غلامُهُ زيداً" لأنّ تعود الماء في "غلامه" وهو الفاعل إلى المفعول به "زيداً" المتأخر لفظاً ورتبة⁽³⁾. وأجاز عدد من النحوين المتأخرین أنّ يعود الضمير على المفعول به المتأخر في الشعر من دون النثر في الضرورة الشعرية، منهم ابن هشام الأنصاري⁽⁴⁾ وخالد الأزهري⁽⁵⁾، والأشموني⁽⁶⁾، وابن طولون⁽⁷⁾ والخضري⁽⁸⁾.

واحتاج جمهور البصريين في منع تقديم الفاعل المشتمل على ضمير المفعول به على المفعول به لئلا يلزم الإضمار قبل الذكر - كما ذكرنا - ولا يجوز ذلك لأنّ الفاعل مرتبته أنّ يقع بعد الفعل فإذا قلنا: "ضربَ غلامُهُ زيداً" برفع "غلامه" بضرب، فيكون الفاعل واقعاً في مرتبته، والشيء إذا وقع في مرتبته أو موضعه لا يجوز أن يُنْوَى به التأخير وإذا كان كذلك كان "غلامه" مقدماً على "زيد" لفظاً وتقديرأ ولا يجوز ذلك؛ لأنّه متعلق به ضمير "زيد" فهو إضمار قبل الذكر في حين جاز: "ضربَ غلامَهُ زَيْدَ" لأنّ المفعول مقدم في اللفظ دون التقدير، لأنّ مرتبة المفعول بعد الفاعل، فإذا تقدم المفعول على الفاعل نوي به التأخير، وإذا تأخر لم يكن إضماراً قبل الذكر⁽⁹⁾.

(1) ينظر : المعني في النحو : 2/184.

(2) ينظر : شرح الكافية : 1/166.

(3) ينظر : ارتشاف الضرب : 2/943 ، وتخليص الشواهد : 488 ، ومعني الليب : 2/136 ، والمعني في النحو : 2/183 ، وشرح الكافية : 1/165 ، وهمع الهوامع : 1/266 ، والمفعول به وأحكامه : 95.

(4) ينظر : أوضح المسالك : 1/367.

(5) ينظر : شرح التصريح : 1/283.

(6) ينظر : شرح الأشموني : 2/198.

(7) ينظر : شرح ابن طولون : 1/325.

(8) ينظر : حاشية الخضري : 1/377.

(9) ينظر : المقتضى : 1/332 - 333 ، وشرح المفصل : 1/76 ، والفوائد الضيائية : 1/255.

قال المبرد: ((ألا ترى أنيك تقول: ضربَ غلامَهُ زَيْدٌ، لأنَّ الغلام في المعنى مؤخرٌ، والفاعل في الحقيقة قبل المفعول. ولو قلت: ضربَ غلامَهُ زيداً، كان حالاً؛ لأنَّ الغلام في موضعه ولا يجوز أن ينوي به غير ذلك الموضع))⁽¹⁾.

فهذا النص واضح يؤيد ما ذكرنا من علة من الجمهور تقديم الفاعل الملتبس بضمير المفعول به وتابعه في ذلك أكثر البصريين فهذا ابن السراج يعصب ما ذهب إليه المبرد قائلاً: ((إذا قدم ومعناه التأخير فإنما تقديره والنية فيه أن يكون مؤخراً، وإذا كان في موضعه لم يجز أن يعني به غير موضعه، ألا ترى أنيك تقول: ضربَ غلامَهُ زَيْدٌ، لأنَّ اللام في المعنى مؤخرٌ، والفاعل على الحقيقة قبل المفعول، ولكن لو قلت: ضربَ غلامَهُ زيداً لم يجز لأنَّ الغلام في المعنى مؤخرٌ، والفاعل على الحقيقة قبل المفعول، ولكن لو قلت: ضربَ غلامَهُ زيداً لم يجز لأنَّ الغلام فاعل وهو في موضعه فلا يجوز أن تنوى به غير ذلك الموضع))⁽²⁾.

وعلى ابن جنني جواز تقديم الفاعل على المفعول إن كان مشتملاً على ضمير المفعول به: بأنه لما كثر تقديم المفعول على الفاعل صار وإن كان مؤخراً في اللفظ كأنه مقدم في الرتبة فجاز أن يعود الضمير من الفاعل عليه وإن كان الفاعل مقدماً والمفعول مؤخراً نحو: ضربَ غلامَهُ زيداً، كما جاز أن يعود الضمير من المفعول إذا كان مقدماً على الفاعل وإن كان مؤخراً في قولنا: ضربَ غلامَهُ زَيْدٌ⁽³⁾.

وذكر ابن جنني أن كثرة تقديم المفعول به على الفاعل دعا أبو علي إلى أن يقول: ((وإنْ تقدم المفعول على الفاعل قسم قائم برأسه، كما أنْ تقدم الفاعل قسم أيضاً قائم برأسه))⁽⁴⁾.

(1) المقتضب : 4 / 102 ، وينظر: 2 / 69 .

(2) الأصول : 1 / 87 ، 2 / 283 ، وينظر : الفوائد والقواعد : 193 ، والمفصل : 18 ، وشرح وشرح الجمل لابن هشام : 199 - 200 .

(3) ينظر : الخصائص : 1 / 297 ، والأشباه والنظائر : 1 / 319 .

(4) الخصائص : 1 / 295 ، وينظر : شرح المفصل : 1 / 76 ، والخزانة : 1 / 278 - 279 .

واستدل ابن جني بكثرة تقديم المفعول به على الفاعل بكلام الله وبكلام العرب من الشعر فمن الآيات التي استشهد بها قوله تعالى: {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءِ} [فاطر/28] فضلاً عن الآيات التي ذكرناها آنفا. أما الشعر فمنه قول ذي الرّمة:

استَحَدَثَ الرَّكْبُ عَنْ أَشْيَاعِهِمْ خَبَرًا

أَمْ عَاوَدَ الْقَلْبَ مِنْ أَطْرَابِهِ طَرَبٌ⁽¹⁾

واستشهد أيضاً بقول معّقر بن حمار البارقي:

أَجِدُ الرَّكْبَ بَعْدَ غَدِ الْخُوقُ وَأَمْسَتِ مِنْ لِبَانِكَ الْأَلْوَفُ⁽²⁾

وقول لييد:

فَمُدَافِعُ الرَّيَانِ عُرِيَ رَسَمُهَا خُلِقَ كَمَا ضَمِنَ الْوَاحِيَ سِلَامُهَا⁽³⁾

وله أيضاً:

رُزِفَتْ مَرَابِعُ النُّجُومِ وَصَابَاهَا وَدَقُ الرَّوَاعِدِ جَوْدُهَا فَرَهَامُهَا⁽⁴⁾

واستدل أيضاً بقول الشاعر:

اعْتَادَ قَلْبَكَ مِنْ سَلَمَى عَوَائِدُهُ وَهَاجَ أَهْوَاءُكَ الْمَكْنُونَةَ الطَّلَلُ⁽⁵⁾

وغيرها الكثير من الشواهد الشعرية التي استدل بها ابن جني على جواز تقديم المفعول به على الفاعل. فلماً كثر تقديم المفعول على الفاعل في القرآن وفصيح الكلام كان الموضع له حتى أنه إذا أخر فموضعه التقديم⁽⁶⁾.

(1) ديوان ذي الرمة : 1.

(2) الخصائص : 1/295 ، وينظر : الخزانة : 2/293.

(3) ديوان لييد : 205.

(4) المصدر نفسه : 206.

(5) الكتاب : 1/281.

(6) ينظر : الخصائص : 1/297.

قال ابن مالك معضداً مذهب الأخفش وابن جني: ((إذا افتح كلام بفعل، ووليه مضاف إلى ضمير علم أنّ صاحب الضمير فاعل إن كان المضاف منصوباً، ومفعول إن كان المضاف مرفوعاً فلا ضرر من تقديم الفاعل المضاف إلى ضمير المفعول كما لا ضرر في تقديم المضاف إلى ضمير الفاعل. وكلاهما وارد عن العرب)).⁽¹⁾

واحتاج الأخفش وأبو عبد الله الطوّال وابن جني ومن وافقهم فيما ذهبوا إليه لجواز تقديم الفاعل المشتمل على ضمير المفعول به على المفعول بكلام العرب من الشعر، ومن السماع قول أبي الأسود الدؤلي:

جزى ربه عنِي عدِيٌّ بنُ حاتمٍ جَزَاءَ الْكِلَابِ الْعَاوِيَاتِ وَقَدْ فَعَلَ⁽²⁾

الشاهد فيه قوله: "جزى ربه عنِي عدِيٌّ بنُ حاتمٍ إذ قدم الفاعل المتصل بضمير المفعول به وهو قوله: ربه على المفعول به وهو قوله: عدي".

واستدلّوا أيضاً بقول حسان بن ثابت الانصاري.

ولَوْ أَنَّ مَجْدَهَا أَخْلَدَ الدَّهَرَ وَاحِدًا مِنَ النَّاسِ أَبْقَى مَجْدُهُ الدَّهَرَ مُطْعِمًا⁽³⁾

ووجه الاستدلال بهذا البيت تقديم الفاعل المضاف إلى ضمير المفعول به وهو قوله: "مجده على المفعول به وهو قوله: مطعمًا مع أنّ رتبة المفعول به متاخر عن رتبة الفاعل. إلا أن ذلك جائز عندهم واحتاجوا أيضاً بقول سليم بن سعد: جَزَّا بَنُوهُ أَبَا الْغَيْلَانِ عَنْ كَبِيرٍ وَحُسْنٍ فِعْلٍ كَمَا يُجْزَى سِينَمًا"⁽⁴⁾

(1) شرح الكافية الشافية : 2 / 585 - 586 .

(2) ديوان أبو الأسود الدؤلي : 237 ، ونسب البيت للنابغة الذبياني ولعبد الله بن همارق ينظر : هامش همع الهوامع : 1 / 266 .

(3) ديوان حسان بن ثابت : 398 .

(4) الأمالي الشجرية : 1 / 101 ، وينظر: شرح الكافية الشافية : 2 / 287 ، شرح ابن عقيل: 90 / 2 .

إذ اتصل بالفاعل المتقدم وهو قوله: "بُنُوهُ ضمير يعود على المفعول المتأخر وهو قوله: "أَبَا الْغِيلَانَ" واستدلوا أيضاً بقول الشاعر:
وَمَا نَفَعَتْ أَعْمَالُهُ الْمَرءُ رَاجِيًّا جَزَاءً عَلَيْهَا مِنْ سَوَى مَنْ لَهُ الْأَمْرُ⁽¹⁾

ووجه الاستشهاد بالبيت قوله: "وَمَا نَفَعَتْ أَعْمَالُهُ الْمَرءُ إِذْ قَدِمَ الْفَاعِلُ" المشتمل على ضمير المفعول على المفعول به. واستدلوا أيضاً بقول أبي جندي المذلي:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ يَلُومَنَّ قَوْمُهُ زَهِيرًا عَلَى مَا جَرَّ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ⁽²⁾

ووجه الاحتجاج بهذا البيت هو تقديم الفاعل "قَوْمُهُ" على المفعول به "زهيراً" على الرغم من اشتتمال الفاعل على ضمير المفعول به ومن السمع أيضاً استدلوا بقول السفاح بن بكير اليربوعي:

لَمَّا عَصَى أَصْحَابُهُ مُصْبَعًا أَدَى إِلَيْهِ الْكَيْلَ صَاعًا يَصَاعَ⁽³⁾

الشاهد فيه قوله: "عصى أصحابه مصبعاً" وهو كسابقيه من إذ وجه الاستدلال واستدلوا أيضاً بقول الشاعر:

كَسَا حِلْمُهُ ذَا الْحِلْمِ أَثْوَابَ سُؤَدِّ وَرَقَّى نَدَاهُ ذَا النَّدَى فِي ذُرَى الْمَجْدِ⁽⁴⁾

ووجه الاستدلال بهذا البيت كسابقيه في جواز تقديم الفاعل المضاف إلى ضمير المفعول به على المفعول. وعزا الجمهور هذه الشواهد التي احتاج بها المجizon على صحة ما ذهبوا إليه. إلى الضرورة الشعرية⁽⁵⁾.

(1) شرح الكافية الشافية : 2/586.

(2) ديوان المذليين : 3/87.

(3) الخزانة : 2/1 ، وفي المفضليات : 632 ، روي : لَمَّا خَلَا الْخَلَانُ عَنْ مَصْبَعٍ وَلَا شَاهِدٌ فِيهِ حِيَثُنَدِّ.

(4) شرح الكافية الشافية : 2/587 ، وينظر : تخليص الشواهد : 490.

(5) ينظر : الجمل : 119 ، وكشف المشكيل : 1/299 ، وشرح الجمل لابن عصفور : 2/14 ، وشرح المفصل : 1/76 ، والفوائد الضيائية : 1/256 ، المفعول به وأحكامه : 95.

وما يلاحظ أنهم أوّلوا بعض هذه الأبيات بما هو خلاف ظاهرها. وذكر الأشموني أن بعض النّحّاة أجازوا ذلك في الشعر دون التّشر، فذهب إلى أنّه هو الحق والإنصاف في مسائل الخلاف لأن ذلك إنما ورد في الشعر⁽¹⁾.

في حين ذهب ابن الشجيري إلى أنّ عود الضمير إلى متّأخر لفظاً ورتبة واستعماله في الشعر من أقبح الضرورات⁽²⁾.

وتاؤل النّحّاة هذه الأبيات فذهبوا إلى أنّ الهاء في قوله: "ربُّه" في البيت الأوّل ليست راجعة إلى "عدي" المفعول وإنما راجعة إلى الجزء الذي يدلّ عليه جزى فكانه قال: "جزى ربُّ الجزء عديّ بن حاتم"⁽³⁾.

وكذلك أوّلوا قول السفاح: "لما عصى أصحابه مصعباً ب أصحاب العصيان" فذهب ابن عصفور إلى أنّه لا يجوز أنّ يعود الضمير إلى العصيان؛ لأنّ التقدير إذ ذاك: "لما عصى أصحاب العصيان مصعباً"؛ ولنست للعصيان أصحاب مختصون به⁽⁴⁾.

وردّ عليهم ابن فلاح بأنّ هذه التّأویلات لا تسلم لهم في بقية الشواهد فال الأولى ما قاله الأخفش وابن جني⁽⁵⁾.

وما تقدّم اتفق مع محقق شرح ابن عقيل الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد على أنّ ما ذهب إليه الأخفش وتابعه ابن جني، وأبو عبد الله الطوال، وابن مالك، وابن فلاح، والمحقق الرضي في جواز تقديم الفاعل المشتمل على ضمير يعود إلى المفعول به أمر مقبول، وذلك لكثره الشواهد على هذه المسألة.

(1) ينظر: شرح الأشموني : 2/198 .

(2) ينظر: الأمالي الشجرية : 1/102 .

(3) ينظر: الفوائد والقواعد : 193 ، وشرح الجمل لابن بابشاذ : 349 ، وشرح المفصل : 76 ، 491 ، والفوائد الضيائية : 1/256 .

(4) ينظر: شرح الجمل : 2/14 ، وشرح الكافية : 1/166 .

(5) ينظر: المعني في النحو : 2/184 .

وهو القول الخالق بأنّ نأخذ به ونعتمد عليه ؛ لأنّ الإنصاف في مسائل الخلاف واتّباع الدليل يوجبان علينا أنّ نوافق هؤلاء الأئمة فيما ذهّبوا إليه، وإنْ كان الجمهور على خلافه؛ لأنّ التمسك بالتعليل مع وجود النص على خلافه مما لا يجوز، وأحكام العربية يقتضي فيها الحكم على وفق ما تكلّم به أهلها⁽¹⁾.

الخلاف في تقديم المفعول معه على مُصاحبيها

اختلف النّحاة في جواز تقديم المفعول معه على مُصاحبيها، والخلاف في هذه المسألة خلاف فردي ليس من باب خلاف المذاهب النحوية.

فذهبَ جمهور النّحاة وأغلب المتأخرین إلى أنه لا يجوز تقديم المفعول معه على مُصاحبيها، نحو: جاءَ البردُ والطِيالسَة، واستوى الماءُ والخشبَة، وسارَ زيدٌ والنيلَ، فلا يجوز القول: جاءَ والطِيالسَة البردُ، ولا استوى والخشبَة الماءُ، ولا سارَ والنيلَ زيدٌ.⁽²⁾

ولم يتعرّض سيبويه، ولا المبرد ولا ابن السراج إلى هذه المسألة في كتبهم وربما يكون سبب ذلك ؛ لأنّهم لا يقرّون التقديم في هذه المسألة فلذلك لم يعرضوه في البحث. في حين نجد المتأخرین بحثوا في هذه المسألة وبينوا علة المنع كما سأذكرُ لاحقاً.

قال ابن هشام: ((واختلف في تقدّمه على المصاحب خاصةً نحو: "سارَ والنيلَ زيدٌ" و "جاءَ والطِيالسَة البردُ" والصحيح أنه لا يجوز في شعر ولا في نثر))⁽³⁾.

وهذا النص واضح في منع ابن هشام تقديم المفعول معه على مُصاحبيها متابعاً في ذلك من سبقه من النّحاة في منع التقديم. قال ابن عقيل معضداً ما ذهبَ

(1) ينظر : هامش شرح ابن عقيل : 91 / 2 .

(2) ينظر : التوطئة : 343 ، وشرح الجمل لابن عصفور : 2 / 454 ، وشرح التسهيل : 2 / 177 ، وشرح الكافية الشافية : 2 / 38 - 39 ، وشرح ابن الناظم : 111 ، وارتشفاف الضرب : 3 / 1486 وهمع الهوامع : 2 / 241 ، وشرح الأشموني : 2 / 403 .

(3) شرح اللّمحة البدريّة : 2 / 156 .

إليه البصريون نفي منع تقديم المفعول معه على مُصاحبها: ((أَمَا تقدّمه على مُصاحبها نحو: "سَارَ وَالنَّيلَ زَيْدٌ فِيهِ خَلَافٌ، وَالصَّحِيحُ مِنْهُ))⁽¹⁾.

وخالف ابن جني النحويين في تجويزه تقديم المفعول معه على مُصاحبها فزعم أَنَّه يجوز في نحو: "جَاءَ الْبَرْدُ وَالطِّيَالِسَةُ" القول: جاءَ وَالطِّيَالِسَةُ الْبَرْدُ. على أَنْ يكون "والطِّيَالِسَةُ" مفعولاً مقدّماً على مُصابها الْبَرْد⁽²⁾.

قال: ((لا يجوز تقديم المفعول معه على الفعل نحو قولك: والطِّيَالِسَةُ جاءَ الْبَرْدُ ... لكنَّه يجوز: جاءَ وَالطِّيَالِسَةُ الْبَرْدُ، كما تقول: ضرَبْتُ وَزِيدًا عَمْرًا))⁽³⁾.

واحتاج جمهور النحاة على منع تقديم المفعول معه على مُصاحبها بأنَّ الواو أصلها للعطف والمعطوف لا يتقدّم على المعطوف عليه فكذلك المفعول معه هنا⁽⁴⁾.

قال ابن السراج: ((الواو أصلها أنَّ تكون للعطف وحق المعطوف أنَّ يكون بعد العطف عليه))⁽⁵⁾.

(1) شرح ابن عقيل : 172 / 2 ، وينظر : شرح الكافية : 39 / 2 ، والتدريب في تمثيل التقرير : 142 ، وكاشف الخصاصة : 135 ، وشرح الأشموني : 42 / 2 ، والكواكب الدرية : 366 / 2 .

(2) ينظر : تسهيل الفوائد : 99 ، وشرح الكافية الشافية : 692 / 2 ، وشرح الكافية : 382 / 2 ، وشرح ابن الناظم : 111 ، وشفاء العليل : 490 / 1 ، وشرح التصرير : 344 / 1 ، وهمع المهامع : 241 ، وشرح الأشموني : 304 / 2 ، وحاشية الخضري : 455 / 1 ، والكواكب الدرية : 366 / 2 .

(3) الخصائص : 2 / 283 .

(4) ينظر : التوطئة : 343 ، وشفاء العليل : 490 / 1 ، وشرح التصرير : 344 / 1 ، وهمع المهامع : 241 / 2 .

(5) الأصول : 211 / 1 ، 226 / 2 ، وينظر : الفوائد والقواعد : 267 ، وتفسير المسائل المشكلة: 82 .

فعلة المنع واضحة لدى ابن السراج، وتابعه في ذلك النحاة الذين جاؤوا بعده ولا سيما المتأخرین ومنهم أبو حیان إذ قال: ((ولا يوسط نحو: "سَارَ وَالنَّيْلَ زَيْدٌ ..." وإنما كان ذلك ؛ لأنَّ الواو عندهم أصلها أن تكون للعطف، فكما لا يجوز تقديم المعطوف ولا توسطه بين العامل والمعطوف عليه فكذلك هذا))⁽¹⁾
أمّا ابن جنی فاستدل لما ذهب إليه من جواز تقديم المفعول معه على مُصاحبها بالقياس والسماع.

فأمّا القياس: فإنَّ واو "مع" أشبّهت واو العاطفة فكما جاز في واو العاطفة تقديم المعطوف على المعطوف عليه في الضرورة قاس عليه المفعول معه فجاز تقديم المفعول معه على مُصاحبها فتقول: جاءَ وَزَيْدٌ عَمِرْ و⁽²⁾.

أمّ السماع الذي احتج به ابن جنی على جواز تقديم المفعول معه على مُصاحبها فمنه قول اليَزِيدَ بْنَ الْحَكْمَ الثَّقْفِيَ :

جَمَعْتُ وَفَحَشَا غَيْبَةً وَتَمِيمَةً ئَلَّا ثُ خِصَالٍ لَسْتُ عَنْهَا يَمْرَغُونِي⁽³⁾

ووجه الاستدلال قوله: "جَمَعْتُ وَفَحَشَا" إذ قدّم المفعول معه وهو قوله: "فَحَشَا" على مُصاحبها وهو قوله: "غَيْبَةً" وهو جائز عند ابن جنی واستدلّ أيضاً بقول الشاعر:

أَكَيْنِي هِنَّ أَنَادِيْه لَأَكْرَمَهُ وَلَا أَلْقَبَهُ وَالسَّوَاءُ اللَّقَبَا⁽⁴⁾

ووجه الاستشهاد قوله: "والسوأة اللقبا" على رواية من نصب "السوأة" واللقب إذ قدّم المفعول معه وهو "السوأة" على مُصاحبها وهو قوله "اللَّقَبَا" والتقدير: ولا

(1) النَّكَتُ الْحَسَانُ : 82 .

(2) الخصائص : خصائص : 2/283 ، وشرح التسهيل : 2/177 ، وهامش شرح ابن عقيل : 2/172 ، وهمع الهوامع : 2/241 ، والدُّرُر : 3/156 .

(3) الخصائص : 2/283 ، وينظر : الخزانة : 3/130 - 132 .

(4) الخصائص : 2/283 ، تسبَّ أبو تمام هذا البيت إلى بعض الفزاريين ، ينظر : شرح ديوان الحماسة : 3/18 .

ألقبه اللقب والسوأة أي: مع السوأة؛ لأنّ من اللقب ما يكون بغير سوأة كتلقيب الصديق أبي بكر - رضي الله عنه - "عثيقاً لعاتقة وجهه، وهذا قال الشاعر: لا ألقبه اللقب مع السوأة، أي: إنْ لقبته بلا سوأة⁽¹⁾.

وفند ابن مالك وتابعه في ذلك السيوطي ما احتجَ به ابن جني من القياس والسماع. فأمّا ما ذهبَ إليه من مشابهة واو "مع" واو العاطفة فأجابوا عنه بأنّ واو العاطفة أقوى وأوسع مجالاً فحصل لها مزية بجواز التقاديم ن ففيه إبداء مزية للأقوى على الأضعف فإنْ أشرك بينهما في الجواز خفية المزية ؛ لأنّ واو المعية إنْ أشبّهت واو "العاطفة" فإنْ لها شبهاً بهمزة التعديّة يقتضي لها لزوم مكان واحد كما تلتزم همزة التعديّة مكاناً واحداً⁽²⁾.

قال ابن عصفور موضحاً العلة التي أعتلّ بها ابن جني في جواز تقديم المفعول معه على مُصاحبيها، ورادةً عليه: ((فأمّا توسطه ففيه خلاف فمن النحوين من منع ذلك، ومنهم من أجازه، ومن ذهبوا إلى أجازته أبو الفتح بن جني، واستدلّ على ذلك بأنّ ما تقدّم أصله العطف، والمعطوف يجوز توسطه نحو: قام وعمرو زيد، فكذلك المفعول معه فتقول على هذا: استوى والخشبة الماء ... وهذا عندي لا يجوز لأنّ لك ضعيف في المعطوف فكيف في فروعه وهو المفعول معه))⁽³⁾. أمّا ما احتجَ به من السمع فقد أوّله جمهور النّحاة على أنه من الضرورة وأنّ المنصوب هنا ليس من باب المفعول معه بل هو من باب العطف لإمكان جعل الواو فيها عاطفة قدّمت هي ومعطوفها، فيما يتعلّق بالبيت الأوّل: جعلوا: فحشاً معطوفاً على "غيبة" قدّم عليه للضرورة ؛ لأنّ القول بتقاديم المعطوف في الضرورة مجع عليه والتقدير في البيت الأوّل:

(1) ينظر : شرح الكافية الشافيه : 2/697 ، وشرح ابن الناظم : 111 ، وشرح الأشموني : 410/2.

(2) ينظر : شرح التسهيل : 2/177 - 178 ، والدُّرر : 156/3.

(3) شرح الجُمل : 2/454 ، وينظر : المُقرّب : 1/159 ، والأشباه والنّظائر : 1/319.

* جَمَعْتُ غَيْبَةً وَتَمِيمَةً وَفُحْشَاً*⁽¹⁾

قال ابن الشجري: ((أراد جَمَعْتُ غَيْبَةً وَتَمِيمَةً وَفُحْشَاً فَقَدْ المَعْطُوفُ عَلَى المَعْطُوفِ عَلَيْهِ وَلَا يَجُوزُ تَقْدِيمُ التَّابِعِ عَلَى الْمُتَبَعِ لِلضَّرُورَةِ إِلَّا فِي الْعَطْفِ دُونَ الصَّفَةِ وَالتَّوْكِيدِ وَالْبَدْلِ))⁽²⁾.

وَلَاحِظُ أَنَّ ابنَ الشجْرِيَ جَعَلَ فُحْشَاً مِنْ بَابِ تَقْدِيمِ المَعْطُوفِ لَا مِنْ بَابِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ، وَتَقْدِيمُ الْمَعْطُوفِ جَائزٌ فِي الضرُورَةِ. أَمَّا الْبَيْتُ الْآخِرُ فَأَوْلُوهُ عَلَى أَنَّ أَصْلَهُ: "وَلَا أَلْقَبُهُ اللَّقَبَ وَأَسُوءُهُ السُّوَاءَ" فَحَذَفَ "أَسُوءُهُ" وَهُوَ نَاصِبٌ "السُّوَاءَ" لِدَلَالَةِ "اللَّقَبِ" عَلَيْهِ ثُمَّ قَدِمَ الْعَاطِفُ مُضطَرًّا وَبِقِيَّ التَّقْدِيرِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ وَهُوَ: "وَلَا أَلْقَبُهُ وَالسُّوَاءَ اللَّقَبِا"⁽³⁾.

وَمَا تَقْدِمُ أَرَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَقْدِيمَ الْمَفْعُولِ مَعَهُ عَلَى مُصَاحِبِهَا، وَهُوَ رَأْيُ جَمِيعِ النُّحَادِ لِأَنَّهُ مَا احْتَجَّ بِهِ ابنُ جَنِي فَنَّدَهُ النُّحَادُ، وَحِجَّةُ الْجَمِيعِ أَقْوَى وَأَكْثَرُ إِقْناعًا مِنَ الْحِجَّةِ الَّتِي احْتَجَّ بِهَا ابنُ جَنِي وَلَوْ كَانَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابنُ جَنِي صَحِيحًا لَوْجَدْنَا نَحْوِيًّا وَاحِدًا فِي الْأَقْلَلِ قَدْ اتَّبعَهُ.

وَلَمْ يَسْتَشْهِدْ ابنُ جَنِي بِكَلَامِ اللهِ دَلِيلًا عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ، لِذَلِكَ أَجَدْ نَفْسِي مُتَفَقَّةً مَعَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمِيعُ النُّحَادِ وَجَمِيعُ الْمُتَأْخِرِينَ فِي مَنْعِ تَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ مَعَهُ عَلَى مُصَاحِبِهَا وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

(1) ينظر : شرح التسهيل : 178 / 2 ، وشرح العمدة : 637 ، وشرح الكافية الشافية : 2 / 698 ، وشرح ابن الناظم : 111 ، وشرح اللمحۃ البدریۃ : 1 / 179 ، وشرح التصریح : 1 / 344 ، وشرح الأشمونی : 2 / 410 ، والدُّرُر : 3 / 156.

(2) الأمالي الشجرية : 1 / 179 ، وينظر : الخزانة : 3 / 131 .

(3) ينظر : شرح التسهيل : 178 / 2 ، وشرح الكافية الشافية : 2 / 697 - 198 ، وشرح ابن الناظم : 111 ، وشرح الأشمونی : 2 / 410 .

الخلاف في تقديم المفعول له على عامله

اتفق النحويون على جواز تقديم المفعول له على عامله فأجازوا القول في نحو: **جئتك طمئناً في مَعْرُوفِكَ جئتُكَ⁽¹⁾**. وخالفهم ثعلب في ذلك إذ منع تقديم المفعول له على عامله⁽²⁾.

قال ابن جني: ((ويجوز تقديم المفعول له على الفعل الناقبة، نحو قوله: **طمئناً في بِرّكَ زُرْتُكَ، ورَغْبَةً في صِلْتُكَ قَصَدْتُكَ**)⁽³⁾).

ولم أجده في أثناء البحث والاستقراء لا في كتب ثعلب ولا في الكتب النحوية الأخرى الدليل الذي استند إليه ثعلب في منعه تقديم المفعول له على عامله، غير ما ذهب إليه كل من صاحب ارتشاف وصاحب همع الهوامع في ذكرهم جواز تقديم المفعول له على عامله خلافاً لثعلب.

قال أبو حيّان: ((ويجوز تقديم المفعول له على عامله، وإن لم يكن في الفاعل مانع، ومنع ذلك قوم منهم ثعلب)⁽⁴⁾).

وقال السيوطي: ((ويجوز تقديم المفعول له على عامله، ومنعه ثعلب وطائفه))⁽⁵⁾.

ومن النحوين الذين أجازوا تقديم المفعول له على عامله الشهاني واليماني وغيرهما. قال اليماني (559هـ): ((... ويجوز تقديم هذا المفعول، وتأخره، لأنّ

(1) ينظر : الفوائد والقواعد : 296 ، وشرح ملحة الإعراب : 106 ، وشرح الأشموني : 2/389 ، وشرح ابن طولون : 1/378 .

(2) ينظر : ارتشاف الضرب : 3/1388 ، وهمع الهوامع : 2/135 .

(3) الخصائص : 2/282 .

(4) ارتشاف الضرب : 3/388 .

(5) همع الهوامع : 2/135 .

عامله متصرف، وتقول: "طَمَعًا في مَعْرُوفِكَ جِئْشَكَ، وَجِئْشَكَ، وَجِئْشَكَ طَمَعًا في مَعْرُوفِكَ⁽¹⁾".

ورد النحويون ما ذهب إليه ثعلب في منع تقديم المفعول له على عامله بالسماع، فقد وردت نصوص من كلام العرب قدّم فيها المفعول له على عامله تؤكد فساد ما ذهب إليه ثعلب من ذلك قول جحدر بن مالك:
فَمَا جَزِعَأَ وَرَبُّ النَّاسِ أَبْكَيَ وَلَا حِرْصًا عَلَى الدُّنْيَا اعْتَرَافِي⁽²⁾

ووجه الاستدلال بالبيت جواز تقديم المفعول على عامله، إذ قدّم المفعول له وهو قوله: "جَزِعًا" على عامله وهو قوله: "أَبْكَيَ" والتقدير فما أبكى جزعًا ورب الناس.

واستدلوا أيضاً بقول الكميت:
طَرِبْتُ وَمَا شَوْقًا إِلَى الْبَيْضِ أَطْرَبُ وَلَا لَعْبًا مِنِي وَدُو الشَّيْبُ يَلْعَبُ⁽³⁾.

ووجه الاستشهاد بالبيت قوله: "وَمَا شَوْقًا إِلَى الْبَيْضِ أَطْرَبُ" إذ قدّم المفعول له وهو قوله: "شوقًا" على عامله وهو قوله: "أَطْرَبُ" والتقدير: "وَمَا أَطْرَبُ شَوْقًا إِلَى الْبَيْضِ".

وما ذهب إليه ثعلب حسب ما روي عنه غير مقبول لعدم وجود دليل إلى ما ذهب إليه لا من القرآن الكريم ولا من كلام العرب في حين استند جمهور النحويين إلى كلام العرب من الشعر دليلاً على ما ذهبوا إليه، والرأي الذي يستند إلى دليل أقوى من الرأي الذي لا يستند إلى دليل، وهو الأولى في الاعتماد عليه والأخذ به.

(1) كشف المشكل : 446 / 1 ، وينظر : الفوائد والقواعد : 296 .

(2) الدرر : 80 / 3 .

(3) شرح الهاشميات : 43 .

الخلاف في تقديم المفعول المحصر بـ"إلا" أو "إنما" على الفاعل

يُعدُّ هذا الموضوع - تقديم المفعول به المحصر بـ"إلا" على الفاعل - من الموضوعات التي اختلف فيها النحاة من مجاز للتقديم، وأخر مانع له. فَذَهَبَ جمهور البصريين والكسائي والفراء، وابن الأنباري من الكوفيين إلى جواز تقديم المفعول به المحصر بـ"إلا" مع إلا على الفاعل فأجازوا القول في: "ما ضربَ زيدٌ إلا عمرًا"؛ "ما ضربَ عمرًا إلا زيدٌ"؛ "وما ضربَ إلا عمرًا زيدٌ"، لأنَّ الفاعل إذا تأخر في اللفظ كان في نية التقديم⁽¹⁾.

وَذَهَبَ عدد من النحويين المتأخرين إلى أنَّه لا يجوز تقديم المفعول به المحصر بـ"إلا" على الفاعل وإنما يجب تقديم الفاعل وتأخير المفعول به المحصر بـ"إلا" نحو: "ما ضربَ زيدٌ إلا عمرًا" وهذا مذهب الجزولي⁽²⁾ (606)، وأبي علي الشلوبيني⁽³⁾. وتبعهما جماعة منهم: ابن الحاجب⁽⁴⁾، وابن عصفور⁽⁵⁾، وابن مالك⁽⁶⁾، وابن فلاح⁽⁷⁾، وابن الناظم⁽⁸⁾، ونور الدين الجامي⁽⁹⁾ (898)، والسيوطى⁽¹⁰⁾، وابن كمال طولون: 323 - 324 ، والدُّرُر: 288/2 .

(1) ينظر : *تلخيص الشواهد* : 485 ، وشرح ابن عقيل : 1/249 ، وشرح التصريح : 1/282 ، وهمع الهوامع : 1/580 - 582 ، وشرح الأشموني : 2/166 ، وشرح ابن طولون : 1/323 - 324 ، والدُّرُر : 288/2 .

(2) ينظر : *أوضح المسالك* : 1/362 ، وارتشاف الضرب : 3/1349 .

(3) ينظر التوطئة : 165 .

(4) ينظر : *شرح الواقية* : 158 .

(5) ينظر : *شرح الجمل* : 1/164 .

(6) ينظر : *شرح الكافية الشافية* : 2/585 .

(7) ينظر : *المعني في النحو* : 2/176 .

(8) ينظر : *شرح ابن الناظم* : 87 .

(9) ينظر : *الفوائد الضيائية* : 1/257 .

(10) ينظر : *همع الهوامع* : 1/581 ، والمطالع السعيدة : 1/349 .

كمال باشا⁽¹⁾، والحضرمي⁽²⁾، والفاكهـي⁽³⁾ وغيرـهم من المتأخرـين، ومنعـوا تقديم المفعـول به هنا حـملاً لـإلاً عـلى إـئـما⁽⁴⁾. فـكـما لا يـجوز تقديم المفعـول به المـصـور بـإـئـما عـلى الفـاعـل حـملـوا عـلـيهـ إلاـ.

قال: أبو حـيـان ذـاكـراً ما ذـهـبـ إـلـيـ الجـزوـليـ والـشـلـوـبـيـ منـ منـعـ التـقـديـمـ: ((فـلوـ كـانـ المـفعـولـ مـحـصـورـاًـ،ـ وـالـفـاعـلـ ظـاهـرـاًـ،ـ وـالـحـصـرـ بـحـرـفـ النـفيـ وـإـلاـ فـدـهـبـ قـومـ مـنـهـمـ الجـزوـليـ وـالـأـسـتـاذـ أـبـوـ عـلـيـ إـلـىـ أـنـهـ يـجـبـ تـقـديـمـ الفـاعـلـ نـحـوـ:ـ مـاـ ضـرـبـ زـيـدـ إـلاـ عـمـراـ))⁽⁵⁾.

وـاتـفـقـ النـحـوـيـونـ عـلـىـ منـعـ تـقـديـمـ المـفعـولـ المـصـورـ بـإـئـماـ عـلـىـ الفـاعـلـ فـلـاـ يـجـوزـ القـوـلـ فـيـ إـئـماـ ضـرـبـ زـيـدـ عـمـراـ:ـ إـئـماـ ضـرـبـ عـمـراـ زـيـدـ؛ـ لـأـنـهـ يـؤـديـ إـلـىـ الـالـتـبـاسـ؛ـ لـأـنـ المـصـورـ بـإـئـماـ لـاـ يـظـهـرـ إـلـاـ بـتـأـخـيرـهـ فـإـذـاـ قـدـمـ حـصـلـ إـلـيـ الـلـبـاســ.

وـوـهـمـ اـبـنـ مـالـكـ وـتـبـعـهـ اـبـنـ النـاظـمـ -ـ حـيـنـمـاـ نـسـبـ جـوـازـ تـقـديـمـ المـفعـولـ بـهـ المـحـصـولـ بـإـلاـ إـلـىـ اـبـنـ الـأـنـبـارـيـ وـحـدـهـ تـبـعـاـ لـلـكـسـائـيـ)⁽⁶⁾ـ،ـ قـالـ اـبـنـ مـالـكـ:ـ ((وـوـافـقـ الـكـسـائـيـ أـبـوـ بـكـرـ بـنـ الـأـنـبـارـيـ فـيـ تـقـديـمـ المـصـورـ إـذـاـ لـمـ يـكـنـ فـاعـلـاـ نـحـوـ:ـ مـاـ ضـرـبـ إـلاـ زـيـدـاـ عـمـرـوـ...))⁽⁸⁾.

(1) يـنـظـرـ:ـ أـسـرـارـ النـحـوـ:ـ 96ـ.

(2) يـنـظـرـ:ـ حـاشـيـةـ الحـضـرـيـ:ـ 376ـ/ـ1ـ.

(3) يـنـظـرـ:ـ حـاشـيـةـ الصـبـانـ:ـ 2ـ/ـ82ـ،ـ لـمـ أـجـدـ رـأـيـهـ فـيـ كـتـابـهـ "ـالـفـواـكـهـ الـجـنـيـةـ"

(4) يـنـظـرـ:ـ تـخـلـيـصـ الشـوـاهـدـ:ـ 485ـ،ـ وـهـمـعـ الـهـوـامـعـ:ـ 1ـ/ـ581ـ،ـ وـمـطـالـعـ السـعـديـةـ:ـ 1ـ/ـ349ـ.

(5) اـرـتـشـافـ الضـرـبـ:ـ 1349ـ/ـ3ـ.

(6) يـنـظـرـ:ـ شـرـحـ الـكـافـيـةـ الشـافـيـةـ:ـ 2ـ/ـ59ـ،ـ وـارـتـشـافـ الضـرـبـ:ـ 3ـ/ـ1349ـ،ـ وـتـخـلـيـصـ الشـوـاهـدـ الشـوـاهـدـ:ـ 485ـ،ـ وـشـرـحـ اـبـنـ عـقـيلـ:ـ 2ـ/ـ83ــ84ـ،ـ وـشـرـحـ النـصـريـحـ:ـ 1ـ/ـ282ـ،ـ وـهـمـعـ الـهـوـامـعـ:ـ 1ـ/ـ581ـ،ـ وـالـمـوـفـيـ فـيـ النـحـوـ الـكـوـفـيـ:ـ 19ـ.

(7) يـنـظـرـ:ـ شـرـحـ الـكـافـيـةـ الشـافـيـةـ:ـ 2ـ/ـ591ـ،ـ وـشـرـحـ اـبـنـ النـاظـمـ:ـ 87ـ،ـ وـتـخـلـيـصـ الشـوـاهـدـ:ـ 486ـ.

(8) شـرـحـ الـكـافـيـةـ الشـافـيـةـ:ـ 2ـ/ـ591ـ.

ويقينًا ما ذهباً إليه ما ذكرناه من أن الفراء من الكوفيين وجمهور البصريين أجازوا تقديم المفعول به المخصوص بـ"إلا" على الفاعل.

وعللوا منع تقديم المفعول به المخصوص بـ"إلا" أو "إنما" على الفاعل بأن تقديم المفعول به المخصوص على الفاعل يؤدي إلى قلب الحصر المطلوب فإذا قلنا: "إنما ضربَ زيدٌ عمراً،" وما ضربَ زيدٌ إلا عمراً تكون ضاربة "زيد" مخصوصة في "عمرو" وتكون المضروبة على الاحتمال أي: يجوز أن يكون "عمرو" مضروباً لشخص آخر فإذا قدم المفعول نحو: "إنما ضربَ عمراً زيدٌ،" وما ضربَ عمراً إلا زيد فتكون مضروبة "عمرو" مخصوصة بـ"زيد" وتكون ضاربة "زيد" على الاحتمال: أي: يمكن أن يكون "زيد" ضاربًا لشخص آخر وهذا عكس المعنى الأول، فلذلك لا يجوز تقديم المفعول به المخصوص على الفاعل لئلا يؤدي إلى قلب معنى الحصر المطلوب⁽¹⁾.

وعللوا منع تقديم المفعول به المخصوص به بـ"إلا" مع إلا على الفاعل نحو: "ما ضربَ إلا عمراً زيدٌ لأنه يؤدي أيضًا إلى قلب معنى الحصر إذا أردت أن "عمراً" و"زيدًا" في: "ما ضربَ إلا عمراً زيدٌ" مستثنيان معاً لأن التقدير: "ما ضربَ أحدًا أحدًا إلا عمراً زيدٌ." فمضروبة "عمرو" هنا مختصة بـ"زيد" في حين أن مضروبة "زيد" في: "ما ضربَ زيدٌ إلا عمراً،" على الاحتمال هذا.

وهناك سبب آخر للمنع وهو أن استثناء شيئين بأداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقاً عند أكثر النحاة لضعف أداة الاستثناء. وإن أردت أن "عمراً" في: "ما ضربَ إلا عمراً زيدٌ" مقدمًا معنى وليس مستثنى وأن المراد: "ما ضربَ زيدٌ إلا عمراً" لم يلزم المذوران أن المذكوران، وإنما يلزم عمل ما قبل إلا فيما بعدها.

(1) ينظر: شرح الوافية: 158 ، وشرح الكافية: 1/168 - 69 ، وتخليص الشواهد: 485 ، والفوائد الضيائية: 1/257 ، وشرح التصريح: 1/282 ، وهمع الموامع: 1/581 ، والمطالع السعيدة: 1/349 ، وأسرار النحو: 96 - 97 .

فإن أكثر النحوين منعوا أن يعمل ما قبل إلاّ فيما بعدها، إلا إن كان مستثنى نحو: ما قام إلا زيداً، أو مستثنى منه نحو: ما قام إلا زيداً أحداً، أو تابعاً له نحو: ما قام أحد إلا زيداً الفاضل⁽¹⁾.

واحتاج جمهور البصريين والكسائي والفراء وابن الأباري على جواز تقديم المفعول به المخصوص بإلا على الفاعل بالسماع، ومن السماع قول قيس بن الملوح:

تزوّدت من ليلى بتكليم ساعهٍ فما زاد إلا ضعف ما يي كلامها⁽²⁾

ووجه الاستدلال بالبيت جواز تقديم المفعول به المخصوص بإلا وهو قوله:

"ضعف على الفاعل وهو قوله: كلامها."

واحتاجوا أيضاً بقول دعبدل بن علي الخزاعي:

ولما أبى إلا جماحاً فؤاده

ولم يسل عن ليلى يمال ولا أهل⁽³⁾

والشاهد فيه قوله: إلا جماحاً فؤاده إذ قدّم المفعول به المخصوص بإلا وهو قوله: "جماحاً على الفاعل وهو قوله: فؤاده".

ورد المانعون من تقديم المفعول به المخصوص بـ إلا على ما احتاج به الجمهور والكسائي ومن تبعه وأولوا هذه الشواهد تأويلاً تبعدها عن وجه الاستشهاد. فذهبوا إلى أن فاعل "زاد" في البيت الأول ليس قوله: "كلامها" وإنما هو ضمير مستتر في "زاد" راجع إلى التكليم ويقدر عامل آخر لـ "كلامها".

(1) ينظر: شرح الكافية: 1/169 - 170 ، وشرح التصریح: 1/283 ، وحاشیة یس: 1/282 - 283 ، وحاشیة الصبان: 2/83 ، نقل الصبان أن هذا التوجیه للدمامینی ، ولم

أعثر على كتاب شرح التسهیل للدمامینی .

(2) دیوان قیس بن الملوح: 192 .

(3) دیوان دعبدل الخزاعی: 319 .

ورد هذا التأويل بأنه بعيد لأنّ مثل هذا إنما يُسَنُ إذا كان في الكلام السابق إبهام فُسْتَانِفُ له جملة توضّحه، وتقدر تلك الجملة جواباً لسؤال. وأجيبي بأنّ الفاعل لما كان مستتراً حصل الإبهام فسوغ السؤال والجواب⁽¹⁾.

وخالف الكسائي جهور النحاة البصريين والковيين إذ أجاز تقديم الفاعل المحصر بـ إلا على المفعول، إذ ذهب جميع النحاة إلى أنه لا يجوز تقديم الفاعل المحصر بـ إلا مع إلا على المفعول فلا يقال في: "ما ضربَ عَمَراً إِلَّا زَيْدٌ": ما ضرب إلا زيداً عمراً، إذا كان الفاعل هو المحصر؛ لأن الفاعل إن كان مؤخراً في اللفظ فإنه مقدم في النية فيحصل للمحصر فيه تأخير من وجهه، وهو النية بخلاف ما إذ كان هو المحصر، وقدم فإنه يكون في رتبته، فلم يحصل للمحصر فيه تأخير بوجهه فيكون إضماراً قبل الذكر⁽²⁾. فمن تأخير الفاعل المحصر قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾ [فاطر/28]، أما الكسائي فأجاز التقديم لأمن اللبس؛ لأن المعنى مفهوم معه سواء قدم المحصر أو آخر بخلاف المحصر بـ إلا فإنه يوجب تقديم المفعول به على الفاعل المحصر بـ إنما⁽³⁾.

قال الكنغراوي: ((ووجب تقديم المفعول ... ويجب كذلك إذا كان الفاعل محصراً بـ إنما بخلاف إلا هذا عند الكسائي))⁽⁴⁾.

ووافق أبو حيّان، الكسائي في جواز تقديم الفاعل المحصر بـ إلا على المفعول به قائلاً: ((والذي نختاره هو مذهب الكسائي وقوفاً مع السماع))⁽⁵⁾.

(1) ينظر : تخلص الشواهد : 287 ، وشرح شواهد العيني بهامش حاشية الصبان : 2/82 .

(2) ينظر : أوضح المسالك : 1/367 - 369 ، وشرح ابن عقيل : 2/86 ، وهمع الهوامع : 1/582 ، وشرح الأشموني : 2/181 ، والموفي في النحو الكوفي : 20 .

(3) ينظر : شرح الكافية الشافية : 2/595 ، وشرح ابن الناظم : 87 ، وشرح التصریح : 1/284 ، وهمع الهوامع : 1/581 .

(4) الموفي في النحو الكوفي : 19 - 20 .

(5) ارشاف الضرب : 3/1350 .

واحتاج الكسائي فيما ذهب إليه من جواز تقديم الفاعل المحصر بـإلا على المفعول به بالسماع، ومن السماع قول الشاعر:

مَا عَابَ إِلَّا لَئِيمٌ فَعْلَ ذِي كَرَمٍ وَلَا جَفَاقَطُ إِلَّا جُبَابَطَلًا⁽¹⁾

ووجه الاستدلال بالبيت قوله: إلا لئيم فعل إذ قدم الفاعل المحصر بـإلا وهو قوله: لئيم على المفعول به وهو فعل وهذا جائز عند الكسائي.

واحتاج أيضاً بقول ذي الرمة:

فَلَمْ يَدْرِ إِلَّا اللَّهُ مَا هَيَّجَتْ لَنَا عَشِيهَ آنَاءِ الدِّيَارِ وَشَامُهَا⁽²⁾

والشاهد فيه قوله: إلا الله ما هيّجت لنا إذ قدم الفاعل المحصر بـإلا على المفعول به وهو قوله "ما هيّجت لنا" والأصل: فلم يدر ما هيّجت لنا إلا الله.

وأول النحوين ما احتاج به الكسائي على تقدير عامل مذوف أي أن قوله: فعل ذي كرم في البيت الأول وقوله: ما هيّجت لنا في البيت الثاني مفعول بفعل مذوف والتقدير: عاب فعل ذي كرم وذرى ما هيّجت لنا⁽³⁾.

الخلاف في تقديم معمول الفعل المصور عليه

اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم معمول الفعل المصور عليه، فذهب البصريون إلى أنه يجوز تقديم معمول الفعل المصور عليه، وإليه ذهب ثعلب من الكوفيين فأجازوا في: "ما أكل طعامك إلا زيد": "ما طعامك أكل إلا زيد" على أن يكون "طعامك" معمول الفعل "أكل" وقد تقدم عليه⁽⁴⁾.

(1) أوضح المسالك : 367/1 .

(2) ديوان ذو الرمة : 630 ، ورواية البيت في الديوان : أهلة آناء ...

(3) ينظر : تحليص الشواهد : 487 - 488 ، وشرح ابن عقيل : 86/2 ، وشرح التصریح : 284 ، وحاشیة الصبان : 2/82 ، وشرح شواهد العینی : 2/81 .

(4) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 1/173 مسألة : 21 ، وشرح التسهيل : 2/84 ، وشرح الكافية : 1/306 ، وائلاف النصرة : 166 .

وذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز تقديم معمول الفعل المقصور عليه فلا يجوز القول: "ما طعامك أكل إلا زيد".⁽¹⁾

قال ابن السراج: (وأجاز البصريون: "ما طعامك أكل إلا زيد وأحالمها الكوفيون إلا أحمد بن يحيى)".⁽²⁾

وعضد: أبو حيّان ذلك بقوله: ((ويجوز ... أو ما أكل طعامك إلا زيد فلو قلت: ... وما طعامك أكل إلا زيد، جاز ذلك عند البصريين، ومنع ذلك الكوفيون ... وال الصحيح جوازه، وبه ورد السماع)).⁽³⁾

احتجّ البصريون لما ذهبوا إليه بالسماع والقياس. فمن السماع قول الشاعر:
ما المَرْءُ يَنْفَعُ إِلَّا رَبُّهُ فَعَلَا مَثْسَتِمًا يَغْيِرُ اللَّهِ أَمَالًا⁽⁴⁾

ووجه الاستدلال بالبيت تقديم معمول الفعل المقصور عليه، إذ قدم المفعول به وهو قوله "المرء" على الفعل وهو قوله: "ينفع" وهو جائز عند البصريين وثعلب والتقدير: ما ينفع المرء إلا ربُّه.

أما القياس: فلأنّ الفعل متصرف، والفعل إذا كان متصرفًا في نفسه تصرفًا في معموله به على عامله جاز تقديم معموله عليه نحو: "عمراً ضربَ زيدًا فلما جاز تقديم المفعول به على عامله جاز تقديم معمول الفعل المقصور عليه".⁽⁵⁾

أما حجّة الكوفيين فيما ذهبوا إليه من منع تقديم معمول الفعل المقصور عليه هو: أنّ الأصل في "زيد" في نحو: ما أكل طعامك إلا زيد لأن لا يكون هو الفاعل.

(1) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 1/173 ، وشرح التسهيل : 2/84 ، وشرح الكافية : 1/305 - 306 ، وشفاء العليل : 1/438 ، وائتلاف النصرة : 166 .

(2) الأصول : 2/235 ، وينظر : تسهيل الفوائد : 84 .

(3) ارتشاف الضرب : 3/1471 .

(4) شرح التسهيل : 2/85 ، وينظر : شفاء العليل : 1/438 .

(5) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 1/174 ، وائتلاف النصرة : 166 .

وإنما الفاعل في الأصل مذوف قبل إلا، والتقدير "ما أكل أحد طعامك إلا زيد" ودليل ذلك قولهم: "ما خرج إلا هند، وما ذهب إلا دعد" فلو كانت كل من هند و دعد فاعل في الحقيقة لأثبتوا تاء التأييث في الفعل فلما لم يثبتوا التاء في هند، و دعد دل على أن الفاعل هو أحد المذوف. ويدل عليه أيضاً أن إلا بابها الاستثناء، والاستثناء يجب أن يكون من الجملة، وينبغي أن يقدر قبل إلا ما يصح أن يكون ما بعدها مستثنى منه، فيجب أن يكون التقدير: "ما أكل أحد طعامك إلا زيد" غير أنه اكتفى بالفعل من أحد فصار الفعل بمثابة الاسم، وكما أن الاسم لا تتقدم صلته عليه، فكذلك الفعل الذي قام مقامه: فلذلك لا يجوز تقديم معمول الفعل المقصور عليه⁽¹⁾.

ورد أبو البركات الأنباري ما احتاج به الكوفيون في منع تقديم معمول الفعل المقصور عليه، فأما قولهم ((إن الأصل أن لا يكون زيد هو الفاعل)) فردة عليه بأن أحداً فاعل مقدر من جهة المعنى، وليس مقدراً من جهة اللفظ، كما قدر عرقاً في قولهم: "تصيب زيد عرقاً فاعلاً من جهة المعنى، وإن لم يكن فاعلاً لفظاً" وهذا السبب لم تثبت علامه التأييث في قولهم: "ما خرج إلا هند، وما ذهب إلا دعد"؛ لأن كلا من هند، و دعد فاعلان من جهة المعنى⁽²⁾.

أما قولهم: ((أنه اكتفى بالفعل من أحد)) فقد رد عليه أبو البركات الأنباري بأن ما ذهبا إليه غير ملزم؛ لأن الفعل لا بد له من فاعل، والذي دعا إلى قيام الاسم الذي بعد إلا مقامه هو حذف المستثنى منه قبل إلا فلما حذف المستثنى منه قبل إلا قام ما بعد إلا حين حذفه مقامه، كما يقوم المفعول مقام الفاعل إذا حذف نحو: "ضرَبَ زيد، وأعطَى عمرو درهماً" وهذا لا يوجب أن يجري الفعل مجرى الاسم في امتناع تقديم معموله عليه لأنك تقول: درهماً أعطى زيد⁽³⁾.

(1) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 1/174 ، وشرح الكافية: 1/306 ، واتفاق النصرة . 166 :

(2) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 174 .

(3) ينظر : المصدر نفسه : 1/175 - 176 .

وما تقدم يتضح لي أنّ ما ذهب إليه البصريون في جواز تقديم معمول الفعل المقصور عليه هو الأصح؛ لأنهم استندوا فيما ذهبوا إليه إلى السمع والقياس. ولما كان هنالك دليل مسموع على ما ذهبوا إليه وعدم تفنيده بأدلة من السمع والقياس فالأجدر موافقتهم فيما ذهبوا إليه.

الخلاف في تقديم المعمول أسماء الأفعال عليها

اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم معمول أسماء الأفعال عليها فذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم معمول أسماء الأفعال عليها. وإليه ذهب الفراء من الكوفيين فلا يجوز القول عندهم: "زيداً عليك"، "ولا عمراً عندك"، و "لا بكرأ دونك" في نحو: "عليك زيداً، و عندك عمراً، و دونك بكرأ"⁽¹⁾.

أما الكوفيون فذهبوا إلى جواز تقديم معمول أسماء الأفعال عليها وخصص بعض النحويين الإجازة بالكسائي، ونقل بعضهم الجواز عن الكوفيين إلا الفراء، فيجوز عندهم القول: "زيداً عليك"، و "عمراً دونك"، و "بكرأ عندك"⁽²⁾.

ونقل ابن الحشاب الجواز عن البغداديين ويعني بذلك الكوفيين⁽³⁾. ووافقهم ابن مالك في التسهيل وشرحه على جواز تقديم معمول أسماء الأفعال عليها⁽⁴⁾.

(1) ينظر: معاني القرآن للفراء: 1/260، وشرح ملحة الإعراب: 140، والمرتجل: 255، أسرار العربية: 100، والإنصاف في مسائل الخلاف: 1/228، والتبيين: 373، مسألة: 59، وشرح الجمل لابن عصفور: 287/2، مسألة: 27، وشرح الكافية: 3/168، وشرح قطر الندى: 363، وشفاء العليل: 2/876، وائتلاف النصرة: 35 مسألة: 10، وشرح التصريح: 2/199، وشرح الأشموني: 3/305، والковаكب الدرية: 2/613.

(2) ينظر: معاني القرآن للكسائي: 133، والإنصاف في مسائل الخلاف: 1/228، والتبيين: 373، وشرح الجمل لابن عصفور: 2/187، وشرح ابن الناظم: 238، وارتشاف الضرب: 5/2311، وأوضح المسالك: 3/120، وائتلاف النصرة: 34، وشرح التصريح: 3/200، والأشباه والنظائر: 2/291، وحاشية الخضري: 2/214، ودراسة في النحو الكوفي: 418.

(3) ينظر: المرتجل: 255.

(4) ينظر: التسهيل: 213.

وذكر سيبويه أن بعض النحاة أجازوا تقديم معمول أسماء الأفعال عليها بقوله: ((وقد زعم بعضهم أن كِتابَ الله نصب على قوله: عَلَيْكُمْ كِتابَ الله))⁽¹⁾. وربما عنى سيبويه بهؤلاء الكسائي لأنّه من الذين أجازوا التقديم كما أن الكسائي كان معاصرًا لسيبويه.

والرأي الأول في منع التقديم هو مذهب سيبويه وتابعه في ذلك أغلب النحوين البصريين والفراء من الكوفيين. وعد سيبويه التقديم في هذا الباب قبيحاً قال: ((واعلم أنه يقبح: زيداً حذرك، من أمثلة الفعل، فقبح أن يجري ما ليس من الأمثلة مجرها إلا أن تقول: زيداً فتنصب بإضمارك الفعل ثم تذكر بعد ذلك، فليس يقوى هذا قوة الفعل، لأنّه ليس بفعل، ولا يتصرف تصرف الفاعل الذي في معنى يفعل)).⁽²⁾

ومذهب الفراء هو مذهب البصريين. كما ذكرنا في منع التقديم وعده من القليل النادر مفسراً نصبه بتقدير مضمر، قال: ((وقلما تقول العرب: زيداً عليك، أو زيداً دونك، وهو جائز كأنه منصوب بشيء مضمر قبله))⁽³⁾.

وذهب أبا علي الفارسي مذهب البصريين قائلاً: ((ولا يجوز أن يتقدم مفعول شيء من هذه الكلم عليها، لأنّها ليست كالأفعال في القوّة))⁽⁴⁾.

وقال الكسائي في جواز تقديم معمول أسماء الأفعال عليها، في قوله تعالى: ﴿كِتابَ اللَّهِ عَلَيْكُم﴾ [النساء/24]: ((هو منصوب على الإغراء بعليكم))⁽⁵⁾.

(1) الكتاب : 382 / 1 .

(2) الكتاب : 253 - 252 / 1 .

(3) معاني القرآن : 1 / 260 .

(4) الإيضاح العضدي : 1 / 166 ، وينظر : المقرّب : 1 / 136 - 137 ، وشرح شذوذ الذهب : 407 ، وشرح ابن عقيل : 3 / 252 ، وهمع الهوامع : 3 / 103 .

(5) معاني القرآن : 113 .

فإنّ إعرابه للاية بهذا الإعراب دليل على تجوزيه تقديم معمول أسماء الأفعال عليها.

وعلل البصريون عدم جواز تقديم معمول أسماء الأفعال عليها: بأنّ هذه الألفاظ ليست أفعالاً وإنّما هي نائبة عن الفعل وفي معناه فهي فرع في العمل على الفعل؛ لأنّها إنّما عملت عمل الفعل لقيامها مقام الفعل فينبغي أن لا تتصرف تصرفه فوجب أن لا يجوز تقديم معمولاتها عليها، وإنّما فيما تقدم عليها تسوية بين الأصل والفرع، وذلك لا يجوز لأنّ الفروع أبداً تنحط عن درجات الأصول⁽¹⁾.

وبيّن المبرد علة منع التقديم بقوله: ((ولا يجوز فيها التقديم والتأخير؛ لأنّها لا تتصرف تصرف الفعل؛ كما لم تصرف الفعل، فألزمت موضوعاً واحداً))⁽²⁾.

وقال ابن السراج أيضاً: ((ولا يجوز أن تقدم معمولات هذه الأسماء من أجل أن لا يتصرف لا يتصرف عمله))⁽³⁾.

وعضيد الجرجاني علة منع تقديم معمول أسماء الأفعال عليها قائلاً: ((اعلم أنّ هذه الأسماء فروع على الأفعال فلا تتصرف تصرفها ولا يجوز تقديم مفعولها عليها))⁽⁴⁾.

أما الكوفيون فاحتجّوا لما ذهبوا إليه بالقياس والسماع. أما القياس فأجازوا تقديم معمول أسماء الأفعال عليها قياساً على الفعل، فإنّ هذه الألفاظ قائمة مقام الفعل، والفعل يجوز تقديم معموله عليه وكذلك ما ناب عنه؛ فقولنا: عليكَ زيداً

(1) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 1/229 ، والتبين: 373 - 374 ، وشرح المفصل: 117/2 ، والإقليد: 2/909 ، واتفاق النصرة: 35 ، والأشباه والنظائر: 1/315 .

(2) المقتضب: 3/202 .

(3) الأصول: 1/142 .

(4) المقتضى: 1/576 - 577 ، وينظر: أسرار العربية: 100 ، والمقرئ: 1/136 - 137 .

تقديره: الزم زيداً، وعندك عمرأ تقديره: تناول عمرأ، فكما يجوز القول: زيداً الزم، وعمرأ تناول فكذلك ما قام مقامه⁽¹⁾.

وفند أبو البركات الأنباري ما احتج به الكوفيون بأن الأصل في الفعل الذي قامت هذه الألفاظ مقامه أن يعمل النصب، وهو متصرف في نفسه فتصرّف في عمله لذلك جاز تقديم معموله عليه.

أمّا هذه الألفاظ فلا تستحق في الأصل أن تعمل النصب، وإنّما أعملت لقيامها مقام الفعل، كما أنها غير متصرفه في نفسها، فلا تتصرف في معمولها لذلك وجب أن لا يجوز تقديم معمولها عليها⁽²⁾.

أمّا السمعاع فمن ذلك قوله تعالى: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُم﴾ [النساء/24] فاحتاج به الكسائي على جواز تقديم معمول أسماء الأفعال عليها. والتقدير فيه: عليكم كتاب الله: أي: إلزموا كتاب الله. فنصب كتاب الله بعليكم، فدلّ على جواز تقديمه⁽³⁾. ومن السمعاع أيضاً قول الراجز:
يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ دَلْوِي دُونَكَا إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَحْمِدُونَكَا⁽⁴⁾

ووجه الاستدلال باليت تقديم معمول أسماء الأفعال عليه وهو قوله: دلّوي دونكَا، والتقدير: دونك دلّوي.

وفند البصريون ما احتج به الكوفيون في جواز تقديم معمول أسماء الأفعال عليها، أمّا الاحتجاج بالآية فالجواب عليه أنّ قوله: كتاب الله ليس منصوبا على الإغراء وإنّما هو منصوب على المصدر بفعل مذوف و "عليكم" متعلق به أو

(1) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 1/229 ، والتبيين : 374 - 375 ، وشرح المفصل : 117 ، والكتاب الدرية : 2/613 .

(2) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 1/235 .

(3) ينظر : المرتحل : 255 ، والإإنصال في مسائل الخلاف : 1/228 ، والتبيان في إعراب القرآن : 1/175 ، وشرح المفصل : 117/1 ، والبحر المحيط : 3/585 .

(4) معاني القرآن للفراء : 1/2506 ، وينظر : الخزانة : 3/200 - 204 .

بالعامل المذوف، والتقدير: كِتَابَ اللَّهِ ذَلِكَ كِتَابًا عَلَيْكُمْ، فحذف الفعل، وأضيف المصدر إلى فاعله ودلّ على ذلك المذوف ما تقدمه من قوله تعالى: ﴿ حُرِّمتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَّثُكُمْ وَبَنَائُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ ﴾ [النساء/23]، لأن التحرير يستلزم الكتاب وهو قوله تعالى: ﴿ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُ مَرَّ السَّحَابِ ﴾ صنع الله [النمل/88] فنصب "صنع الله" على المصدر بفعل مقدر.

وقدّر هذا الفعل ولم يظهر لدلاله ما تقدم عليه من الكلام، والتقدير "صنع صنعاً الله" وحذف الفعل وأضيف المصدر إلى فاعله⁽¹⁾.

كما قال أبو كبير الهمذاني:

مَا إِنْ يَمْسَسْ الْأَرْضَ إِلَّا جَانِبَ مِنْهُ وَحْرَفُ السَّاقِ طَيِّ الْمُحَمَّدٍ⁽²⁾

فقوله: "طَيِّ الْمُحَمَّلِ" منصوب لأنّه مصدر، والعامل فيه فعل مقدر، والتقدير فيه: طَوِيَّ. طَيِّ الْمُحَمَّلِ ولم يظهر العامل لدليل ما تقدم عليه. وال Shawahed على هذا النحو كثيرة جداً.

قال ابن السراج مفتداً ما احتجّ به الكوفيون: ((فَأَمّا قَوْلُهُ اللَّهُ تَعَالَى: كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ فَلَيْسَ هُوَ عَلَى قَوْلِهِ: عَلَيْكُمْ كِتَابَ اللَّهِ، وَلَكُمْ مَصْدِرٌ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ، لَأَنَّهُ كَمَا قَالَ: ﴿ حُرِّمتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَّثُكُمْ ﴾ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ هَذَا مَكْتُوبٌ مَفْرُوضٌ فَكَانَ بَدْلًا مِنْ قَوْلِهِ: كِتَابَ اللَّهِ ذَلِكَ، فَنَصَبَ كِتَابَ اللَّهِ، وَجَعَلَ عَلَيْكُمْ تَبَيِّنًا))⁽³⁾.

وهذا النص يعتصد ما ذكرناه من ردّ البصريين على هذه الآية ومن ذلك قول الزجاج: ((وَقَوْلُهُ: كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ)) منصوب على التوكيد محمول على المعنى

(1) ينظر: شرح ملحة الإعراب: 140 ، والمقصد: 1/ 575 - 576 ، والمرتجل: 256 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 1/ 230 - 234 ، وأسرار العربية: 101 ، والتبيان في إعراب القرآن: 1/ 174 - 175 ، والتبيين: 375 ، والغررة المخفية: 2/ 5 - 9 . وشرح المفصل: 1/ 117 ، والبحر المحيط: 3/ 585 ، وشرح قطر الندى: 363 ، وشرح التصریح: 2/ 200 ، وحاشیة الصبان: 3/ 306 ، وحاشیة الخضری: 2/ 212 .

(2) دیوان الهمذلین: 2/ 93 .

(3) الأصول: 1/ 142 ، وينظر: الإيضاح العضدي: 1/ 166 .

لأنّ معنى قوله: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ كتب الله عليكم هذا كتاباً كما قال الشاعر:

* وَرُضِتُ فَذَلَّتْ صَعْبَةُ أَيَّ إِذْلَالٍ⁽¹⁾

لأنّ معنى رضت أذلت)⁽²⁾.

وأجاز الزجاج أن يكون كتاب الله منصوباً على جهة الأمر، ويكون "عليكم" مفسراً له، والتقدير: إلزموا كتاب الله. كما زعم أنه يجوز أن يكون قوله: (كتاب الله عليكم) في موضع رفع والتقدير: هذا فرض الله عليكم⁽³⁾.

وأما الشاهد الشعري: يا أيها المائج دلوى دونكَا الذي احتج به الكوفيون فأوله البصريون على أن قوله: دلوى دونكَا في موضع رفع؛ لأن دلوى مبتدأ ودونك خبره والتقدير: هذَا دلوى دونكَا. وقالوا: بأن قوله دلوى منصوب بفعل مضمر دل عليه دونك والتقدير: خذ دلوى دونك⁽⁴⁾.

وزعم ابن مالك أن دلوى منصوب بـ دونك المضمرة يستدل عليها بـ دونك الملفوظة، وكلامه هذا فيه نظر؛ لأن اسم الفعل لا يعمل مخدوفاً.

واستدل ابن مالك فيما زعمه بقول سيبويه في زيداً عليك كأنك قلت: عليك زيد⁽⁵⁾، ورد عليه خالد الأزهري بأن ما استند إليه من كلام سيبويه محمول على تفسير المعنى لا تفسير الإعراب⁽⁶⁾.

(1)البيت لامرئ القيس ، ديوانه : 32 وصدر البيت وعجنا إلى الحسنى ورق حديثنا .

(2)معاني القرآن وإعرابه للزجاج : 29 / 2 .

(3)ينظر : المصدر نفسه : 29 / 2 - 30 .

(4)ينظر : معاني القرآن وإعرابه : 30 / 2 ، والمرجح : 257 ، وأسرار العربية : 101 ، والغرّة المخفية : 509 / 2 ، والمقرب : 1 / 137 ، وشرح الكافية : 3 / 168 ، وشرح الأشموني : 3 / 306 ، وحاشية الصبان : 3 / 305 - 306 ، وحاشية الخضري : 2 / 212 .

(5)ينظر : شرح العمدة : 739 ، وشرح الكافية الشافية : 3 / 1394 ، وشرح التصریح : 200 / 2 ، وهم المقام : 104 / 3 ، والدُّرر : 302 / 5 .

(6)شرح التصریح : 200 / 2 .

وما تقدم يتضح لي أن مذهب البصريين في منع تقديم معمول أسماء الأفعال عليها هو الأجرأ لأن نأخذ به؛ لأن الحجة التي احتج بها البصريون أقوى من الحجة التي احتج بها الكوفيون وإن اعتمدوا السماع لأن ما احتجوا به لا يسلم لهم، وإنما يصح تأويله بما يفسد ما ذهبوا إليه.

المبحث الثاني

((الخلاف في تقديم معمولات الفعل الأخرى على الفعل وتقديم بعضها على بعض))

الخلاف في تقديم الحال على عامله

اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم الحال على عامله فذهب البصريون إلى جواز تقديم الحال على عامله المتصرف وتصرّفه يكون بتنقله في الأزمنة الثلاثة أي: يكون ماضياً ومستقبلاً وحالاً، أو على عامله إذا كان صفة تشبه الفعل المتصرف من ضمن معنى الفعل وحرفوه، وقبول علاماته كان صفة تشبه الفعل المتصرف من ضمن معنى الفعل وحرفوه، وقبول علاماته الفرعية وهي علامات التأنيث والتثنية والجمع سواء أكان اسم فاعل أم اسم مفعول أم صفة مشبهة ففي هاتين الحالتين أجاز البصريون تقديم الحال على عامله مطلقاً نحو: جاءَ زَيْدٌ راكِباً، وزَيْدٌ مُنطَلِّقٌ مسْرِعاً فأجازوا القول: "راكِباً جاءَ زَيْدٌ، ومسِرِعاً زَيْدٌ مُنطَلِّقاً". هذا مذهب البصريين إلاّ الجرمي، فإنه لا يحيى تقديم الحال على عامله

(1) ينظر: اللمع: 36 ، وشرح عيون الإعراب: 151 ، وشرح ملحة الإعراب: 110 ، والمرتحل: 161 - 167 ، وكشف المشكل: 478 / 1 - 479 ، وشرح الواقف: 219 - 220 ، وشرح التسهيل: 259 / 2 ، وشرح ابن الناظم: 130 ، وأوضح المسالك: 91 / 2 ، وشرح ابن عقيل: 29 / 2 ، وشفاء العليل: 532 / 2 ، وكاشف الخصاصة: 149 ، وشرح الأزهرية: 117 ، وشرح التصريح: 381 / 1 ، وشرح الأشموني: 62 / 3 ، وشرح ابن طولون: 414 / 1 ، والكواكب الدرية: 374 / 2 ، وهداية المسالك: 210 / 3.

المتصرّف تشبيهاً بالتمييز⁽¹⁾، وذهب الأخفش إلى منع تقديم الحال على عامله في نحو: "راكباً جاءَ زَيْدٌ" لبعده عن العامل⁽²⁾.

أما الكوفيون فذهبوا إلى أنه لا يجوز تقديم الحال على عامله المتصرّف إذا كان صاحب الحال اسمًا ظاهراً مرفوعاً فلا يجوز القول عندهم في "جاءَ زَيْدٌ راكباً" "راكباً جاءَ زَيْدٌ". أما إذا كان الحال من مضمير فيجوز تقديمها على عاملها نحو: راكباً حيثُ في: "جئتُ راكباً". وإن كانت الحال من اسم منصوب أو مجرور ظاهر فذهبوا إلى منع تقديم الحال على عامله كالمرفوع فلا يجوز القول: ضاحِكةً لقيتُ هنداً، ولا ضاحِكةً مررتُ بهندي. أما إذا كانت الحال من منصوب أو مجرور مضمير فذهبوا إلى جواز تقديم الحال على عامله نحو: "ضاحِكةً لقيتني"، و"ضاحِكةً مررتُ بي هند"⁽³⁾.

قال الكنغراوي: ((ولا يتقدّم على عامله ملأ، إلا إذا كان صاحبها مستتراً، وقبله مرجعه مكنياً، نحو: أنتَ قائمًا عندِي))⁽⁴⁾.

وذهب ضياء الدين بن العلج صاحب كتاب "البسيط" كما نقل عنه أبو حيّان: إلى أن الكسائي والفراء منعا تقديم الحال على عامله مطلقاً سواء أكان ظاهراً أم مضمراً⁽⁵⁾.

(1) ينظر : ارتشاف الضرب : 3/381 ، وشرح التصريح : 3/5814 ، وهمع الهوامع . 2/308.

(2) ينظر : ارتشاف الضرب : 3/1581 ، وشرح التصريح : 1/381 ، وهمع الهوامع . 2/309.

(3) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 1/250 ، مسألة : 31 ، والتبيين : 383 مسألة : 62 ، وارتشاف الضرب : 3/582 ، وائتلاف النصرة : 37 مسألة : 12 ، وهمع الهوامع . 2/309.

(4) الموفي في النحو الكوفي : 39.

(5) ينظر : ارتشاف الضرب : 3/1582 .

قال المبرد في تجويزه لتقديم الحال على عامله: ((واعلم أنَّ الحال إذا كان العامل فيها فعلاً صحيحاً جاز فيها كل ما يجوز في المفعول به من التقديم والتأخير)).⁽¹⁾

في حين أشار ابن السراج إلى موقف كل من البصريين والковفيين من هذه المسألة قائلاً: ((وأهل البصرة أجازوا: راكباً خرج زيدٌ ولم يجزها الفراء والكسائي)).⁽²⁾

وسار على هذا النهج جميع النحوين الذي جاؤوا بعدهم وتابعوا البصريين.⁽³⁾

وعرض ابن يعيش ما ذهب إليه البصريون عرضاً وافياً قال: ((واعلم أنَّه إذا كان العامل فيها فعلاً جاز تقديم الحال عليه، فتقول: جاءَ زيدٌ قائماً، وجاءَ قائماً زيدُ، وقائماً جاءَ زيدُ. كل ذلك جائز لصرف الفعل، وكذلك ما أشبهه من الصفات يجوز تقديم الحال عليه إذا كان عاملاً فيها فتقول: زيدٌ ضاربٌ عمراً قائماً، وقائماً زيدٌ ضاربٌ عمراً، وكذلك اسم المفعول والصفة المشبهة باسم الفاعل حكم الجميع شيء واحد)).⁽⁴⁾ وهذا النص يوضح ما ذهب إليه البصريون من جواز التقديم وهو في ذلك متابع للبصريين وموقفه من هذه المسألة واضح في هذا النص.

أما إذا كانت الحال مصدرة بـ الواو الحال فذهب البصريون إلى أنَّه لا يجوز تقديم الحال على عاملها، وإنْ كان متصرفًا؛ مراعاة لأصل الواو وهو العطف فلا يجوز القول في "جاءَ زيدٌ والشمس طالعةً" و "الشمس طالعةً جاءَ زيدٌ".

(1) المقتضب : 4/168 ، وينظر : 4/300 .

(2) الأصول : 2/240 ، وينظر 1/215 .

(3) ينظر : اللّمع : 36 ، والفوائد والقواعد : 301 ، وشرح القدمة المحسبة : 2/314 ، والتوطئة : 213 ، والمقرّب : 1/156 ، والمطالع السعيدة : 2/11 .

(4) شرح المفصل : 2/57 .

في حين أجاز الكسائي والفراء وهشام التقديم مطلقاً نحو: وَأَنْتَ راكِبٌ
تَحْسُنُ⁽¹⁾ والأصل: تَحْسُنُ وَأَنْتَ راكِبٌ.

وزعم ابن أصبع كما نقل عنه أبو حيّان: أنَّ الجمهور أجازوا تقديم الجملة
الحالية المصدرة بالواو إذا كان العامل فعلاً، ومنعه الفراء⁽²⁾، وذكره الخضري بأنَّ
المغاربة أيضاً منعوا تقديم الحال هنا على عاملها⁽³⁾.

وعمل الكوفيون ما ذهبوا إليه من منع تقديم الحال على عامله؛ لأنَّ ذلك
يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر؛ لأنَّ المضمر كما زعموا يتقدم على المظاهر في نحو:
راكباً جاءَ زَيْدٌ. فذهبوا إلى أنَّ في "راكب" ضمير "زيد" وقد تقدم عليه، وتقديم المضمر
على المظاهر لا يجوز⁽⁴⁾.

وفند البصريون ما ذهبوا إليه بأنَّ تقديم المضمر على المظاهر جائز إذا كانت
النية به التأخير، فهو وإنْ كان متقدماً في اللفظ إلا أنَّه متاخر في التقدير ودليل ذلك
قوله تعالى: {فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَى} [طه/67] فالضمير في "نفسه" عائد إلى
موسى وإنْ كان "موسى" مؤخراً في اللفظ إلا أنَّه لَمَا كان في تقدير التأخير جاز⁽⁵⁾.
ومثل هذا كثير في كلام العرب وفي القرآن الكريم، وقد بينا ذلك في جواز تقديم
خبر المبتدأ عليه بما يعني عن الإعادة.

(1) ينظر: شرح الكافية: 2/64 ، وارتشاف الضرب: 3/1583 ، وهمع الهوامع: 2/310.

(2) ينظر: ارتشاف الضرب: 3/1583 ، وشرح التصريح: 1/381 - 382 ، وحاشية الصبان: 2/267 ، وحاشية الخضري: 1/493.

(3) ينظر: حاشية الخضري: 1/493.

(4) ينظر: الإنصال في مسائل الخلاف: 1/250 ، وأسرار العربية: 112 ، والتبيين: 385 ، وائتلاف النصرة: 37.

(5) ينظر: علل النحو: 239 ، والإنصال في مسائل الخلاف: 1/251 - 252 ، وأسرار العربية: 112 ، والتبيين: 385 ،

قال ابن السراج: ((ولو كان لا يقدّم ضمير البٰتَة على ظاهر لوجب ما قالا، ولكن المضمر يقدّم على الظاهر إذا كان في غير موضعه))⁽¹⁾. ويعني قوله "ما قالا" أي: الكسائي والفراء وهو: يرُدُّ على ما ذهَبَا إليه من منع التقديم للحجّة التي ذكرناها آنفاً.

فذهب ابن السراج إلى جواز تقديم الحال على عامله لأنّ تقديم المضمر على المظهر جائز بشرط عدم وقوع الضمير في موضعه مثل: "ضَرَبَ غَلَامٌ زِيدًا" فإذا تحقق هذا الشرط جاز التقديم.

أما البصريون فاحتجوا لما ذهَبَا إليه من جواز تقديم الحال على عامله المتصرّف بالقياس والسماع، أما القياس، فلأنّ العامل متصرّف، وإذا كان العامل متصرّفاً، وجب أن يكون عمله متصرّفاً، وإذا كان عمله متصرّفاً وجب أن يجوز تقديم معموله عليه. فشبّهوا الحال بالمفعول به فكما يجوز تقديم المفعول به على الفعل المتصرّف، كذلك يجوز تقديم الحال على عامله المتصرّف قياساً على المفعول به فيجوز: "رَاكِباً جَاءَ زَيْدٌ" كما جاز: "زِيدًا ضَرَبَ عَمِرو"⁽²⁾.

قال ابن الورّاق في تعلييل جواز تقديم الحال على عامله المتصرّف: ((وإنما وجب أنّ تقدّم الحال على العامل فيها، إذا كان فعلًا متصرّفاً؛ لأنّ الحال مفعولة، فإذا كان العامل فيها فعلًا جاز تقدّيمها عليه كما يجوز تقديم المفعول على الفعل لقوّة الفعل سواء أكانت من اسم مضمر أم مظهر))⁽³⁾.

(1) الأصول : 240 / 2

(2) ينظر : شرح عيون الإعراب : 151 ، وشرح المقدمة المحسّبة : 2 / 314 ، والإنصاف في مسائل الخلاف : 1 / 251 ، وأسرار العربية : 12 ، ونتائج الفكر : 182 ، والتبيين : 383 - 384 ، والغرّة المخفية : 1 / 269 ، والإيضاح في شرح المفصل : 1 / 230 .

(3) علل النحو : 239 ، وينظر : المقتضب : 4 / 168 - 169 ، والأصول : 1 / 217 .

أمّا السمع فمنه قوله تعالى: ﴿خُشَّعًا أَبْصَرُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجَدَاثِ﴾ [القمر/7] إذ اتّصَبَ قوله: "خُشَّعًا" على الحال من ضمير "يَخْرُجُونَ" والعامل فيه يَخْرُجُونَ لأنّه فعل متصرّف⁽¹⁾، والمعنى: يَخْرُجُونَ من الأَجَادَاثِ خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ⁽²⁾.

ومن السمع أيضاً قول العرب في المثل: ((شَتَّى تَوْبُ الْحَلَبة))⁽³⁾. فـ"شَتَّى" حال مقدمة على الفعل العامل فيها وهو تَوْبٌ مع الاسم الظاهر ومن السمع أيضاً قول الفرزدق:

مُسْتَقِيلِينَ شَمَالُ الشَّامِ تَضَرِّبُنا بِحَاصِبٍ كَنْدِيفٍ الْقُطْنِ مَسْوِرٍ⁽⁴⁾

ووجه الاستدلال بالبيت جواز تقديم الحال وهو قوله: "مستقبلين" على عاملها المتصرّف وهو قوله: "تضَرِّبُنا" وهذا جائز عند البصريين والبيت دليل لهم على الكوفيين. ومن السمع أيضاً قول الشاعر:
* نَجَوْتُ وَهَذَا تَحْمِلِينَ طَلِيقُ * .

والشاهد فيه قوله: "تحملين طَلِيقُ" إذ قدّم الحال وهو قوله "تحملين" على عاملها "طَلِيقُ" وهو صفة مشبهة، فقوله: "تحملين" جملة في موضع نصب على الحال ومن ذلك أيضاً قول سعيد بن أبي كاهل اليشكري:
مُزَبَّدًا يَخْطِرُ مَالَمْ يَرَنِي فَإِذَا أَسْمَعْتُهُ صَوْتِي انْقَمَعَ⁽⁶⁾

(1) ينظر الكشاف : 2/1201 ، والتبييان في إعراب القرآن : 360 ، والبحر المحيط : 10/36.

(2) ينظر : معاني القرآن للأخفش : 2/699 ، ومعاني القرآن وإعرابه : 5/69 .

(3) مجمع الأمثال : 2/150 .

(4) شرح ديوان الفرزدق إيليا الحاوي : 1/360 .

(5) أوضح المسالك : 2/91 ، هذا البيت ليزيد بن مفرغ الحميري وصدره : * عدس ما للعباد عليك إماره * ينظر : شرح التصريح : 1/381 .

(6) المفضليات : 401 .

ووجه الاستدلال بالبيت جواز تقديم الحال على عامله المتصرف، إذ قدم الحال وهو قوله: "مُرَبِّداً" على عامله المتصرف وهو قوله: "يُخْطُرُ" وهذا جائز عند البصريين، واستدلّوا بهذه الشواهد لإثبات صحة ما ذهبوا إليه.

أما إذا كان العامل في الحال ظرفاً أو جاراً ومحروراً ففي تقديم الحال على الجملة أو على العامل فقط بتوسطها بين المبتدأ والخبر خلاف بين النحوة.

فاما تقديم الحال على الجملة نحو: "قائماً زَيْدٌ في الدارِ" فالحكم بجواز تقديمها أو منع التقديم يكون على أساس تقديم الحال على الجملة إذا كان الخبر متاخراً عن المبتدأ نحو: "زَيْدٌ في الدارِ قائماً" أو في "زَيْدٌ عندكَ مقيماً" أو يكون الحال مع الخبر مقدماً على المبتدأ نحو: "قائماً في الدارِ زَيْدٌ" أو "قائماً عندكَ زَيْدٌ" على أن يكون "زَيْدٌ" في الحالتين: مبتدأ و "في الدارِ" أو "عندكَ خبراً" و "قائماً حالاً".

فالحالة الأولى أي: تقديم الحال على الجملة مع تأخير الخبر عن المبتدأ اتفق النحوة إجماعاً على منع تقديم الحال فلا يجوز عندهم القول في: "زَيْدٌ في الدارِ أو عندكَ قائماً" "قائماً زَيْدٌ في الدارِ" أو "عندكَ زَيْدٌ" ⁽¹⁾.

أما الحالة الثانية: أي تقديم الحال مع الخبر على المبتدأ في نحو: "قائماً في الدارِ زَيْدٌ" أو "قائماً عندكَ زَيْدٌ". فاختلف فيه النحويون. فمذهب سيبويه وجمهور النحوة أئمه لا يجوز تقديم الحال على عامله الظرف أو الجار والمحرر نظراً إلى ضعف الظرف في العمل ⁽²⁾.

قال سيبويه ((واعلم أنه لا يقال: قائماً فيها رجلٌ. فإن قال قائل: أجعله بمنزلة: راكباً مرّ زَيْدٌ، وراكباً مرّ الرجلُ، قيل له: فإنه مثله في القياس؛ لأنَّ فيها

(1) ينظر : شرح الكافية الشافية : 2/ 753 ، وشرح الكافية : 2/ 63 ، وكاشف الخصاصة : 150 ، والفوائد الضيائية : 1/ 388 ، وشرح الأشموني : 3/ 70 ، وحاشية الخضري : 495/1 .

(2) ينظر : الكتاب : 2/ 124 ، وشرح عيون الإعراب : 151 ، وشرح المفصل : 2/ 75 ، وارتشفاف الضرب : 3/ 1589 ، والفوائد الضيائية : 1/ 387 ، وهمم الهوامع : 2/ 312 .

بمنزلة "مرّ" ، ولكنهم كرهوا ذلك فيما لم يكن من الفعل لأنّ "فيها" وأخواتها لا يتصرفن تصرف الفعل ، وليس بفعل ولكنهنّ أنزلن منزلة ما يستغني به الاسم من الفعل فأجراه كما أجرته العرب واستحسنت)⁽¹⁾.

في حين ذهب الأخفش إلى جواز التقديم فأجاز ذلك في قوله: "فِدَاءً لَكَ أَبِي وَأُمِّي" على أن يكون "فِدَاءً حَالًا" والعامل فيه "لَكَ" وهو جار ومحرور، وهو نظير: قائماً في الدار زيد⁽²⁾.

وجوّز ابن برهان تقديم الحال على الجملة بأسراها إذا كان الحال ظرفاً أو محروراً والعامل فيه ظرف أو محرور وذلك لتوسعهم في الظروف حتى جاز أن تقع موقعاً لا يقع غيرها فيه⁽³⁾.

قال: ((ولو كانت الحال ظرفاً أو حرف جرّ، لصحّ تقديمه على معنى الفعل العامل فيها، لأنّ الظرف والجار إنما يعتبر فيهما في باب العمل لفظهما فقط دون اعتبار ما ناب منابه وقام مقامه))⁽⁴⁾.

واحتاج ابن برهان لما ذهب إليه بالسماع من كلام الله وكلام العرب فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ هُنَالِكَ الْوَلِيَّةُ لِلَّهِ الْحَقُّ ﴾ [الكهف/44] فقوله: "هُنَالِكَ" ظرف في محل نصب حال، وقوله: "الولادة" مبتدأ، و "الله" الخبر⁽⁵⁾.

وأماماً ما استدلّ به من السمع من كلام العرب فهو قول ابن مقبل العجلاني:
وَتَحْنُّ مَنَعْنَا الْبَحْرَ أَنْ تَشْرِبُوا بِهِ وَقَدْ كَانَ مِنْكُمْ مَاؤُهُ بِمَكَانٍ⁽⁶⁾.

(1) الكتاب : 124 / 2 .

(2) ينظر ارتشاف الضرب 3/1590 ، وشرح الأشموني : 3/71 ، وهمع الموامع : 2/313.

(3) ينظر : شرح الكافية : 2/63 - 64 ، وارتشاف الضرب : 3/1590 ، وشرح الأشموني : 3/71 ، وهمع الموامع : 2/313 .

(4) شرح اللّمع : 1/134 .

(5) ينظر : شرح اللّمع : 1/135 - 136 .

(6) ديوان ابن مقبل : 243 ، ورواية البيت في الديوان : أن يشربوا به .

ووجه الاستدلال بالبيت تقديم الحال وهو جار ومحروم على عامله الذي هو الظرف وهذا جائز عند ابن برهان، فالخبر هو قوله: "يمكَان" وقوله "مِنْكُمْ" جار ومحروم في محل نصب حال. قوله: "مَاؤُه" اسم كان.

ذهب بعض النحويين إلى أنّ ما ذهب إليه ابن برهان هو خلاف ما أجمع على منعه البصريون والковفيون⁽¹⁾.

وزعم ابن طاهر أنّ تقديم الحال على الجُملة بأسرها متنع عند جميع النحويين بالإجماع فلا يقال: "قائماً في الدارِ زَيْدٌ" وذلك مردود لورود الخلاف عند الأخفش⁽²⁾.

أما توسيط الحال بين المبتدأ والخبر إذا كان ظرفاً أو محروراً على أن يتقدم الحال على العامل فيها فجواز تقاديمه أو منعه مبني على أساس مسألتين: الأولى: إذا تقدّم الخبر العامل في الحال مع تأخر المبتدأ، فلا خلاف في جواز توسط الحال بين المبتدأ والخبر؛ لأنّ الحال لم يتقدّم على عامله المتضمن معنى الفعل دون حروفه فيجوز القول: "عندكَ مقيماً زَيْدٌ" و"في الدارِ قائماً زَيْدٌ"⁽³⁾.

الأخرى: إذا توّسط الحال بين المبتدأ والخبر، وكان الحال متقدّماً على الظرف والمحروم العامل فيه، ففي ذلك خلاف بين النّحاة، فذهب جمهور البصريين إلى منع التقاديم مطلقاً فلا يجوز القول: "زَيْدٌ قائماً في الدارِ" أو "زَيْدٌ مقيماً عندكَ" وذلك لضعف العامل الذي هو الظرف أو المحروم⁽⁴⁾.

(1) ينظر : ارتشاف الضَّرب : 1591 / 3 .

(2) ينظر ارتشاف الضَّرب : 1590 / 3 ، وهمع الهوامع : 312 / 2 .

(3) ينظر : شرح الكافية : 2 / 63 ، وارتشف الضَّرب : 3 / 1590 ، وشرح التصریح : 1 / 385 ، وهمع الهوامع : 2 / 313 .

(4) ينظر : شرح مُلحة الإعراب : 112 ، والإيضاح شرح المفصل : 1 / 330 ، وارتشف الضَّرب : 3 / 1590 ، وهمع الهوامع : 2 / 312 ، وشرح الأشموني : 3 / 65 - 66 .

قال المبرد: ((إِنْ كَانَ الْعَامِلُ غَيْرُ فَعْلٍ، وَلَكِنْ شَيْءٌ فِي مَعْنَاهُ لَمْ يَتَقَدَّمْ الْحَالُ عَلَى الْعَامِلِ؛ لِأَنَّ هَذَا الشَّيْءَ لَا يَعْمَلُ قَبْلَهُ فِي الْمَفْعُولِ. وَذَلِكَ قَوْلُهُ: "رَيْدٌ فِي الدَّارِ قَائِمًا، وَلَا تَقُولُ: "رَيْدٌ قَائِمًا فِي الدَّارِ")⁽¹⁾.

وأوضح أبو علي الفارسي علةً من تقديم الحال على عامله إذا كان ظرفاً أو مجروراً تبعاً لسيبويه والمبرد. فإن حكم الظرف والمحرور مختلف لحكم الفعل، فلذلك لم يجز تقديم ما انتصب من الأحوال فيه عليه ولو كان حكمه كحكم الفعل لجاز التقديم كما جاز في الفعل⁽²⁾.

قال أبو علي: ((فَلَمْ يَجِيزُوا: قَائِمًا فِي الدَّارِ رَيْدٌ... لِأَنَّ مَعْنَى الْفَعْلِ أَضْعَفُ مِنْ الْفَعْلِ الْمُخْصَّسِ وَإِذَا كَانَ الْفَعْلُ الْمُخْصَّسُ يَضْعُفُ عَمَلَهُ فِيمَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ... فَإِنْ يَضْعُفُ عَمَلُ الْمَعْنَى فِيمَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ أَجْدَرُ فَلَذِكَ أَجَازُوا: فِي الدَّارِ رَيْدٌ قَائِمًا، وَفِي الدَّارِ قَائِمٌ رَيْدٌ وَلَمْ يَجِيزُوا: قَائِمًا فِي الدَّارِ رَيْدٌ))⁽³⁾.

وذهب الفراء⁽⁴⁾ والأخفش⁽⁵⁾، إلى جواز تقديم الحال على عامله الظرف أو المحرر مع تقديم المبتدأ عليهما نحو: "رَيْدٌ مَقِيمًا عَنِّي" ، و"رَيْدٌ قَائِمًا فِي الدَّارِ" ووافقهما ابن مالك⁽⁶⁾، واختار في التسهيل جواز تقديم الحال على عامله الظرف أو المحرر وذلك بتوسيطه بين المبتدأ والخبر فإنْ كان الحال ظرفاً أو مجروراً جاز

(1) المقتضب : 170 / 4 .

(2) ينظر : المسائل العسكرية : 84 .

(3) الإيضاح العضدي : 1 / 199 - 200 .

(4) ينظر : ارتشاف الضرب : 3 / 1590 ، وشرح الأشموني : 3 / 66 ، وحاشية الخضري : 495 / 1 .

(5) ينظر : المسائل العسكرية : 84 ، وشرح الكافية الشافية : 2 / 753 ، وشرح الكافية : 2 / 65 ، ارتشاف الضرب : 3 / 1590 ، الجامع الصغير : 112 ، وشرح ابن عقيل : 2 / 131 ، وشرح ابن طولون : 1 / 417 ، وأسرار النحو : 138 .

(6) ينظر : شرح العمدة : 436 ، وأوضح المسالك : 2 / 95 ، وشرح التصریح : 1 / 385 ، وهمع الهوامع : 2 / 312 .

التوسط بقوّة، وإن كان اسمًا صريحاً ضعف التوسط. نحو: "زَيْدٌ عندكِ في الدارِ" على أن يكون "عندكِ" في محل نصب حال "في الدارِ" جار ومحرور عامل فيه. وهو الخبر⁽¹⁾.

قال: ((إِنْ كَانَ الْجَامِدُ ظِرْفًا أَوْ حِرْفًا مَسْبُوقًا بِخَبْرٍ عَنْهُ جَازَ عَلَى الْأَصْحَاحِ تَوْسِطَ الْحَالِ بِقُوّةِ إِنْ كَانَ ظِرْفًا أَوْ حِرْفًا، وَيُضَعِّفُ إِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ)).⁽²⁾

وأجاز الكوفيون التوسط إذا كانت الحالة من مضموم مرفوع فيجيرون في: أنتَ في الدارِ قائمًا: "أَنْتَ قَائِمًا فِي الدارِ" ومنعوا التوسط إذا كانت من ظاهر⁽³⁾.

ودَهَبَ ابن الحاج في كتاب "النقد" كما نقل عنه أبو حيّان: إلى أن "زَيْدٌ قائمًا في الدارِ" أجازها أبو الحسن والكسائي، وأجازها الفراء في الشعر⁽⁴⁾.

وعلى الأخفش فيما نقله ابن باشاذ عنده جواز تقديم الحال على عامله الظرف أو المحرر؛ لأن تقدم الحال على أحد الجزئين أي: المبتدأ والخبر كلا تقديم؛ لأن "زَيْدٌ" مبتدأ فهو مطالب لخبره، وخبره في نية التقديم إلى جانبه، وإذا كان في نية التقديم إلى جانبه صارت الحال كأنها بعده⁽⁵⁾.

واحتاج الفراء والأخفش فيما ذهبوا إليه من جواز تقديم الحال على عامله الظرف أو المحرر بجواز توسطه بين المبتدأ أو الخبر بقوله تعالى في قراءة الحسن

(1) ينظر : ارتشاف الضرب : 3/1591 ، وشفاء العليل : 2/533 ، وهمع الهوامع : 2/312 ، وشرح الأشموني : 3/66 ، وحاشية الخضري : 1/495 .

(2) تسهيل الفوائد : 111 .

(3) ينظر : ارتشاف الضرب : 3/1591 ، وهمع الهوامع : 2/312 ، وشرح الأشموني : 3/66 ، وحاشية الخضري : 1/495 .

(4) ينظر : اتشاف الضرب : 3/1591 ، وهمع الهوامع : 2/312 ، وشرح الأشموني : 3/66 ، وحاشية الخضري : 1/495 .

(5) ينظر : شرح المقدمة المحسنة : 2/315 .

البصري وعيسى بن عمير⁽¹⁾: «وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ» [الزمر/67] وبقوله تعالى في قراءة: ابن عباس والأعرج وفنادة، وسفيان بن حسين⁽²⁾ والزهرى⁽³⁾: «مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا» [الأنعام/139].

على أن يكون قوله: «مَطْوِيَّاتٍ» في الآية الأولى متوسطة بين عاملها الظرفي الواقع خبراً وهو قوله: «يَمِينِهِ» ومبتدئه وهو قوله «السموات» والحال هنا متقدمة على العامل. والمعنى: «والسموات كائنة يَمِينِهِ حالَ كُونِهَا مَطْوِيَّاتٍ»⁽⁴⁾.

قال الفراء: ((ومن قال «مَطْوِيَّاتٍ» رفع السموات بالباء التي في يَمِينِهِ، وكأنه قال: «والسَّمَوَاتُ فِي يَمِينِهِ»، وينصب المَطْوِيَّاتِ على الحال أو على القطع. والحال أجدو))⁽⁵⁾، وهذا النص يعتصد ما ذكرناه من أن الفراء أجاز تقديم الحال على عامله عامله إذا كان ظرفاً أو مجروراً.

أما الآية الثانية فوجه الاستشهاد بها هو نصب «خَالِصَةٌ» على الحال المتوسطة بين المبدأ وهي «ما» الموصولة، والخبر وهو قوله: «لِذُكُورِنَا» والحال هنا متقدمة على عاملها والمعنى «مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ لِذُكُورِنَا خَالِصَةٌ»⁽⁶⁾.

- قال ابن جني: ((الكلام في نصب خَالِصَةً و خَالِصَةً، وفيه وجهان: ... والآخر: أن يكون حالاً من «ما» على مذهب أبي الحسن في إجازته تقديم الحال على العامل فيها فإذا كان معنى بعد أن يتقدم صاحب الحال عليها كقولنا: زَيْدٌ قائماً في الدار))⁽⁷⁾.

(1) ينظر : مختصر في شواذ القراءات : 132 .

(2) ينظر : المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات : 1/232 .

(3) ينظر : مختصر في شواذ القراءات : 46 .

(4) ينظر : معاني القرآن وإعرابه : 4/272 ، وشرح التصريح : 1/385 ، وحاشية الخضري : 496/1 .

(5) معاني القرآن : 2/425 .

(6) ينظر : شرح التصريح : 1/385 .

(7) المحتسب : 1/232 .

واحتاجوا أيضاً بجواز تقديم الحال على عامله الظرف وال مجرور بكلام العرب من الشعر، فمن ذلك قول النابغة الذبياني:

رَهْطُ ابْنِ كُوزٍ مُحْقِيِّ أَدْرَاعِهِمْ فِيهِمْ وَرَهْطُ رَيْعَةَ بْنِ حُذَارٍ⁽¹⁾

ووجه الاستشهاد في هذا البيت هو تقديم الحال وهو قوله: "مُحْقِي أَدْرَاعِهِمْ" على عامله المجرور وهو قوله: "فِيهِمْ" واستدللوا أيضاً بقول الشاعر:

بِنَا عَادَ عَوْفٌ وَهُوَ بَادِيَ ذِلَّةً لَدَيْكُمْ فَلَمْ يَعْدَمْ وَلَاءً وَلَا نَصْرًا⁽²⁾

والشاهد فيه قوله: "بَادِي ذِلَّةً" إذ توسيط الحال بين المبتدأ وهو قوله: "هو" والخبر وهو قوله: "لَدَيْكَ" وصاحب الحال الضمير المستتر في الظرف والحال هنا متقدمة على عامله.

وفند البصريون ما احتاج به الفراء والأخفش من الآيات القرآنية والشواهد الشعرية، وأولوه تأويلات تخرجه عن وجہ الاستشهاد، فذهبوا: إلى أن هذه الآيات التي استشهدوا بها هي من القراءات الشاذة. وأن التقديم في الشواهد الشعرية هو للضرورة⁽³⁾.

وأول ابن عصفور: قول الشاعر: "مُحْقِي أَدْرَاعِهِمْ" و قوله تعالى: "مَطْوِيَاتٍ" على تقدير عامل مذوق، والتقدير: "أعني مُحْقِي"، وأعني مَطْوِيَاتٍ، وتكون الجملة اعتراضياً بين المبتدأ والخبر؛ لأن فيها تشديد الكلام وتبيانه⁽⁴⁾.

وأول بعضهم قوله تعالى: (وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَاتٍ يَمِينِهِ) على أن "السَّمَاوَاتُ" عطف على الضمير المستتر الذي في "قبضته"؛ لأنها بمعنى مقبوضة، ومَطْوِيَاتٍ حال

(1) ديوان النابغة الذبياني : 99 .

(2) أوضح المسالك : 94 / 2 .

(3) ينظر : أوضح المسالك : 95 / 2 ، وحاشية الصبان : 2 / 271 ، وحاشية الخضري : 496 / 1 .

(4) ينظر : شرح الجمل : 1 / 316 .

من السَّمَوَاتُ، وَبِيَمِينِهِ ظرف لغو متعلق بـمَطْوِيَاتٍ، والتقدير: "وَالأَرْضُ جَمِيعاً مَقْبُوضَةً لَهُ هِيَ وَالسَّمَوَاتُ حَالَ كَوْنِهَا مَطْوِيَاتٍ بِيَمِينِهِ"⁽¹⁾.

في حين أولا الآية الثانية: (مَا فِي بُطُونِهِ الْأَنْعَامُ خَالِصَةً لِذُكُورِنَا) على أن قوله: "خَالِصَةً" معمول لصلة "ما" وهو قوله: "في بطون" فخالصَةً معمول الجار والمحرر قبلها على أنها حال من الضمير المستتر الذي في الصلة⁽²⁾.

وذهب بعض البصريين إلى أنه وقع في كلام العرب تقديم الحال على عامله الظرف أو المحرر، إلا أنه لا ينبغي أن يقاس عليه لأنَّه قليل. فذهب ابن عصفور إلى أنَّ الذي أجازوه غير صحيح: ((لأنَّه لا يحفظ منه إلا هذا، وما لا بال له لقلته فلا ينبغي أن يجاوز ذلك قياساً على هذا القليل))⁽³⁾.

وذهب ابن الناظم إلى أنَّ ذلك وإنْ وقع في كلام العرب إلا أنه لا ينبغي أن يقاس عليه؛ ((لأنَّ الظرف المتضمنة استقراراً بمنزلة الحروف في عدم التصرف، فكما لا يجوز تقديم الحال على العامل الحرفي كذا لا يجوز تقديمها على العامل الظري))⁽⁴⁾.

ويتضح مما تقدم أنَّ العامل في الحال إذا كان فعلاً متصرفاً يجوز تقديم الحال على عامله متفقةً مع ما ذهب إليه البصريون لأنَّ حجتهم أقوى مما احتاجَ به الكوفيون ولأنَّهم استندوا بما ذهبوا إليه بالقياس والسماع.

أما إذا كان العامل في الحال ظرفاً أو جاراً ومحرراً فإنَّى أتفق أيضاً مع ما ذهب إليه البصريون لأنَّ ما احتاجَ به الفراء والأخفش من السماع يتحمل وجهاً

(1) ينظر : أوضح المسالك : 2 / 95 - 96 ، وحاشية الصبان : 2 / 271 ، وحاشية الخضري : 496 / 1 .

(2) ينظر : شرح التصريح : 1 / 385 .

(3) شرح الجمل : 1 / 336 .

(4) شرح ابن الناظم : 131 .

أخرى تخرّجَه عن دائرة الاستشهاد، فضلاً عن ذلك فهو قليل، ولا يمكن القياس على القليل.

الخلاف في تقديم الحال على صاحبها

اختلف النحاة في تقديم الحال على صاحبها سواء أكان مرفوعاً أم منصوباً أم مجروراً. فذهب البصريون إلى جواز تقديم الحال على صاحبها المرفوع أو المنصوب سواء أكان صاحب الحال مظهراً أم مضمراً نحو: " جاءَ زَيْدٌ مُسْرِعاً وَلَقِيَتْ هَنْدَأ ضَاحِكَةً" فيجوز القول: " جاءَ مُسْرِعاً زَيْدٌ" ، وَلَقِيَتْ ضَاحِكَةً هَنْدَأ ؛ لأنَّ النية في الحال تأخيره عن صاحبها، فلا يكون إضماراً قبل الذكر⁽¹⁾.

أما الكوفيون فذهبوا إلى أنَّه لا يجوز تقديم الحال على صاحبها المرفوع، فلا يجوز عندهم القول: " قَامَ مُسْرِعاً زَيْدٌ" ، وزعم بعض النحويين أنَّ الكوفيين لا يجوز عندهم القول: " قَامَ مُسْرِعاً زَيْدٌ" ، وزعم بعض النحويين أنَّ الكوفيين لا يمنعون تقديم الحال على صاحبها المرفوع إنْ كان الفعل متقدماً نحو: " قَامَ مُسْرِعاً زَيْدٌ" ، وإنما يمنعون تقديم الحال على صاحبها المرفوع إذا كان الفعل متاخراً نحو: " مُسْرِعاً قَامَ زَيْدٌ"⁽²⁾.

أما إذا كان صاحب الحال منصوباً فذهب الكوفيون إلى أنَّه لا يجوز تقديم الحال على صاحبها مطلقاً سواء أكان الحال اسماً ظاهراً أم فعلاً فلا يقولون: " لَقِيَتْ مُسْتَبِشَةً هَنْدَأ" ، ولا " لَقِيَتْ تَضَحَّكً هَنْدَأ" ، وأجاز بعضهم تقديم الحال على صاحبها

(1) ينظر: شرح التسهيل: 2/255 - 256 ، وارتشاف الضرب: 3/1581 ، وشرح ابن عقيل: 2/225 ن وشرح التصريح: 1/378.

(2) ينظر: شرح التسهيل: 2/256 ، وشرح الكافية الشافية: 2/478 - 749 ، وشرح الكافية: 2/66 ، وهمع الموامع: 2/308.

إذا كان فعلاً نحو: **لَقِيْتُ تَضْحَكُ هنْدًا**⁽¹⁾، ومنهم ابن الأنصاري حين أجاز تقديم الحال، إذا كان فعلاً على صاحبها، وذلك حينما قال في قول الشاعر:
وَأَقَامَ يُسْقِي الْخَمْرَ فِي عَصَاتِهِمْ مَلِكٌ يُعَلِّمُ شَرَابَهُ تَعْلِيَلًا⁽²⁾.

((الملك مرفوع بأقام، ويسقي حال. قال: وأقام يسقي الخمر ملك يعلل شرابه، أي: أقام في هذه الحال ملك، ويعلل صلة ملك)).
و واضح أن الملك هو صاحب الحال وهو فاعل أقام فقدم الحال على صاحبها المرفوع مع كون الحال فعلاً.

وعلى الكوفيون ما ذهبوا إليه من منع تقديم الحال على صاحبها المنصب بأنه يوهم كون الحال في نحو: **لَقِيْتُ رَاكِبَةَ هنْدًا مَفْعُولًا بِهِ وَ هنْدًا بَدلاً مِنْهُ فَإِنْ كَانَ الْحَالُ فَعْلًا لَمْ يَتَنَعَّمْ تَقْدِيمَهُ لِزِوْالِ الْمَوْهِمِ أَيْ تَوْهِمِ الْمَفْعُولِيَّةِ وَالْبَدْلِيَّةِ**⁽⁴⁾.

وذكر رضي الدين الاستربادي أن الكوفيين منعوا تقديم الحال على صاحبها المنصب لأنه يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر لأن في الحال ضميراً يعود إلى صاحب الحال المتأخر، ورضي الدين من الذين زعموا أن الكوفيين أجازوا تقديم الحال على صاحبها المرفوع، فذكر أنه علّتهم في تجويز ذلك في نحو: "جاء راكباً زيداً لشدة طلب الفعل للفاعل فكان الفاعل ولـي الفعل ولحال ولـي الفاعل، فلا يكون إضمار قبل الذكر⁽⁵⁾.

(1) ينظر: شرح التسهيل : 256 / 2 ، وشرح الكافية الشافية : 747 / 2 ، وشرح الكافية : 2 / 66 ، وارتشاف الضَّرَب : 3 / 158 ، وشفاء العليل : 2 / 530 ، وشرح التصریح : 1 / 378 ، وهمع الموامع : 2 / 308 .

(2) شرح القصائد السبع الطوال : 12 .
(3) المصدر نفسه : 12 .

(4) ينظر: شرح التسهيل : 256 / 2 ، وشرح الكافية الشافية : 747 / 2 ، وهمع الموامع : 2 / 308 ، وحاشية الصبان : 2 / 262 .

(5) ينظر: شرح الكافية : 2 / 66 .

قال ابن السراج موضحاً موقف البصريين من تقديم الحال على صاحبها المرفوع أو المنصوب ((والبصريون يحيزون تقديم الحال على الفاعل والمفعول المكتنّ والظاهر إذا كان العامل فعلاً، يقولون: جاءَني راكِباً أخوكَ ...)).⁽¹⁾

((ويجوز عند البصريين: جاءَ راكِباً زَيْدَ لَأْنَهُ في نِيَّةِ التَّأْخِيرِ، ولم يجزه الكوفيُّون، لتقدِّمَ المضمر على الظاهر)).⁽²⁾

وقال ابن مالك أيضاً ((ولا يمتنع تقديم المرفوع والمنصوب خلافاً للكوفيِّين في المنصوب الظاهر مطلقاً، وفي المرفوع الظاهر المؤخِّر رافعه عن الحال)).⁽³⁾

والنص واضح إذ صرَّح ابن مالك بجواز تقديم الحال على صاحبها تبعاً للبصريين موضحاً موقف الكوفيِّين من هذه المسألة.

واحتاجَ البصريون على جواز تقديم الحال على صاحبها المرفوع أو المنصوب بالسماع ومن السماع قول طرفة بن العبد:

فَسَقَى دِيَارَكَ غَيْرَ مُفْسِدِهَا صَوْبُ الْعَمَامِ، وَدِيَةُ تَهْمِيٍّ⁽⁴⁾

ووجه الاستدلال بالبيت جواز تقديم الحال على صاحبها المرفوع، إذ قدم الشاعر الحال وهو قوله: "غَيْرَ مُفْسِدِهَا" على صاحبها المرفوع وهو قوله: "صَوْبُ" واستدلُّوا أيضاً بقول النابغة الذبياني:

فَمَا كَانَ بَيْنَ الْخَيْرِ لَوْ جَاءَ سَالِمًا أَبُو حُجْرٍ إِلَّا لَيَالٍ قَلَائِلٌ⁽⁵⁾

ووجه الاستدلال تقديم الحال وهو قوله: "سَالِمًا" على صاحبها المرفوع وهو قوله: "أَبُو حُجْرٍ". ومن ذلك أيضاً قول الشاعر:

(1) الأصول : 1/260 ، وينظر : المقرب : 1/157 .

(2) الغرَّة المخفية : 1/269 .

(3) تسهيل الفوائد : 110 .

(4) ديوان طرفة بن العبد : 119 .

(5) ديوان النابغة الذبياني : 119 .

وَصَلْتُ وَلَمْ أَصْرِمْ مُسِيئِينَ أَسْرَتِي وَأَعْتَبْتُهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا وَلَائِي⁽¹⁾

والشاهد فيه قوله: "مُسِيئِينَ أَسْرَتِي" إذ قدّم الحال وهو قوله: "مُسِيئِينَ" على صاحبها المنصوب وهو قوله: "أَسْرَتِي" ، والتقدير: "أَسْرَتِي مُسِيئِينَ".
والشاهد على ذلك كثيرة إلا أنني اكتفي بذكر هذا العدد من الشواهد على هذه المسألة.

أما إذا كان صاحب الحال مجروراً فاما أن يكون مجروراً بالإضافة أو مجروراً بالحرف. فإنْ كان صاحب الحال مجروراً بالإضافة، لم يجز تقديم الحال على صاحبها بالإجماع عند جميع النحوين سواء أكانت الإضافة مخضة أم غير مخضة نحو: "عَرَفْتُ قِيَامَ زَيْدٍ مُسْرِعاً" ، وهـذا شـارـبـ السـوـيـقـ مـلـتـوـيـاـ الآـنـ أوـغـداـ فلاـ يـقـالـ: "عَرَفْتُ قِيَامَ مُسْرِعاً زـيـدـ" ولا "عـرـفـتـ مـسـرـعاـ قـيـامـ زـيـدـ" ، فلا يـقـدـمـ، مـسـرـعاـ عـلـىـ "زـيـدـ" لـثـلـاـ يـفـصـلـ بـيـنـ المـضـافـ وـالمـضـافـ إـلـيـهـ، وـلاـ يـقـدـمـ عـلـىـ المـضـافـ قـيـامـ" ؛ لأنـ نـسـبـةـ المـضـافـ إـلـيـهـ مـنـ المـضـافـ كـنـسـبـةـ الـصـلـةـ مـنـ الـمـوـصـولـ فـلـاـ يـقـدـمـ عـلـيـهـ شـيـءـ مـنـ مـعـمـوـلـاتـ⁽²⁾.

وقال ابن هشام في الجامع: ((إنه الأصح))⁽³⁾ ، أي: منع التقديم هو الأصح وأجاز ابن مالك تقديم الحال على صاحبها المضاف إليه إذا كانت الإضافة غير مخضة نحو: "هـذاـ شـارـبـ السـوـيـقـ مـلـتـوـيـاـ الآـنـ أوـغـداـ" ؛ لأنـ الإضافة في نـيـةـ الـانـفـصالـ فـلـاـ يـعـتـدـ بـهـاـ⁽⁴⁾.

(1) شرح التسهيل : 256 / 2 ، وينظر : همع المقام : 2 / 307 .

(2) ينظر : شرح الكافية الشافية : 343 - 744 / 2 ، وشرح ابن الناظم : 128 - وشرح الكافية : 67 / 2 ، وارتشاف الضرب : 1580 / 3 ، وشفاء العليل : 530 / 2 ، وكاشف الخصاصة : 148 ، والفوائد الضيائية : 1 / 388 ، وشرح التصرير : 1 / 380 ، وهمع المقام : 2 / 307 ، والمطالع السعيدة : 102 ، وهداية السلك : 3 / 203 .

(3) الجامع الصغير : 121 ، وينظر : أسرار النحو : 138 .

(4) ينظر : شرح التسهيل : 251 / 2 ، وشرح التصرير : 1 / 380 .

في حين وَرَدَ في شرح العُمدة عن بعض النحوين ذلك إِلَّا أَنَّ الشارح قال:
((المنع عندي أولى))⁽¹⁾.

أَمَّا إِذَا كان صاحب الحال مجروراً بحرف جر، فَإِمَّا أَنْ يكون حرف جر زائداً أو غير زائد - أصلي - فَإِنْ كان حرف الجر زائداً فاتفق جميع النُّحاة على جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور نحو: مَا جَاءَنِي مِنْ أَحَدٍ عَاقِلاً، فيجوز القول: مَا جَاءَنِي عَاقِلاً مِنْ أَحَدٍ⁽²⁾.

أَمَّا إِذَا كان حرف الجر أصلياً فهذا محل الخلاف، إذ اختلف النحويون في جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف جر أصلي. فذهب أَكثُر البصريين إلى أَنَّه لا يجوز تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف جر أصلي. فذهب أَكثُر البصريين إلى أَنَّه لا يجوز تقديم الحال على صاحبها المجرور مطلقاً سواء أكان صاحب الحال ظاهراً أم مضمراً نحو: "مررتُ بِزِيدٍ راكباً" فلا يجوز عندهم القول: "مررتُ راكباً بِزِيدٍ" ، فلا يجوز عندهم القول: "مررتُ راكباً بِزِيدٍ" ، ولا في: "مررتُ بِهِنْدٍ جالسةً" : "مررتُ جالسةً بِهِنْدٍ" ، ولا في "مررتُ بِكَ ضَاحِكَةً" : "مررتُ ضَاحِكَةً بِكَ" ، وهذا مذهب سيبويه وتابعه في ذلك جمهور النحوين إذ منعوا تقديم الحال على صاحبها المجرور إذا كان الفعل هو العامل في الحال نحو: "مررتُ راكباً بِزِيدٍ" وكان الحال من "زيد". أَمَّا إذا كانت الحال من التاء في "مررتُ" فأجازوا تقديم الحال⁽³⁾.

(1) شرح العُمدة : 424

(2) ينظر : ارتشاف الضَّرب : 3/1579 ، والمطالع السعيدة : 2/11 ، وشرح الأشموني : 3/54 ، وحاشية الخضري : 1/491.

(3) ينظر : المُرتجل : 167 ، وشرح الكافية : 2/67 ، والإرشاد إلى علم الإعراب : 106 ، وارتشاف الضَّرب : 3/1579 ، وشرح ابن عقيل : 1/223 - 224 ، وشرح المكودي : 125 ، وكاشف الخصاصة : 148 ، وهمع الموامع : 2/307 ، والمطالع السعيدة : 2/11 ، وشرح الأشموني : 3/38 ، وشرح ابن طولون : 1/411 ، وهداية السالك : 3/203 .

وخالفهم في ذلك ابن كيسان⁽¹⁾، وأبو علي الفارسي⁽²⁾، وابن برهان⁽³⁾، وابن ملكون⁽⁴⁾، وتابعهم اليمني⁽⁵⁾، وابن مالك⁽⁶⁾. واختاره أبو حيّان في البحر المحيط⁽⁷⁾.

فقد ذهبوا إلى جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف غير زائد نحو: "مررت بهندي ضاحكةً" فيجوز عندهم القول: "مررت ضاحكةً بهندي"، على أن تكون "ضاحكةً" فيجوز عندهم القول: "مررت ضاحكةً بهندي"، على أن تكون "ضاحكةً حالاً مقدماً على صاحبها المجرور والعامل فيه الفعل "مررت"⁽⁸⁾.

أما الكوفيون فذهبوا إلى أن صاحب الحال المجرور بالحرف إذا كان ضميراً جاز تقديم الحال عليها نحو: "مررت بك ضاحكةً" فيجوز: "مررت ضاحكةً بك" وكذلك يجوز تقديم الحال إنْ كان صاحب الحال ظاهراً والحال فعل نحو: "مررت

(1) ينظر : شرح اللمع : 1/138 ، وشرح الكافية الشافية : 2/744 ، وشرح الكافية : 2/67 ، وأوضح المسالك : 2/88 ، وهمع الهوامع : 2/308 ، وشرح الأشموني : 3/40 ، ولم أعثر على ما نسب إليه في كتبه .

(2) ينظر : شرح اللمع : 1/137 - 138 ، وارتشف الضرب : 3/1579 ، وأوضح المسالك : 2/88 ، وهمع الهوامع : 2/308 ، وشرح الأشموني : 3/40 .

(3) ينظر : شرح اللمع : 1/137 - 138 ، وارتشف الضرب : 3/1579 ، وأوضح المسالك : 2/88 .

(4) ينظر : شرح التصريح : 1/378 .

(5) ينظر : كشف المشكل : 1/388 - 389 .

(6) ينظر : تسهيل الفوائد : 110 ، وشرح الكافية والشافية : 2/744 ، وشرح العمدة : 426 .

(7) ينظر : البحر المحيط : 8/549 .

(8) ينظر : الفوائد والقواعد : 304 ، والأمالي الشجرية : 2/380 ، وشرح المفصل : 2/59 .

تَضَحَّكُ بِهِنْدٍ. أَمَا إِذَا كَانَ الْحَالُ اسْمًا ظَاهِرًا فَمَنْعُوا تَقْدِيمَ الْحَالِ عَلَى صَاحِبِهَا الْمُجْرُورِ، فَلَا يَقُولُونَ فِي مَرَرْتُ بِهِنْدٍ ضَاحِكَةً: "مَرَرْتُ ضَاحِكَةً بِهِنْدٍ"⁽¹⁾.

قال الكنغراوي: ((وَلَا يَتَقَدَّمُ عَلَى صَاحِبِهَا الْمُجْرُورِ، إِلَّا إِذَا كَانَ صَاحِبِهَا مُكْنِيًّا أَوْ كَانَ الْحَالُ فَعْلًا، نَحْوَ: "مَرَرْتُ ضَاحِكَةً بِهِنْدٍ، مَرَرْتُ تَضَحَّكُ بِهِنْدٍ")⁽²⁾.

وَنَقْلُ أَبْو بَكْرِ ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ كَمَا ذَكَرَ أَبْو حَيَّانَ الْإِجْمَاعَ عَلَى مَنْعِ تَقْدِيمِ الْحَالِ عَلَى صَاحِبِهَا الْمُجْرُورِ بِحُرْفِ الْجَرِ⁽³⁾. وَذَلِكَ مَرْدُودٌ لِوَرْدَ الْخَلَافِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

قَالَ سَيِّبُوِيَّهُ فِي مَنْعِ تَقْدِيمِ الْحَالِ عَلَى صَاحِبِهَا الْمُجْرُورِ بِالْحُرْفِ: ((وَمِنْ ثُمَّ صَارَ مَرَرْتُ قَائِمًا بِرَجْلٍ لَا يَحْجُزُ؛ لِأَنَّهُ صَارَ قَبْلَ الْعَامِلِ فِي الْاسْمِ، وَلَيْسَ بِفَعْلٍ وَالْعَامِلُ الْبَاءُ. وَلَوْ حَسِنَ هَذَا لِحْسُنٍ: قَائِمًا هَذَا رَجْلٌ. فَإِنْ قَالَ أَقُولُ مَرَرْتُ بِقَائِمًا رَجْلٍ فَهَذَا أَخْبَثُ مِنْ قَبْلِ أَنَّهُ لَا يَفْصِلُ بَيْنَ الْجَارِ وَالْمُجْرُورِ))⁽⁴⁾.

وَهَذَا النَّصُّ وَاضْعَفَ فِي مَنْعِ التَّقْدِيمِ إِذَا كَانَ الْحَالُ لِلْمُجْرُورِ أَمَّا إِذَا كَانَ الْحَالُ لِلضَّمِيرِ الَّذِي فِي الْفَعْلِ فَالْتَّقْدِيمُ جَائزٌ - كَمَا ذَكَرْنَا - عِنْدَ الْبَصْرَيِّينَ، قَالَ الْمَبْرُّدُ: ((وَتَقُولُ: مَرَرْتُ رَاكِبًا بِزَيْدٍ. إِذَا كَانَ "رَاكِبًا" لِكَ. فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَكُونَ لِزَيْدٍ لَمْ يَحْجُزْ؛ لِأَنَّ الْعَامِلَ الْبَاءَ))⁽⁵⁾. وَتَابَعُهُمْ فِي ذَلِكَ أَكْثَرُ النُّحَâةِ مِنَ الْقَدِمَاءِ وَالْمُتَّخِرِّينَ.

(1) ينظر : ارتشاف الضَّربِ : 3/1579 ، وشرح التصریح : 1/380 ، وهمع الهوامع : 2/307 ، وشرح الأشمونی : 3/54 .

(2) الموفي في النحو الكوفي : 39 .

(3) ينظر : ارتشاف الضَّربِ : 3/1579 ، وهمع الهوامع : 2/308 ، وشرح الأشمونی : 3/54 ، ولم أُعثِرْ عَلَى رأيِّ ابنِ الْأَنْبَارِيِّ فِي كُتُبِهِ .

(4) الكتاب : 2/124 .

(5) المقتضب : 4/171 ، وينظر : المفصل : 62 ، والتوطئة : 213 - 214 ، وشرح الوافیة : 220 .

وخالفهم - كما ذكرنا - طائفة من النّحاة، فذهبوا إلى جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور لأنّ العامل في الحال هو الفعل قال ابن برهان: ((وهذا قول أبي علي، وابن كيسان، وإليه نذهب))⁽¹⁾.

وقال اليمني موضحاً موقفه من هذه المسألة إذ أجاز التقديم: ((ومتى كان الجار لصاحب الحال متعلقاً بموجود، وما هو في حكم الموجود جاز تقديم الحال عليه؛ لأنّ العامل فيه الفعل دون الجار وهو منصوب فيجوز: "مررتُ بزيدٍ واقفاً، ومررتُ واقفاً بزيدٍ"))⁽²⁾.

أمّا ابن مالك فاختار ما ذهب إليه ابن كيسان وأبو علي في ألفيته قائلاً:
وَسَبَقُ حَالٍ مَا يَحْرُفُ جُرْ قَدْ أَبْوَا وَلَا أَمْنَعْهُ فَقَدْ وَرَدْ⁽³⁾.

وقال في شرح التسهيل: ((بل الصحيح جواز التقديم في نحو: مررتُ بهنِي جالسةً، وإنما حكمت بالجواز لثبوته سمعاً ولضعف دليل المنع))⁽⁴⁾.

ووافق أبو حيّان ما ذهبوا إليه في جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور قال: ((ودَهَبَ أبو علي وابن كيسان وابن برهان، ومن معاصرينا ابن مالك: إلى أَنَّه يجوز وهو صحيح))⁽⁵⁾.

وسردتُ هذه النصوص الواحدة تلو الأخرى لِتُثبتَ من أجازوا تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف.

وعلّ البصريون ما ذهبوا إليه من منع تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف بأنّ تعلق الحال بالعامل ثان لتعلقه ب أصحابها، فحققه إذا تعدّى ل أصحابها

(1) شرح اللّمع : 1/137 .

(2) كشف المشكل : 1/481 .

(3) ألفية ابن مالك : 24 .

(4) شرح التسهيل : 2/252 ، وينظر : شرح الكافية الشافية : 2/744 ، وشرح العمدة : 426 .

(5) البحر المحيط : 8/549 .

بوساطة أن يتعدى عليه بتلك الوساطة، لكن منع من ذلك خوف التباس الحال بالبدل، وأنّ فعلًا واحداً لا يتعدى. بحرف واحد إلى شيئين، فجعلوا عوضاً من الاشتراك في الواسطة التزام التأخير⁽¹⁾. وبعضهم علل منع التقديم بالحمل على حال المجرور بالإضافة فكما لا يجوز تقديم الحال على صاحبها المجرور بالإضافة فكذلك لا يجوز التقديم لها هنا⁽²⁾.

وعمل بعضهم منع التقديم بأنّ حال المجرور بحرف جرّ أصلي شبيه بحال عمل فيه حرف جرّ متضمن معنى الاستقرار نحو: زَيْدٌ في الدارِ قائِمًا فكما لا يجوز تقديم الحال هنا على صاحبها فكذلك لا يجوز تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف⁽³⁾.

وذكر ابن الشجري أنّ النحويين قاسوا الحال المجرور صاحبها على الحال المرفوع أو المنصوب صاحبها فلما خالفهما ألزموا حال المخوض التأخير، وذلك بأنّ صاحب الحال المرفوع أو المنصوب يتقدم الحال عليهما لأنّ صاحب الحال يجوز أنّ يتقدم على العامل فيها، فإذا جاز تقديم صاحب الحال المرفوع أو المنصوب في نحو: "جَاءَ زَيْدٌ مُسْرِعاً، وَضَرَبَتْ زِيداً مُشَدُوداً" على العامل وهو "جَاءَ" و "ضَرَبَتْ" جاز تقديم الحال على صاحبها، ولما لم يجز تقديم صاحب الحال المجرور على العامل فيها وهو الباء في نحو: "مَرَرْتُ بِهِنْدٍ ضَاحِكَةً" لم يجز تقديم الحال عليها أي على صاحب الحال.

وتابعه في ذكر هذه العلة ابن الحاجب⁽⁴⁾.

(1) ينظر: شرح التسهيل: 253 / 2 ، وشرح ابن الناظم: 128 ، وشرح التصرير: 1 / 318
وهمع الهوامع: 307 / 2 ، وشرح التصرير: 3 / 40 .

(2) ينظر: شرح التسهيل: 253 / 2 ، وشرح ابن الناظم: 178 .

(3) ينظر: شرح التسهيل: 253 / 2 ، وشرح ابن الناظم: 128 ، وهمع الهوامع ، 2 / 207 .

(4) ينظر: الأُمالي الشجرية: 280 / 2 ، وأُمالي ابن الحاجب: 1 / 399 - 400 ، والإيضاح في شرح المفصل: 321 / 1 ، وشرح الواافية: 220 .

قال ابن السراج معللاً سبب منع تقديم الحال على صاحبها المجرور: ((فإنْ كان الفعل لا يصل إلا بحرف جرّ لم يجز أنْ تتقدم الحال على المجرور إذا كانت له، فنقول: مررتُ راكباً بزيدٍ، إذا كان راكباً حالاً لك، وإذا كان لزيدٍ لم يجز؛ لأنَّ العامل في زيدٍ الباء، فلما كان الفعل لا يصل إلى زيد إلا بحرف جرّ لم يجز أنْ يعمل في حاله قبل ذكر الحرف)).⁽¹⁾

أي أنَّ الفعل المتعدي إذا كان متعدياً بوساطة الحرف لم يجز أنْ يعمل في الحال إلا وهو متأخر، أي: لا يعمل في الحال ولا في صاحبها إلا بعد ذكر ذلك الحرف فلذلك لا يمكن أنْ يعمل في الحال وهو متقدم على صاحبها المجرور، فلذلك منعوا تقديم الحال على صاحبها المجرور.

وفندَ ابن مالك ما ذهبَ إليه البصريون من علل منع تقديم الحال على صاحبها المجرور، العلة الأولى وهو أنَّ العامل إذا عدَّي لصاحبها بوساطة.... إلخ. فذهبَ ابن مالك إلى أنَّ حق الحال لشبهه بالظرف أنْ يستغني عن الوساطة، وأنَّ الحال أشدَّ استغناءً من الظرف عن وساطة لذلك يعمل في الحال مالا يتعدى بحرف الجرّ كاسم الإشارة وحرف التنبية والتمني أمّا ما اعتقدوا به من حمل الحال على حال المجرور بالإضافة فأجاب عليه ابن مالك بأنَّ المجرور بحرف كالأسفل للمجرور بالإضافة فلا يصحُّ أنْ يحمل عليه المجرور بالإضافة لئلا يكون الأصل تابعاً والفرع متبعاً. كما أنَّ المضاف بمنزلة موصول، والمضاف إليه بمنزلة الصلة. والحال بمنزلة جزء الصلة فلذلك لا يجوز تقديم الحال على المضاف ولا المضاف إليه كما لا يجوز تقديم أجزاء الصلة عليه أو على الموصول.. وحال المجرور بحرف لا يشبه جزء صلة، فلذلك أجيزة تقديمها⁽²⁾.

أمّا العلة الثالثة: وهي تشبيه الحال بحال حرف جرّ متضمن معنى الاستقرار. فأجاب ابن مالك عن هذه الشبهة بأنَّ بين البناءين بوناً بعيداً؛ لأنَّ "جالسة" في

(1) الأصول : 260 / 1 ، وينظر : شرح المفصل : 59 / 2 .

(2) ينظر : شرح التسهيل : 255 / 2 .

"مررتُ بهنِدِ جالسَةً" منصوب بالفعل "مررتُ" وهو فعل متصرف لا يفتقر في نصب الحال إلى واسطة، كما لا يفتقر إليه في نصب بقية المفاعيل، كما أن حرف الجر لا عمل له إلّا الجر، وجيء به لتعديه "مررتُ فقط"، وال مجرور به منزلة المفعول فيجوز تقديم حاله عليه كما يجوز تقديم حال بقية المفاعيل عليه.

أما "قائماً" في نحو: "زَيْدٌ في الدارِ قائماً" فمنصوب بـ"في" لتضمينها معنى الاستقرار، فلم يجز تقديم "قائماً على" في؛ لأنَّه عامل ضعيف متضمن معنى الفعل دون حروفه. فمانع التقديم في: "زَيْدٌ في الدارِ قائماً" غير موجود في نحو: "مررتُ بهنِدِ جالسَةً".⁽¹⁾

واحتاج ابن كيسان وأبو علي وابن برهان ومن تابعهم على جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف القياس والسماع. أما القياس: فإنَّ العامل في الحال هو الفعل المتصرف فالفعل إذا تصرف في نفسه فينبغي أنْ يتصرف في معموله فإذا كان العامل في الحال فعل، فالحال جائز تقديمها على ما عمل فيها من العوامل المتصرفه فأقلَّ أحوالها حينئذ أنْ تتقدم على صاحبها.⁽²⁾

وذَهَبَ ابن برهان إلى أنَّه يجوز تقديم الحال على صاحبها المجرور ((أنَّ العامل في الحال هو الفعل، ولا يفتقر الفعل إلى الباء في عمله في المفعول به وإذا ساغ أنْ يعمل في الحال ما لا يعمل في صاحب الحال، كان هذا أولى بالجواز)).⁽³⁾

فند الشهاني ما ذَهَبَا إليه وذَهَبَ إلى أنَّه غير صحيح قائلاً: ((أنَّ الفعل عمل في الجار والمجرور جميعاً، فصار كالشيء الواحد، فإنْ جاز أنْ يتقدم الحال على الجار والمجرور، وجب أنْ تكون حالاً لها جميعاً، ومحال أنْ يكون للحرف حال،

(1) ينظر: شرح التسهيل : 255 / 2 .

(2) ينظر: الفوائد والقواعد : 304 ، والمرتحل : 167 ، وشرح الكافية الشافية : 2 / 744 ، وأبو الحسن كيسان : 149 .

(3) شرح اللمع : 1 / 137 ، وينظر: شرح العمدة : 426 .

فلاجل هذا لا يكون لهما جميعاً، ولو جاز أن يكون للباء حال لانضمامها إلى غيرها جاز أن يكون لها حال إذا انفردت، وليس أحد يجعل لها حالاً إذا انفردت))⁽¹⁾.

أمّا ما احتجوا به من السمع فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ ﴾ [سبأ/28] فذهبوا إلى أن قوله كافية حال من الناس وقد تقدم على صاحبها المجرور باللام، وكافية بمعنى: جميماً والأصل: إلا للناس كافية، أي جميماً⁽²⁾. قال ابن برهان: ((وما استعملت العرب كافية إلا حالاً))⁽³⁾.

ومن أمثلة أبي علي في التذكرة كما نقل عنه: (زيد خير ما تكون خير مِنْك) والتقدير ((زيد خير مِنْكَ خَيْرٌ مَا تَكُونُ، فجعل خير ما تكون حالاً من الكاف المجرور في مِنْكَ وقد منها عليه)⁽⁴⁾.

ومن السمع أيضاً كلام العرب فاحتاجوا على جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف بطائفة من الشواهد الشعرية منها قول كثير عزّه: لَئِنْ كَانَ بَرْدُ الْمَاءِ هَيْمَانَ صَادِيَا إِلَيْيَ حَيْبِيَا إِنَّهَا لَحَيْب⁽⁵⁾

ووجه الاستدلال بالبيت تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف فقوله: هَيْمَانَ صَادِيَا حَالَانِ مِنْ الْيَاءِ فِي إِلَيْهِ، والتقدير: لَئِنْ كَانَ بَرْدُ الْمَاءِ حَيْبِيَا إِلَى فِي حَالِهِ هَيْمَانَ صَادِيَا ومن السمع أيضاً قول طلحة بن خويلد الأسدية: فَإِنْ تَكُ أَذْوَادُ أَصِبَنَ وَنِسْوَةً فَلَنْ يَذْهَبُوا فِرْغًا يُقْتَلُ حِبَال⁽⁶⁾

(1) الفوائد والقواعد : 304 ، وينظر : الأُمالي الشجيريّة : 281 / 2.

(2) الفوائد ينظر : كشف المشكل : 1 / 482 ، والتبيان في إعراب القرآن : 1 / 197 ، وشرح التسهيل : 2 / 253 ، وشرح التصریح : 1 / 378 ، وحاشية الصبان : 2 / 263 ، والمدرسة البغدادية : 192 .

(3) شرح اللّمع : 1 / 138 .

(4) ينظر : شرح التسهيل : 2 / 253 ، والبحر المحيط : 8 / 549 ، ولم أعثر على التذكرة.

(5) ديوان كثير عزّه : 522 .

(6) شرح التسهيل : 2 / 254 .

والشاهد فيه قوله: "فِرْغًا يُقْتَلِ حِبَالٍ إِذْ قَدْمَ الْحَالِ" وهو قوله: "فِرْغًا عَلَى صَاحِبِهَا الْمُجْرُورَ بِالْبَلَاءِ" وهو قوله: "يُقْتَلِ" والتقدير: "فَلَنْ يَذْهَبُوا بِدَمِ حِبَالٍ فِرْغًا"، ومنه أيضاً قول الشاعر:

إِذَا أَمْرَءُ أَعْيَتُهُ الْمَرْوَةُ نَائِشَةً
فَمَطْلَبُهَا كَهْلًا عَلَيْهِ شَدِيدٌ⁽¹⁾.

ووجه الاستشهاد بالبيت قوله: "كَهْلًا إِذْ وَقَعَ حَالًا مِنْ قَوْلِهِ لِكَ "عَلَيْهِ" الْحَالِ" هنا متقدمة على صاحب الحال المجرور والتقدير: "عَلَيْهِ كَهْلًا" ومن السمع أيضاً قول الشاعر:

سَلَّيْتُ طُرًّا عَنْكُمْ بَعْدَ بَيْنِكُمْ
يَذْكُرَاكُمْ حَتَّى كَانَكُمْ عِنْدِي⁽²⁾.

أراد: سَلَّيْتُ عَنْكُمْ طُرًّا، إذ قدم الحال وهو قوله: "طُرًّا" على صاحبها المجرور بحرف الجر "عَنْ". وغيرها من الشواهد الأخرى التي استدل بها المجizzون لتقديم الحال على صاحبها المجرور.

وفند النحاة الذين أيدوا منع تقديم الحال على صاحبها المجرور ما احتاج به ابن كيسان وأبو علي وابن برهان وابن مالك وغيرهم من المجizzين لتقديم الحال على صاحبها المجرور، فذهب ابن هشام وخالد الأزهري والأشموني من المتأخرین: إلى أن هذه الشواهد التي استدلوا بها هي من الضرورة الشعرية وأن جواز ذلك مخصوص بالشعر⁽³⁾.

وأول النحاة البيت الأول: بأن قوله: "بَرْدٌ" مصدر، و "هَيْمَانٌ" منصوب على أنه مفعول به والتقدير: "لَئِنْ كَانَ بَرْدُ الْمَاءِ جَوْفًا هَيْمَانٌ صَادِيًّا إِلَيْهِ حَبِيبٌ" فحذف الموصوف، وأقام الصفة مقامه. وقيل يجوز أن يكون حالاً من الماء أي: في

(1) الخزانة : 3/220 ، تُسَبِّبُ هَذَا الْبَيْتُ لـ سُوِيدَ بْنَ حَذَاقَ الْعَبْدِيِّ وَالْمَعْلُوتَ السَّعْدِيِّ وَالْمَعْلُوتَ بْنَ بَدْلَ الْفَرِيعِيِّ ، الخزانة : 1/526 .

(2) شرح ابن الناظم : 128 .

(3) ينظر : أوضح المسالك : 2/90 ، وشرح التصریح : 1/378 ، وشرح الأشمونی : 3/54 .

حال هيeman الماء على حد المبالغة⁽¹⁾. أمّا الآية فقد أولت تأويلاً آخر من شأنها إخراجها عن دائرة الاستشهاد فذهب الزجاج إلى أنّ قوله كافّة حال من الكاف في أرسالناك والباء للمبالغة لا للتأنيث، أي: أرسالناك لتُكفَّ النّاسَ عَنِ الشِّرْكِ وَأَرْتِكَابِ الْكَبَائِرِ⁽²⁾.

وقال الرضي بأنّ هذا التخريج فيه تعسّف⁽³⁾. في حين ذهب الزمخشري: إلى أنّ "كافّة" صفة لمصدر الفعل المذوف تقديره إرسالة حذف الموصوف وأقيمت الصفة مقامه، والتقدير: إلا إرسالة كافّة للناس⁽⁴⁾، قال: ((إلا إرسالة عامة لهم محيطة بهم، لأنّها إذا شملتهم فقد كفتهم أن يخرج أحد منهم))⁽⁵⁾.

ورد ابن مالك على ما ذهب إليه الزجاج: بأنّ إلحاقي التاء للمبالغة مقصورة على السمع ولا تأتي غالباً على أمثلة المبالغة كنسبة ومهذارة، فإنّ حملت على السمع حملت على شاذ الشاذ، والحمل على الشاذ مكرر فكيف على شاذ الشاذ⁽⁶⁾. ورد أبو حيّان أيضاً على ما ذهب إليه الزجاج: أنّ "كافّة" يعني جاماً: قائلًا: ((لأنّ اللغة لا تساعد على ذلك؛ لأنّ كف ليس بمحفوظ أن معناه جمع))⁽⁷⁾.

(1) ينظر: شرح شواهد العيني بهامش حاشية الصبان : 2/263.

(2) ينظر: الكشاف : 2/971 ، والأمالي الشجرية : 2/281 ، والتبيان في إعراب القرآن : 2/197 ، وشرح التسهيل : 2/253 ، والبحر المحيط : 8/549 ، وأوضاع المسالك : 2/90 ، ولم أجده هذا الرأي في كتاب معاني القرآن وإعرابه للزجاج .

(3) ينظر: شرح الكافية : 2/68 ، وحاشية الصبان : 2/264.

(4) ينظر: البحر المحيط : 8/549 ، وشرح التسهيل : 2/252 ، وشفاء العليل : 2/528 ، والفوائد الضيائية : 1/389 ، وحاشية الصبان : 2/253 .

(5) الكشاف : 3/971 .

(6) ينظر: شرح التسهيل : 2/253 ، وشرح التصرير : 1/319 .

(7) البحر المحيط : 8/549 .

وذهب خالد الأزهري إلى أن قول الزمخشري: ((إلا إرساله كافة)) يجعل كافة نعت لصدر مخدوف يخالف ما نقله ابن برهان: أن كافة لا تستعمل إلا حالا، وأن الصفة لا تنوب عن الموصوف إلا إذا اعتمد ذكره معه⁽¹⁾.

في حين ذهب الزمخشري إلى أن من جعل كافة حالاً من المجرور متقدما عليه فقد أخطأ. معللاً علة المنع بقوله: ((لأن تقدم حال المجرور عليه في الأصلالة بمنزلة تقدم الجار على المجرور، ولم نر من يرتكب هذا الخطأ ثم لا يقنع به حتى يضم إليه أن يجعل اللام بمعنى إلى لأنه لا يستوي له الخطأ الأول إلا بالخطأ الثاني))⁽²⁾.

وذهب ابن هشام: إلى أن ما ذهب إليه ابن مالك ومن سبقه من أن قوله: "كانة حال من الناس، يلزم منه تقديم الحال المخصوصة، وتعدى أرسل باللام، والأكثر تعدية بـ" إلى الأول ممتنع والثاني خلاف الأكثر⁽³⁾. وأحياناً عن الأول: بأن تقديم الحال المخصوص فيه مع إلا جائز لعدم اللبس، قياساً على جواز تقديم الفاعل والمفعول المخصوص فيما مع إلا، على أنه يمكن أن يجعل المخصوص قوله: "إرسالة" والخصوص فيه قوله: للناس كافة" فيكون بذلك كل من المخصوص والمخصوص فيه في مكانه.

وأحياناً عن الثاني: بأنه لا ضير في خالفة الأكثر؛ لأن تعدى أرسل باللام كثير فصيح واقع في التنزيل⁽⁴⁾ كقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً﴾ [النساء / 79].

ورد أبو حيان على ما ذهب إليه الزمخشري ومن تبعه إلى أن ما ذهب إليه الزمخشري شنيع قال أبو حيان: ((لأن قائل ذلك لا يحتاج إلى أن يتأنى اللام بمعنى إلى، لأن أرسل يتعدى إلى ويتعذر باللام، قوله: (وأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً). ولو

(1) ينظر: شرح التصريح : 1/379 ، وحاشية الصبان : 2/265 .

(2) ينظر: الكشاف : 2/971 .

(3) ينظر: أوضح المسالك : 2/90 .

(4) ينظر: شرح التصريح : 1/379 - 380 ، وحاشية الصبان : 2/263 .

تأول اللام بمعنى إلى، لم يكن ذلك خطأ لأن اللام قد جاءت بمعنى إلى، وإلى جاءت بمعنى اللام⁽¹⁾.

وأخذ الصبان (1206هـ) على ابن مالك تجويزه تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف على الرغم من أنه اعترف في تسهيله⁽²⁾. بضعف تقديم الحال على صاحبها المجرور بالحرف، فكيف خرج الآية على الضعيف، لذلك رجح الصبان ما ذهب إليه المخشي من كون "كافة لـإرسالة" وهو مصدر الفعل "أرسل" فحذف الموصوف وأقيمت الصفة مقامه⁽³⁾.

وما تقدم يتضح أن ما ذهب إليه ابن كيسان وأبو علي الفارسي وابن برهان ومن تبعوهم في جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور هو الرأي الأصح وهو الأجرد بأن نأخذ به لأنهم استندوا فيما ذهبوا إليه بالسماع من كلام الله ومن كلام العرب، وإن فنده المانعون من التقديم إلا أنني أميل إلى صحة جواز التقديم لكثرة الشواهد الشعرية التي تقدم فيها الحال على صاحبها المجرور.

الخلاف في تقديم التمييز على عامله المتصرف

يعد تقديم التمييز على عامله المتصرف من الموضوعات التي وقع فيها الخلاف بين النحويين الكوفيين والبصريين. فذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم التمييز على عامله المتصرف وهو مذهب سيبويه⁽⁴⁾. ووافقه في ذلك من الكوفيين الفراء⁽⁵⁾، وأغلب الثّحّة الذين جاؤوا بعدها منهم ابن السراج⁽⁶⁾، والزجاجي⁽⁷⁾

(1) البحر المحيط : 8/550 .

(2) ينظر : تسهيل الفوائد : 110 .

(3) ينظر : حاشية الصبان : 2/263 .

(4) ينظر : الكتاب : 1/204 - 205 .

(5) ينظر : معاني القرآن : 1/79 ، وارتشاف الضرب : 4/1634 ، وشرح الأشموني : 3/159 .

(6) ينظر : الأصول : 2/229 .

(7) ينظر الجمل : 242 .

وأبو علي الفارسي⁽¹⁾، والفارقي⁽²⁾، وابن جني⁽³⁾، والثمانيني⁽⁴⁾، وابن باشاذ⁽⁵⁾، والجرجاني⁽⁶⁾، والزخشي⁽⁷⁾، وابن الحشاب⁽⁸⁾، واليمني⁽⁹⁾ وابن الخباز⁽¹⁰⁾، وابن وابن يعيش⁽¹¹⁾، وابن الحاجب⁽¹²⁾، وابن عصفور⁽¹³⁾، ورضي الدين الاستربادي⁽¹⁴⁾، وابن هشام الأنصاري⁽¹⁵⁾ وغيرهم من المتأخرین کابن النظام، وخالد الأزهري، وابن كمال باشا والفاکھی ...⁽¹⁶⁾. فلا یجوز عندهم القول: عرقاً تصبب زیداً، ولا شحماً تفقاً الكبش في: تصبب زیداً عرقاً، وتفقاً الكبش شحماً.

قال سیبویه: ((... وذلك قولك: امتلأت ماء، وتفقات شحماً، ولا تقول: امتلأته، ولا تفقاته، ولا يعمل في غيره من المعرف، ولا يقدم المفعول فيه فتقول:

(1) ينظر : الإيضاح العضدي : 203 / 1 .

(2) ينظر : تفسير المسائل المشكلة : 139 .

(3) ينظر : الخصائص : 2 / 384 .

(4) ينظر : الفوائد والقواعد : 307 .

(5) ينظر : شرح المقدمة المحسبة : 2 / 317 .

(6) ينظر : المقصد : 2 / 694 - 695 .

(7) ينظر : المفصل : 66 .

(8) ينظر : المرتجل : 159 .

(9) ينظر : كشف المشكل : 1 / 492 - 493 .

(10) ينظر : العرة المخفية : 1 / 278 .

(11) ينظر : شرح المفصل : 2 / 73 .

(12) ينظر : الإيضاح في شرح المفصل : 1 / 356 .

(13) ينظر : المقرب : 1 / 165 .

(14) ينظر : شرح الكافية : 2 / 108 .

(15) ينظر : معنى الليب : 2 / 11 .

(16) ينظر : شرح ابن الناظم : 138 - 139 ، وشرح التصریح : 1 / 400 ، وأسرار النحو : الفواكه الجنية : 144 ، والفوائد الجنية : 243 .

ماءً امتلأتُ كما لا يقدّم المفعول فيه في الصفة المشبهة ولا في هذه الأسماء لأنّها ليست كالفاعل⁽¹⁾).

وذهب ابن السراج إلى أنّ القياس في هذا الباب عدم جواز تقديم التمييز على عامله المتصرف⁽²⁾، وإلى ذلك أيضاً ذهب ابن جني قال: ((وما يقع تقادمه الاسم المميز وإنْ كان الناصب فعلاً متصرفاً. فلا نجيز: شَحْمًا ثَفَقَاتُ، ولا عَرْقاً ثَصَبَتُ)). وهذا النص واضح يصرّح فيه ابن جني بعدم جواز تقديم التمييز على عامله المتصرف.

أما الكوفيون فذهبوا إلى جواز تقديم التمييز على عامله المتصرف ويسّبب الجواز إلى الكسائي⁽⁴⁾، ووافقهم في ذلك من البصريين الأخفش⁽⁵⁾.

وأبو عمر الجرمي (225)⁽⁶⁾، وأبو عثمان المازني (249)⁽⁷⁾، والبرد⁽⁸⁾. ومن من المتأخرین وافقهم ابن مالك⁽⁹⁾، وأبو حیان في الارتشاف⁽¹⁰⁾.

(1) الكتاب : 204 / 1 - 205 .

(2) ينظر : الأصول : 229 / 2 .

(3) الخصائص : 384 / 2 .

(4) ينظر : ارشاف الضرب : 4 / 1634 ، وأوضح المسالك : 2 / 116 ، وشرح ابن عقيل : 2 / 248 ، وهمع الهوامع : 2 / 342 ، وشرح الأشموني : 3 / 168 ، والموفي : 42 .

(5) ينظر: الإرشاد إلى علم الإعراب : 109 .

(6) ينظر : ارشاف الضرب : 4 / 1634 ، وهمع الهوامع : 2 / 343 ، وشرح الأشموني : 3 / 168 .

(7) ينظر : المقتضب : 2 / 36 ، والأصول : 1 / 229 ، 2 / 270 ، وعلل النحو : 254 ، وتفسير وتفسير المسائل المشكّلة : 139 ، والخصائص : 2 / 384 ، وشرح اللّمع : 1 / 141 ، والمفصل : 66 ، والمرتجل : 159 ، وشرح الجمل لابن عصفور : 2 / 283 .

(8) ينظر : المقتضب : 2 / 36 .

(9) ينظر : تسهيل الفوائد : 115 ، وشرح التسهيل : 2 / 303 ، وشرح العمدة : 475 - 476 .

(10) ينظر : ارشاف الضرب : 4 / 1634 .

فأجازوا تقديم التمييز على عامله المتصرف نحو: "نفساً طاب زيدٌ" ، و "عرقاً تصيبتُ" ، و "شحماً تفقاتُ". قال المبرد في جواز تقديم التمييز على عامله: ((واعلم أنَّ التبيين إذا كان العامل فيه فعلاً جاز تقديمه لتصريف الفعل فقلت: تفقاتُ شحاماً، وتصيبتُ عرقاً، فإنْ شئت قدّمت فقلت: شحاماً تفقاتُ، وعرقاً تصيبتُ))⁽¹⁾. فالنص واضح يبين موقف المبرد من هذه المسألة وموافقته للكوفيين. وقال ابن مالك من المؤخرين: ((والجواز مذهب الكسائي والمازني والمبرد، وبقولهم أقول))⁽²⁾.

وقال: ((ولا يمنع تقديم الممِيز على عامله إنْ كان فعلاً متصرفاً وفاصاً للكسائي والمازني والمبرد))⁽³⁾.

وقال أبو حيَان مبيناً موقفه من هذه المسألة بعد أنْ عرض مذهب البصريين والkovيين إذ وافق الكسائي بقوله: ((وهو الصحيح لكثره ما ورد من الشواهد على ذلك وقياساً على الفضلات))⁽⁴⁾.

وعرض ابن كمال باشا الخلاف في هذه المسألة مصرياً لمنع تقديم التمييز متابعاً في ذلك البصريين قال: ((ولا يجوز تقديم التمييز على عامله سواء أكان فعلاً أم غيره خلافاً للكوفيين والمازني والمبرد فإنهم جوزوا تقديمه إنْ كان فعلاً))⁽⁵⁾.

احتجّ البصريون على منع تقديم التمييز على عامله المتصرف، بأنَّ التمييز في الأصل فاعل في المعنى، فكما أنَّ الفاعل لا يتقدّم على الفعل فكذلك هاهنا لا يتقدّم التمييز على عامله، فإذا قلت: "تصيب زيد عرقاً" ، و "تفقاً الكبش شحاماً" كان المتسبِّبُ هو العرق، والمتفقِّيء هو الشحم من جهة المعنى، فافعل للعرق والشحم

(1) المقتضب : 36 ، وينظر : الجمل : 242 .

(2) شرح التسهيل : 2/302 ، وينظر : شرح العمدة : 476 ، وشفاء العليل : 2/559 .

(3) تسهيل الفوائد : 115 .

(4) ارشاد الضرب : 4/1634 .

(5) أسرار النحو : 114 ، وينظر : شرح المكودي : 133 - 134 ، وكاشف الخصاصة : 158 ، وشرح ابن طولون : 1/429 ، و "شحاماً" في 158 .

لا لـ"زيد" و "الكبش" فلما كان هو الفاعل في المعنى لم يجز تقاديه كما لو كان فاعلاً
لفظاً⁽¹⁾.

قال أبو علي: ((فما عمل فهي الفعل فنحو: **تَفَقَّأَ زَيْدٌ شَحْمًا** وَتَصَبَّبَ بَدْنُ عَمْرَو عَرَقًا، وَامْتَلَأَ الْإِنَاءُ مَاءً، فَالمنصوب في هذا الموضع هو المرفوع في المعنى لأنَّ المتَصَبِّبَ هو العرق والذِي ملأ الإناء هو الماء، والذِي تَفَقَّأَ هو الشحم ...))⁽²⁾.

وبيان أنَّ التمييز هو الفاعل في المعنى أنَّ الأصل في: **تَفَقَّأَ زَيْدٌ شَحْمًا**: **تَفَقَّأَ شَحْمُ زَيْدٍ**، ثم اتسعوا في الكلام فأزيل الفاعل عن موضعه، ونسب الفعل إلى "زيد" فأخرج الاسم الذي كان فاعلاً في الأصل خرج الفضلات فميّزوا به ليزول الإبهام الذي دخل الكلام، ومصدر هذا الإبهام هو حينما سُبَّ الفعل إلى "زيد" أصبح الكلام: **تَفَقَّأَ زَيْدٌ شَحْمٌ**، والفعل لا يرفع فاعلين فلذلك نصب الشحم على التمييز لإزالة هذا الإبهام ولبطلان رفعه وجره، فلما كان التمييز فاعلاً في الأصل لم يغير عمما كان يستحقه من وجوب التأخير لما فيه من الإخلال بالأصل. فلذلك منعوا تقديم التمييز على عامله المتصرف⁽³⁾.

وقال بعضهم إنَّ التمييز كالنعت في الإيضاح، والنعت لا يتقدّم على عامله فكذلك ما أشبهه. وهذا مذهب أبي علي الفارسي واستحسن ابن خروف⁽⁴⁾.

(1) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 830 / 2 ، مسألة : 120 ، وأسرار العربية : 113 - 114 ، والعَرَةُ المخفية : 1 / 278 ، وشرح المفصل : 2 / 74 ، والإيضاح في شرح المفصل : 560 / 1 ، وشرح الكافية : 180 / 2 ، والإقليد : 2 / 560 ، وائتلاف النصرة : 38 مسألة . 15

(2) الإيضاح العضدي : 203 / 1.

(3) ينظر : تفسير المسائل المشكلة : 139 ، وشرح المقدمة المحسنة : 2 / 317 - 318 ، والمرتجل : 159 ، والتبين : 316 مسألة : 47 ، وشرح ابن الناظم : 139 ، وشرح التصريح : 1 / 400 ، والمطالع السعيدة : 2 / 20.

(4) نقاً عن شرح التصريح : 1 / 400 ، وينظر : حاشية الخضري : 1 / 51 ، والكتاب الدرية ، 385 / 2 ، وهداية السالك : 3 / 279 ، لم أجده الرأي لأبي علي في كتبه .

وذهب ابن الحاجب إلى أنه لا يجوز تقديم التمييز؛ لأن تقديم التمييز يخرجه عن حقيقته وهو أن يميز ما بهم، فالتمييز في المعنى تفسير والتفسير لا بد في المعنى أن يكون مؤخراً عن المفسر، وفي تقديم التمييز إخراجه عن ذلك فوجب تأخيره⁽¹⁾، وما ذهب إليه ابن الحاجب هو مذهب ابن النحاس والفارسي كما نقل السيوطي ذلك عنهم⁽²⁾. وتابعهم في ذلك اليمني⁽³⁾.

وذهب ابن عصفور إلى أنه لا يجوز تقديم التمييز على عامله لأن الناصل له ليس الفعل وإنما هي الجملة بأسرها فنصب التمييز بعد تمام الكلام⁽⁴⁾.

قال سيبويه موضحاً علة منع تقديم التمييز على عامله: ((ولا يقدم المفعول فيه فتقول: ماء امتلأت ... وذلك لأن فعل لا يتعدى إلى مفعول، وإنما هو بمنزلة الانفعال، لا يتعدى على مفعول ... وإنما أصله: امتلأت من الماء، تفقات من الشحم، فحذف هذا استخفافاً وكان الفعل أجدر أن يتعدى، إن كان هذا ينفذ - وهو في أنهم ضعفوه - مثله))⁽⁵⁾.

والنحاة الذي جاؤوا بعد ساروا على نهجه موضحين ما احتاج به في منع تقديم التمييز فمن هؤلاء نجد ابن الوراق يبين ما احتاج به سيبويه في منع التقديم قائلاً: ((إن التمييز في هذه الأفعال فاعل في الحقيقة وذلك أنك إذا قلت: تصبب عرقاً، فالفاعل العرق في المعنى، ولكنه نقل عنه إلى الشخص، فلما كان فاعلاً في المعنى، وكان الفاعل في الأصل لا يجوز تقديمه إلا على نية التأخير، كذلك لا يجوز أن يقدم هذا، إذا كان فعلاً))⁽⁶⁾.

(1) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل : 1/356 ، وأمالی ابن الحاجب : 1/408 ، وشرح الكافية : 2/108 ، والکواكب الدرية : 2/385 .

(2) ينظر: الأشباه والنظائر : 2/289 - 290 .

(3) ينظر: كشف المشكّل : 1/493 .

(4) ينظر: شرح الجمل : 2/284 ، وهمع الهوامع : 2/343 .

(5) الكتاب : 1/205 ، وينظر: الفوائد والقواعد : 308 .

(6) علل النحو : 254 - 255 ، وينظر: الأصول : 2/229 ، والخصائص : 2/384 .

وهذا النص لابن الوراق تعضيد لما ذكرنا بشأن ما احتاج به البصريون لمنع تقديم التمييز على عامله.

أما الكوفيون ومن وافقهم فاحتجوا بما ذهبوا إليه من جواز تقديم التمييز على عامله المتصرف بالسماع والقياس. أما السماع فمنه قول المخبل السعدي:

أَتَهُجُّرُ سَلْمَى بِالْفِرَاقِ حَيْثُهَا وَمَا كَانَ نَفْسًا بِالْفِرَاقِ تَطْبِبُ⁽¹⁾

ووجه الاستدلال بالبيت أنه نصب "نفساً" على التمييز، وقدمه على العامل فيه وهو قوله: "تطيب" والتقدير: "وما كان تطيب سلمى نفساً على أن" في كان ضمير القصة، وفي تطيب ضمير سلمى ثم قدم نفساً⁽²⁾.

ورد جمهور البصريين ما احتجوا به وذهبوا إلى أن هذا البيت ضرورة لا يقاس عليه. وهذا ما ذهب إليه البطليوسى⁽³⁾.

وذهب بعضهم إلى أن "نفساً" منصوب بفعل مضمر تقديره: "أعني نفساً وعلى هذا لا يكون لهم حجة فيما ذهبوا إليه"⁽⁴⁾.

وذهب ابن الخباز إلى أن "نفساً" خبر كان⁽⁵⁾، وذهب أبو علي الفارسي وابن جني ومن تابعهما إلى أن الرواية الصحيحة هي رواية الزجاجي وإسماعيل ابن نظر وأبي إسحاق:

(1) المخبل السعدي حياته وما تبقى من شعره د. حاتم صالح الضامن ، مجلة المورد ، مجلد (2) العدد (1) 1973 ص 124 ونسب هذا البيت للأعشى همدان ، ولقيس بن الملوح : ينظر : الدرر : 37/4 .

(2) ينظر : الجمل : 243 ، والمقتضى : 695 / 2 ، والإنصاف في مسائل الخلاف : 2 / 829 ، والإقليد : 2 / 561 .

(3) ينظر : الحل في شرح أبيات الجمل : 167 ، والدرر : 37/4 .

(4) ينظر : علل النحو : 255 ، وأسرار العربية : 114 ، والإنصاف في مسائل الخلاف : 2 / 831 .

(5) ينظر : الغررة المخفية : 1 / 278 .

* وما كانَ نَفْسِي بِالْفِرَاقِ تَطِيبُ *⁽¹⁾

وإذا صحت هذه الرواية، فلا يكون للكوفيين حجّة فيما ذهبوا إليه؛ لأنّ "نَفْسِي" حينئذ اسم كان، و"تَطِيبُ" خبرها، فكانه قال: "وَمَا كَانَ نَفْسِي طَيِّبَةً".⁽²⁾ وذكر الزجاجي بأنّ هذا البيت يُنشد: "وَمَا كَانَ نَفْسٌ بِالرُّفْعِ" على أنه اسم كان.⁽³⁾ وربما هذه الرواية هي التي قصدها النحاة الذين جاؤوا بعد الزجاجي على الرغم من اختلاف روایتهم لها لأنّ تحرير "نفس أو نَفْسِي" واحد في الروايتين وهي اسم كان.⁽⁴⁾ واحتج ابن مالك لبيان صحة ما ذهبوا إليه بطائفة من الشواهد الشعرية فمن

ذلك قول ربيعة بن مقدوم الضبي:

ثَيِّرُ عَجَاجًا بِالسَّنَابِكِ أَصْهَبَا
وَوَارِدَةً كَانَهَا عَصْبَ الْقَطَا

كَمِيشٌ إِذَا عَطِفَاهُ مَاءٌ تَحَلَّبَا⁽⁴⁾
رَدَدَتْ يَمِيلُ السَّيْدِ تَهِيدٌ مَقْلُصٌ

والشاهد فيه قوله: "ماءٌ تَحَلَّبٌ" إذ قدم التمييز وهو قوله: "ماءٌ على عامله المتصرف وهو قوله: "تحلب"، ومثله قول بعض الطائيين:

أَنْفَسَاً تَطِيبُ بَنِيلِ الْمَنَى وَدَاعِيَ الْمُنْزُونِ يُنَادِي جَهَارًا⁽⁵⁾

ووجه الاستدلال بالبيت جواز تقديم التمييز وهو قوله: "نفسًا على عامله المتصرف وهو قوله: "تطيب"، والمعنى: أن تطيب نفسًا، ومثله قول الشاعر:

ضَيَّعْتُ حَزْمِي فِي إِبْعَادِي الْأَمْلَا

وَمَا ارْعَوْيَتُ وَشَيْبًا رَأْسِي اشْتَعَلَ⁽⁶⁾

(1) الإيضاح العضدي : 1/203 ، والخصائص : 2/384 ، وينظر : هامش الكتاب : 2/212 واللّمع : 1/142 ، وشرح المقدمة المحسبة : 2/291 ، والمقصود : 2/695 ، والحلل في

شرح أبيات الجمل : 167 ، والإرشاد إلى علم الإعراب : 109 .

(2) ينظر : المقصود : 2/695 .

(3) ينظر : الجمل : 243 .

(4) شرح التسهيل : 2/302 .

(5) شرح العمدة : 2/477 .

(6) شرح التسهيل : 2/303 .

ومثله أيضاً قول الشاعر:

ولست إذا درعاً أضيق بضارع⁽¹⁾
ولا يائسٍ عند التعسرِ من يسرٍ

ووجه الاستدلال به كالشواهد السابقة ورد ابن هشام ما استدلّ به ابن مالك فذهب إلى أنّ ابن مالك سها فيما استشهد به في البيت الأول لأنّ قوله: "عطفاً" مرفوع بمحذف يفسره المذكور والناصب للتمييز هو المذوف⁽²⁾.

أما الأبيات الأخرى فذهب ابن الناظم ووافقه ابن هشام إلى أنها مستباحة للضرورة كما استبيح لها تقديم التمييز على العامل غير المتصرف⁽³⁾.

أما القياس فلأنّ العامل فعل متصرف، فجاز تقديم معموله عليه كسائر الأفعال المتصرفـة. فقاـسو جواز تقديم التميـز على عاملـه المتصرفـ على المفعـولـ به فـكما يـجوز تقديم المـفعـولـ به على الفـعلـ المتـصرفـ نحوـ: "عـمراً ضـربـ زـيدـ".

فكـذلك يـجوز تقديم التـميـز على عاملـه المتـصرفـ نحوـ: "نـفـساً طـابـ زـيدـ"⁽⁴⁾. قال المازني كما نقلـه عنه ابن عصـفورـ: ((وإذا كان العـاملـ متـصرفـ فلا مـانـعـ لهـ منـ التـصرفـ فيـ معـمولـهـ))⁽⁵⁾.

كـما أـجازـوا تقديم التـميـز على عـاملـهـ المتـصرفـ قـيـاسـاً علىـ الحالـ فعلـى الرـغمـ منـ آنـهمـ منـعواـ تقديمـ الحالـ علىـ عـاملـهـ المتـصرفـ لـوجـودـ مـانـعـ وـهوـ الإـضـمارـ قبلـ الذـكرـ، عـدـواـ تقديمـ الحالـ علىـ عـاملـهـ المتـصرفـ قـيـاسـاً.

(1) شرح الكافية الشافية : 277 / 2 .

(2) يـنظرـ : مـعـنىـ الليـبـ : 2 / 112 .

(3) يـنظرـ : شـرحـ ابنـ النـاظـمـ : 139 ، وـمعـنىـ الليـبـ : 2 / 112 .

(4) يـنظرـ : الإـنـصـافـ فيـ مـسـائـلـ الـخـلـافـ : 2 / 830 ، وأـسـرـارـ الـعـرـبـةـ : 114 ، وـالـتـبـيـنـ : 396 ، وـحـاشـيـةـ الـخـضـرـيـ : 1 / 512 .

(5) شـرحـ الجـمـلـ : 2 / 283 .

واحتاجوا على البصريين فيما ذهبوا إليه من جواز تقديم الحال على عامله المتصرف، فإذا كانوا يحوزون تقديم الحال على عامله فمن الأولى أنْ يحوزوا تقديم التمييز على عامله المتصرف على الرغم من كون الحال هو الفاعل في المعنى في نحو: "راكباً جاءَ زيداً"⁽¹⁾.

وأجاب البصريون على ما ذهب إليه الكوفيون بأنه لا ينبغي أنْ يقاس التمييز على الحال وعلى سائر الفضلات لأنَّ هنالك فرقاً بين: "جاءَ زيداً راكباً، وطابَ زيداً نفساً، فإذا قلنا: "جاءَ زيداً راكباً فزيد" هو الفاعل لفظاً ومعنى، وإذا استوفى الفعل فاعله لفظاً ومعنى صار "راكباً" بمنزلة المفعول فجاز تقديميه على عامله المتصرف كالمفعول نحو: "عمراً ضربَ زيداً أمماً إذا قلنا: "طابَ زيداً نفساً فنفساً" هو الفاعل في المعنى فلم يكن "نفساً" بمنزلة المفعول من هذا الوجه؛ لأنَّ الفعل استوفى فاعله لفظاً لا معنى، فلم يجز تقديميه كما لا يجوز تقديم الفاعل⁽²⁾.

وابن يعيش من النحوين المتأخرین الذين ردوا على ما ذهب إليه الكوفيون معيضاً ما ذهب إليه البصريون قال: ((نحن وإذا قلنا: جاءَ زيداً راكباً فقد استوفى الفعل فاعله لفظاً ومعنى وبقي المنصوب فضلة فجاز تقديميه، وأمما إذا قلنا: طابَ زيداً نفساً، فقد استوفى الفعل فاعله لفظاً ولم يستوفه من جهة المعنى فلذلك لم يجز تقديم المنصوب كما لم يجز تقديم المرفوع))⁽³⁾.

ورد أبو البركات الأنباري ما ذهب إليه الكوفيون من أنْ تقديم الحال على عامله هو القياس ولكن لم يتقدم لأنَّه يؤدي إلى الإضمار قبل الذكر قال: ((وكذا نقول هنا: كان القياس يقتضي أنْ يجوز تقديم التمييز على العامل فيه إلا أنَّه لم

(1) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 830 / 2 ، والتبين : 396 .

(2) ينظر : الخصائص : 384 / 2 ، والمقصد : 695 / 2 ، وأسرار العربية : 114 ، وإنصال في مسائل الخلاف : 830 / 2 - 831 ، والغرَّة المخفية : 1 / 278 ، وائلات النصرة : 38 .

(3) شرح المفصل : 74 / 2 .

يجز عندنا لدليل دلّ عليه، وهو أنّ التمييز هو الفاعل، والفاعل لا يجوز تقديمها على الفعل⁽¹⁾).

وزاد: ((إذا جاز لكم أنْ تركوا ما هناك لدليل جاز لنا أنْ نتركه هنا
لدليل))⁽²⁾.

أما احتجاجهم بتقديم التمييز قياساً على تقديم الحال، فردّ عليهم أبو البركات الأنباري بأنّ لا حجّة لهم فيه؛ لأنّهم لا يحيّزون تقديم الحال ولا يعتقدون بصحته فكيف يحتجون علينا بما لا يعتقدون صحته⁽³⁾.

وبعد هذا العرض في هذه المسألة الخلافية بين النحوين أجد نفسي متفقة مع ما ذهب إليه سيبويه ومن تابعه من البصريين من أنه لا يجوز تقديم التمييز على عامله المتصرف. لأنني أجد ما احتجوا به أقوى من حجّة الكوفيين وإن استدلّوا على ما ذهبوا إليه بالسماع لأنّ ما احتجوا به أول تأويلات آخر جته من دائرة الاحتجاج، فضلاً عن ذلك أرى أنّ ما ذهب إليه البصريون أقرب إلى الصواب لأنّ قولنا: "طابَ زَيْدٌ نَفْسًا فِنْفَسًا" هو الفاعل في المعنى، وكما لا يجوز تقديم الفاعل فكذلك لا يجوز تقديم التمييز لها هنا.

الخلاف في تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام

تعدّ مسألة تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام في المسائل التي وقع فيها الخلاف بين النحوين والبصريين. فذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام سواء أكانت الجملة مثبتة أم منفيّة فلا يقال: "إلا زيداً قام القوم"، ولا إلا طعامك ما أكل زيد، ولا "ما إلا زيداً قام القوم"⁽⁴⁾.

(1) الإنصال في مسائل الخلاف : 832/2 .

(2) المصدر نفسه : 832/2 .

(3) ينظر : المصدر نفسه : 832/2 .

(4) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 1/273 مسألة : 36 ، والتبيين : 406 مسألة : 68 ، وشرح التسهيل : 2/211 ، وشرح الكافية : 2/118 ، وارشاف الضرب : 3/1517 ،

في حين ذهب الكوفيون إلا أنه يجوز تقديم حرف الاستثناء في أول الكلام فيجوز القول: **إلا طعامك ما أكل زيد**، و**إلا زيداً قام القوم**، على تقديم أداة الاستثناء والمستثنى في أول الكلام⁽¹⁾. نص عليه الكسائي⁽²⁾، وإليه ذهب أبو إسحاق الزجاج⁽³⁾.

قال الكنغراوي: ((ويجوز تقديم المستثنى على المستثنى منه وعامله نحو إلا زيداً ما جاءني أحد))⁽⁴⁾. وهذا النص للكنغراوي يبين مذهب الكوفيين في جواز تقديم المستثنى وأداة الاستثناء أول الكلام.

وأجاز الأخفش: **أين إلا زيداً قومك**، وكيف **إلا زيداً قومك**؛ لأنّه بمنزلة: **أهاهنا إلا زيداً قومك**. فالمستثنى وقع بين شطري الجملة⁽⁵⁾.

وتبعه الرماني في ذلك قائلاً: ((قول: **أئى إلا زيداً قومك** على التقديم والتأخير))⁽¹⁾.

والكوكب الدربي: 379، وائتلاف النصرة: 175، مسألة: 53 وهمع الموامع: 2/260، والمطالع السعيدة: 1/443، والأشباه والنظائر: 195/2، وحاشية يس: 1/354، والرماني النحوي: 412.

(1) ينظر: الإنصال في مسائل الخلاف: 1/273، والتبيين: 406، وشرح الكافية: 2/119، وائتلاف النصرة: 175، وهمع الموامع: 2/260، والدُّرر: 3/165.

(2) ينظر: تسهيل الغوائد: 102، وارتشاف الضرب: 3/1517، وشفاء العليل: 1/504، والكوكب الدربي: 379، وحاشية يس: 1/354، وحاشية الصبان: 2/218، وحاشية الخضري: 1/465.

(3) ينظر: الإنصال في مسائل الخلاف: 1/273، والاستغناء في الاستثناء: 131، وارتشاف الضرب: 3/1517، والكوكب الدربي: 379، وهمع الموامع: 2/260، والمطالع السعيدة: 1/443.

(4) المُوفي في النحو: 72.

(5) نقلًا عن الأصول: 1/302، وينظر: شرح التسهيل: 2/211، وارتشاف الضرب 3/1518، ولم أعثر على هذا الرأي في معانٍ القرآن للاخفش وربما ضمن الأخفش هذا الرأي فيما ضاع من كتبه.

وقال بعضهم: لا يجوز هل إلا زيداً عندي، ولا أين إلا جلس القوم، لأنَّ هل، وأين في هذين التركيبين فضلة فلو حذفنا وقع المستثنى أولًا⁽²⁾. وذهب ابن برهان في شرح الإيضاح إلى أنه لا يجوز القول: أين إلا زيداً إخوئك قيام؛ لأنَّ العامل في "زيد" هو "قِيَام" وقد تأخر عنه، وإذا نصب "قياماً" تابع الأخفش في جواز ذلك؛ لأنَّ العامل في الاستثناء أين ولم يتقدم عليه⁽³⁾. وأجاز الكسائي تقديم أداة الاستثناء والمستثنى على حرف النفي نحو: إلا زيداً ما أكلَ طعامك أحد، وأجازه الفراء إلا مع المرفوع، ومنعه هشام إلا مع الدائم⁽⁴⁾. قال الرماني: ((ولا يجوز تقديم الاستثناء في أول الكلام))⁽⁵⁾.

قال ابن جني: ((ولا يجوز تقديم المستثنى على الفعل الناصب له. ولو قلت: إلا زيداً قام القوم لم يجز))⁽⁶⁾.

فقد صرَّح ابن جني في هذا النص بمنع تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام وهذا مذهب الجمهور وعليه سارَ أغلب المتأخرین ومنهم ابن عصفور إذ قال: ((ولا يجوز تقديم المستثنى أول الكلام ويجوز تقديمه على المستثنى منه ...)).

واحتاج جمهور البصريين فيما ذهبوا إليه من منع تقديم أداة الاستثناء والمستثنى في أول الكلام بعدد من الحجج منها أنَّ أداة الاستثناء مشبهة بـ"لا" العاطفة فمعنى: إلا زيداً لا زيداً، وتقدم المعطوف على المعطوف عليه ممتنع، فكذلك أداة

(1) نقلأً عن الاستغناء في الاستثناء : 135 .

(2) ينظر : ارتشاف الضرب : 1518 / 3 .

(3) نقلأً عن الاستغناء في الاستثناء : 135 .

(4) ينظر : ارتشاف الضرب : 1518 / 3 ، وهمع الهوامع : 261 / 2 .

(5) شرح كتاب سيبويه ، نصوص محققة منه ضمن كتاب: الرماني النحوي : 412 .

(6) الخصائص : 2 / 382 ، وينظر: الفوائد والقواعد : 318 .

(7) المقرب : 1 / 169 ، وينظر: شرح الكافية الشافية : 2 / 704 ، وتقريب المقرب : 66 ، ورصف المبني : 88 ، وكاشف الخصاصة : 140 .

الاستثناء هاهنا⁽¹⁾. وذهب الرماني إلى أن علة التقديم هو أن الاستثناء تقيد لما قبله، ولا يصح التقيد لما لم يوجد، وذهب إلى أن ذلك لا يتعارض مع تقديم المستثنى منه ((لأن المستثنى منه إذا كان يجوز تركه لدلالة الكلام عليه فتأخيره أجوز، وقد صار الكلام الذي يدل على المستثنى منه بمنزلة ذكره في التقديم))⁽²⁾.

وذهب ابن جني وتبعه في ذلك بعض النحوين إلى أنه لا يجوز تقديم أداة الاستثناء والمستثنى أول الكلام لمضارعه الاستثناء البدل، فقولك: "ما قام أحد إلا زيداً المعنى واحد، فلما جار الاستثناء البدل امتنع تقديميه كما يمتنع تقديم البدل على المبدل منه⁽³⁾. في حين ذهب الشهاني وتبعه العكري إلى أن العامل ضعيف لذلك أتى بحرف الاستثناء وصلة للفعل وقوية له، فلا يجوز أن يتقدم على ما يوصله. قال الشهاني: ((لا يجوز أن يتقدم الاستثناء على ناصبه؛ لأنَّه ليس بمحض صحيح فيجوز فيه ما جاء في المفعول، ألا ترى أنَّ العامل لم يعمل فيه إلا بعد أنْ قوي بالـ))⁽⁴⁾.

وذهب ابن الدهان إلى أن علة امتناع تقديم إلا في أول الكلام عند النحاة هي أن إلا في الاستثناء ك واو مع" فكما امتنع تقديم الواو في باب المفعول معه، امتنع كذلك تقديم إلا في الاستثناء أول الكلام⁽⁵⁾.

ورد عليه القرافي بأن ما ذهب إليه باطل لأنهم أجازوا: "جاء إلا زيداً القوم" ولم يحيزوا أستوى والخشبة الماء" فكان ينبغي أن يمنعوا ذلك في الاستثناء أيضاً⁽⁶⁾.

(1) ينظر : ارتشاف الضرب : 3/1518 ، والكواكب الدرية : 379 ، وهمع الهوامع : 2/260 ، والمطالع السعيدة : 1/443.

(2) شرح كتاب سيبويه، نصوص محققه منه ضمن كتاب : الرماني النحوي : 412.

(3) ينظر: الخصائص: 2/382، والإنصاف في مسائل الخلاف : 1/276 ، والتبيين : 406.

(4) الفوائد والقواعد : 318 ، وينظر : التبيين : 406 ، والاستغناء في الاستثناء : 135.

(5) نقلأ عن الاستغناء في الاستثناء : 134 ، لم أعثر على المصدر الأصلي الذي ورد فيه هذا الرأي سواء أكان الغررة أم شرح اللّمع أم غيرهما من كتب ابن الدهان.

(6) ينظر : الاستغناء في الاستثناء : 134 .

وذهب بعضهم الآخر إلى أنه لا يجوز تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام؛ لأنّه يؤدي إلى أن يعمل ما بعدها فيما قبلها، وذلك غير جائز، لأنّ أداة الاستثناء فيما قبلها⁽¹⁾.

قال ابن السراج: ((ولا يجوز أن يعمل ما بعد إلا فيما قبلها، ولا يجوز: ما أنا زيداً إلا ضاربٌ، تريد: ما أنا إلا ضاربٌ زيداً))⁽²⁾.

أما رضي الدين الاستربادي فذهب إلى أن علة منع التقديم هي عدم السمع وأن القياس يمنع ذلك؛ لأن المستثنى أخرج من المستثنى منه في الحقيقة، وهو في الظاهر مخرج من الفعل لأن الظاهر في قولنا: "جائني القوم إلا زيداً أثنا آخر جننا زيداً من المحبىء، وإن لم يكن في الحقيقة، مخرجاً منه ثم نسب الحكم إلى المجموع، ومرتبة المخرج أن يكون بعد المخرج منه فلذلك لم يجز أن يتقدم أداة الاستثناء في أول الكلام لأن حقه أن يكون بعد الفعل والمستثنى منه⁽³⁾.

أما الكوفيون فاحتجوا بما ذهبوا إليه من جواز تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام بالقياس والسمع. أما القياس، فقياس على سائر الفضلات؛ لأن العامل في الاستثناء هو الفعل، وتقدير المفعول على الفعل جائز، فكذلك المستثنى هاهنا⁽⁴⁾.

كما ذهبوا إلى أن تقديم المستثنى على المستثنى منه جائز فلذلك يجوز تقديم أداة الاستثناء والمستثنى على العامل فيها - أي في أول الكلام - وشواهد تقديم المستثنى على المستثنى منه كثيرة في كلامهم⁽⁵⁾.

(1) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 276 / 1 ، والتبين : 47 ، وائتلاف النصرة : 175 ، وهامش شرح الأشموني : 2 / 493 .

(2) الأصول : 346 / 1 ، وينظر : المطالع السعيدة : 1 / 445 .

(3) ينظر : شرح الكافية : 2 / 119 .

(4) ينظر : التبيان : 408 ، وحاشية يس : 1 / 354 ، وهامش شرح الأشموني : 2 / 455 .

(5) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 275 / 1 ، والتبين : 407 .

ومن ذلك قول الكميت:

فَمَا لِي إِلَّا آلَ أَخْمَدَ شِيعَةً وَمَالِي إِلَّا مَشْعَبَ الْحَقِّ مَشْعَبُ⁽¹⁾

والشاهد فيه قوله: "فَمَا لِي إِلَّا آلَ أَخْمَدَ شِيعَةً" ، و "مَالِي إِلَّا مَشْعَبَ الْحَقِّ مَشْعَبُ" إذ قدم المستثنى وهو آل أحمد و "مشعب الحق" على المستثنى منه وهو قوله: "شِيعَةً وَمَشْعَبُ" ومن ذلك أيضاً قول حسان بن ثابت الأنباري:
النَّاسُ أَلْبُّ عَلَيْنَا ثُمَّ لَيْسَ لَنَا إِلَّا السُّيُوفَ وَأَطْرَافَ الْقَنَاءِ وَزَرُ⁽²⁾

فقد قدم المستثنى وهو قوله: "السيوف" على المستثنى منه وهو قوله: "وزر" أما ما احتجوا به من السماع فمن ذلك قول الشاعر:

خَلَا اللَّهُ لَا أَرْجُو سِوَاكَ إِلَيْمًا عُدُّ عِيَالِي شُعْبَةُ مِنْ عِيَالِكَ⁽³⁾

ووجه الاستدلال بالبيت تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام والتقدير: "لا أَرْجُو سِوَاكَ خَلَا اللَّهُ" ومنه أيضاً قول أبو زيد:

خَلَا أَنَّ الْعِنَاقَ مِنَ الْمَطَائِيَا حُسَيْنَ بِهِ فَهُنَّ إِلَيْهِ شُؤْسُ⁽⁴⁾

ووجه الاستشهاد بهذا البيت أداة الاستثناء في أول الكلام وهو جائز عند الكوفيين. ومن ذلك أيضاً قول العجاج:

وَبَلْدَةٌ لَيْسَ بِهَا طُورِيٌّ وَلَمَا خَلَا الْجِنَّ بِهَا إِسْيٌ⁽⁵⁾

والشاهد فيه قوله: "ولا خَلَا الْجِنَّ" إذ قدم الاستثناء مع المستثنى في أول الكلام.

(1) شرح الماشميات : 50 .

(2) ديوان حسان بن ثابت : 200 .

(3) شفاء العليل : 1/503 ، نسب عبد السلام هارون هذا البيت إلى الأعشى وليس في ديوانه .

(4) شعر أبي زيد الطائي : 96 .

(5) ديوان العجاج : 253 .

وقد أورد البصريون ما احتاج به الكوفيون من الشواهد الشعرية في جواز تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام فذهبوا إلى قول أبي زبيد: خلاً أنَّ العناقَ إلخ لا يسلم أنَّ الاستثناء وقع في أول الكلام لأنَّه يسبقه قوله: إلى أنَّ عرسُوا وأغَبَ مِنْهُمْ

قرِيباً مَا يُحَسِّنُ لَهُ حَسِينُ

خلاً أنَّ العناقَ ...

فالكلام المستثنى منه قد تقدم قبل خلا⁽¹⁾.

وأما قول العجاج: "ولا خلا الجنُّ بها إنسٍي" فالتقدير ليسَ بها طورٍ ولا أنسٍي خلصا الجنُّ فحذف إنسٍي وأضمر المستثنى منه وما أظهره تفصيل لما أضمره⁽²⁾.

وذَهَبَ الأَبْذِي إلى أَنَّهُ لَمْ يَقْدِمْ عَلَى الْكَلَامِ بِجَمْلَتِهِ لِأَنَّهُ قَدْ تَقْدَمَ عَلَى الْكَلَامِ لَا النَّافِيَةُ، وَالتَّقْدِيرُ: "ولا بها إنسٍي خلا الجنُّ فبها" مقدرة بعده لا" وتقديم الاستثناء فيه للضرورة فلا يكون فيه حجة⁽³⁾.

وزعم الكعبري أَنَّهُ مَحْمُولُ عَلَى اسْمِ لَيْسَ، وَالتَّقْدِيرُ: لَيْسَ بِهَا إِنْسٍي إِلَّا الجنُّ، والاستثناء في غير الجنس، فلا حجة في البيت⁽⁴⁾.

(1) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 1/277 ، والتبيين : 408 ، والاستغناء في الاستثناء : . 131

(2) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 1/277 ، والاستغناء في الاستثناء : 131 ، وشرح الكافية : 2/118 ، وشفاء العليل : 1/504 ، وائتلاف النصرة : 176 ، والدُّرُر : 3/165

(3) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 1/277 ، والاستغناء في الاستثناء : 131 ، وارتشاف الضَّرَب : 3/1517 ، وهمع الهوامع : 2/161 .

(4) التبيين : 408

وذهب الكوفيون إلى أن قول البصريين: ((ولا يجوز تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام لمضارعته البدل)) غير جائز فلو كان صحيحاً لوجب أن لا يجوز تقديم المستثنى على المستثنى منه كما لا يجوز تقديم البدل على المبدل منه⁽¹⁾.

وقد رد على ذلك ابن جني بأنه ((لما تجاذب المستثنى شبهان: أحدهما: كونه مفعولاً، والآخر كونه بدلاً خليت له منزلة وسيطة، فقدم على المستثنى منه، وأخر البتة عن الفعل الناصبة))⁽²⁾.

على أن من العرب من يجوز البدل مع التقديم نحو: "ما جاء إلا زيد أحد" وهو ما رواه سيبوه من حديث يونس من أن بعض العرب الموثوق بهم يقولون: "مالي إلا أبوك أحد"⁽³⁾. فيرفع على البدل مع تقديمه على المبدل منه لأن هذا التقديم التقدير به التأخير وإن كانت اللغة الفصيحة النصب⁽⁴⁾.

وما تقدم يتضح أن ما ذهب إليه البصريون هو الأجرد أن تأخذ به وهو منع تقديم أداة الاستثناء أول الكلام؛ لأن حجاجهم وعللهم أكثر إقناعاً مما احتاج به الكوفيون من السمع والقياس كما أنهم فندوا ما احتاج به الكوفيون بإذ لم يبق لهم شيء فيما استندوا إليه من الحجج، فضلاً عن ذلك فإن القياس الذي قاسه الكوفيون لا يمكن أن نأخذ به، لأنه إذا كان ما ذهبوا إليه صحيحاً لوجب تقديم كل معمول عمل فيه الفعل وذلك غير صحيح، فلذلك لا يمكن أن يقاس الاستثناء على المفعول في جواز التقديم بل الصحيح هو ما ذهب إليه البصريون في منع تقديم أداة الاستثناء في أول الكلام.

(1) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 277/1 .

(2) الخصائص : 382/2 ، وينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 277/1 .

(3) ينظر : الكتاب : 337/2 .

(4) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 277/1 .

الخلاف في تقديم معمول التابع على المتبوع

اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم التابع على المتبوع، فذهب البصريون إلى أنه لا يجوز أن يتقدم معمول التابع على المتبوع فلا يجوز القول في نحو: هذا رجل يأكل طعامك: "هذا طعامك رجل يأكل ولا في نحو: قمت فضربت زيداً القول: "زيداً قمت فضربت"⁽¹⁾.

أما الكوفيون فذهبوا إلى جواز تقديم معمول التابع على المتبوع فيقولون: "هذا طعامك رجل يأكل، وزيداً قمت فضربت"، ووافقهم الزمخشري في جواز تقديم معمول التابع على المتبوع في قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء/63] فجعل قوله: "في أنفسهم" متعلقاً بقوله: "بلغاً" وهو معمول الصفة - التابع - وقد تقدم على الموصوف - المتبوع⁽²⁾، وهذا جائز عنده موافقاً في ذلك الكوفيين. قال: ((إإن قلت: بم تعلق قوله: "في أنفسهم"؟ قلت: بقوله: "بلغاً" أي: كل لهم قوله قولاً بلغاً في أنفسهم، مؤثراً في قلوبهم يغتنمون به اغتناماً...))⁽³⁾.

ورجح الزيدي ما ذهب إليه الزمخشري من أن "في أنفسهم" متعلق بقوله: "بلغاً" قال: ((وما قاله الزمخشري أحسن وأرجح))⁽⁴⁾.

قال ابن السراج: ((إذا قلت: "عبد الله رجل يأكل طعامك" لم يجز أن تقدم "طعامك" قبل "عبد الله" ولا قبل "رجل" والكوفيون يحيزون إلغاء "رجل" فيجعلونه بمنزلة ما ليس في الكلام فيقولون: "طعامك عبد الله رجل يأكل" لا يعتدون بـ"رجل" ،

(1) ينظر: شرح الكافية الشافية: 2/1151 ، وارتشف الضرب: 4/1936 ، الجامع الصغير: 182 ، وائلف النصرة: 60 مسألة: 45 ، وهم الموامع: 3/144 ، وسائل النحو الخلافية: 112.

(2) ينظر: شرح التسهيل: 3/151 ، وشرح الكافية الشافية: 2/1152 ، وشفاء العليل: 2/374 ، وائلف النصرة: 60 ، وهم الموامع: 3/144 ، وحاشية الصبان: 3/84 ، وسائل النحو الخلافية: 112.

(3) الكشاف: 1/241.

(4) ائتلاف النصرة: 60.

وتقديره عندهم: طعامكَ عبدُ اللهٍ يأكلُ وإنَّ الغاءَ هذا غيرَ معروفٍ ... وليس شيءٌ منصوبٌ مما يعدُ بحرف النسق يجوز تقديمِه إلاًّ شيءٌ أجازه الكوفيون فقطً وذلك قوهم: زيداً قُمتُ فضرَبْتُ، وزيداً أَقبلَ عبدُ اللهٍ فشَّتمَ. وقالوا الإقبال والقيام هنا لغو⁽¹⁾). فما ذهبَ إليه ابن السراج هو مذهب البصريين في منع تقديمِ معمول التابع على المتبوع كما وضح ابن السراج ما ذهبَ إليه الكوفيون في جواز التقديم.

وعرض أبو حيّان الخلاف في هذه المسألة موضحاً موقفه ومتابعته للبصريين ومخالفة الزمخشري للجمهور قال: ((ولا يجوز أن يتقدّم معمول الصفة على الموصوف فلا يجوز: هذا طعامكَ رجلٌ يأكلُ، وأجاز ذلك الكوفيون.

وتبعهم الزمخشري في قوله: (وقل لهم في أنفسهم قولًا بليغاً) جعل في "أنفسهم" متعلقاً بقوله: "بليغاً")⁽²⁾.

وهذا النص تعضيد لما ذهبَ إليه البصريون من منع تقديمِ معمول التابع على المتبوع.

واحتاجَ البصريون لما ذهبُوا إليه بأنَّ التابع كالجزء من المتبوع والجزء لا يجوز أن يتقدّم على الكل، ولذلك اتفقوا على منع تقديمِ التابع على المتبوع فكذا ما هو جزء منه⁽³⁾.

واحتاجَ بعضهم بأنَّ المعمول لا يقع إلاًّ في موضع يقع فيه العامل، وبما أنَّ التابع لا يتقدّم على المتبوع فلا يجوز القول: "هذا يأكلُ رجلٌ طعامكَ"؛ فكذلك لا يتقدّم معمول التابع على المتبوع؛ لأنَّ المعمول لا يقع في موضع لا يقع فيه العامل⁽⁴⁾.

(1) الأصول : 225 - 226 .

(2) ارتشاف الضرب : 4/1936 ، وينظر : تسهيل الفوائد : 163 .

(3) ينظر : ائتلاف النصرة : 60 .

(4) ينظر : شرح الكافية الشافية : 2/1152 ، وشرح التسهيل : 3/151 ، والبحر المحيط : 3/691 ، وهمع الهوامع : 3/144 ، وحاشية الصبان : 3/84 .

قال ابن جني: ((ألا ترى أنك لا تجيز: هذا اليوم رجل ورد من موضع كذا، لأنك تريده: هذا رجلٌ ورداً اليوم من موضع كذا). وإنما يجوز وقوع المعمول فيه بإذن يجوز وقوع العامل، فكما لا يجوز تقديم الصفة على موصوفها كذلك لا يجوز تقديم ما اتصل بها على موصوفها...)).⁽¹⁾ وهذا النص لابن جني تعضد لما ذكرناه من علة البصريين في منع تقديم معمول التابع على المتبع، وعليه سار جميع النحويين البصريين.

ورد النحويون ما ذهب إليه الزمخشري من أن قوله تعالى: "في أنفسهم" متعلقاً بـ"بِلِيْغاً" فذهبوا إلى أن "في" منع أنفسهم قل بقوله: "قل" وليس بقوله "بِلِيْغاً" كما زعم الزمخشري فهو ليس من باب التقديم والتأخير وعلى هذا لا يكون فيه حجة⁽²⁾.

وضعف العكبري ما ذهب إليه الزمخشري بقوله: ((في أنفسهم يتعلق بـ"قل لهم" فقيل يتعلق بـ"بِلِيْغاً" أي يبلغ في نفوسهم؛ وهو ضعيف، لأن الصفة لا تعمل فيما قبلها)).⁽³⁾

ولم أجده في كتب النحو أية حجة للكوفيين فيما ذهبوا إليه من جواز تقديم معمول التابع على المتبع. ولما كان البصريون علّوا سبب المنع، والمحجة التي احتجوا بها يمكن تقبلها والأخذ بها فالراجح عندي ما ذهبوا إليه؛ لأن الرأي الذي استند إلى العلل لإثبات صحته أرجح وأكثر قبولاً من الرأي الذي لا يستند إلى شيء.

(1) الخصائص : 391 / 2 .

(2) ينظر : شرح الكافية الشافية : 2 / 1152 ، والبحر المحيط : 3 / 691 .

(3) التبيان في إعراب القرآن : 108 .

المبحث الثالث

((الخلاف في تقديم معمولات الأفعال المنصوبة على أداة النصب))

الخلاف في تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" عليها.

اختلف النحاة في جواز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" المصدرية عليها. فذهب أغلب النحاة إلى أنه لا يجوز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" عليها فلا يقال في: **يُعجِّبني أنْ أكلَ طعامكَ، وأريدهُ أنْ تضربَ زيداً: "طعامكَ يُعجِّبني أنْ أكلَ، ولا زيداً أريدهُ أنْ تضربَ**⁽¹⁾.

وخالف الفراء النحويين فأجاز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" المصدرية عليها فإذا قلت: **أريدهُ أنْ أكرمَ زيداً،** يجوز عنده القول: **أريدهُ زيداً أنْ أكرمَ**، وفي **يُعجِّبني أنْ تضربَ زيداً: زيداً يُعجِّبني أنْ تضربَ**⁽²⁾.

وذهب ابن كيسان إلى أن جواز التقديم مذهب الكوفيين إذ أجازوا تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" عليها في بعض المواقع منها: **"طعامكَ أريدهُ أنْ أكلَ"**:

(1) ينظر: شرح الكافية : 2/33 ، وارتشاف الضرب : 4/1641 ، وهمع الهوامع : 2/362 ، والأشباه والنظائر : 2/300 ، وحاشية الصبان : 3/416 .

(2) ينظر: شرح الكافية : 4/33 ، ومعنى اللبيب : 1/246 ، وارتشاف الضرب : 4/1641 ، وشفاء العليل : 2/919 ، وهمع الهوامع : 2/362 ، والأشباه والنظائر : 2/300 ، وشرح الأشموني : 3/416 ، لم أجده رأي الفراء في تجويفه تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" عليها في معنى القرآن واعتمدت في هذا البحث على كتاب **"شرح الأشموني وبهامشه حاشية الصبان"** لأنني بحثت في الأجزاء الأربع المطبوعة لشرح الأشموني ولم أجده فيه إعراب الفعل المضارع لذلك اضطررت إلىأخذ المادة من هذا الكتاب .

و"طعامك عسى أنْ أَكُلَّ" ، والتقدير عندهم: "طعامك أَكُلَّ فِيمَا أَرَى وَفِيمَا أُرِيدُ" ،
وذهب إلى أنَّ ذلك غير جائز عند البصريين⁽¹⁾ .

قال ابن مالك: ((ولا يتقدّم معهومها عليها خلافاً للفراء))⁽²⁾ .

واحتاج جمهور النحاة فيما ذهبوا إليه في منع تقديم معهوم الفعل المتصوب
بأنَّ عليها، بأنَّ "أَنَّ" حرف مصدرى موصول، ومعهومها صلة له، ومعهوم معهومها
من تمام صلتها فكما لا يجوز تقديم صلتها عليها، فكذلك لا يتقدّم معهوم صلتها
عليها⁽³⁾ .

قال المالقي: ((ولا يتقدّم عليها شيء من صلتها لأنَّها مصدرية، وكلَّ حرف
مصدرى فلا يصحَّ أن يتقدّم عليه شيء من صلتة لأنَّه كالدال من زيد، ولذلك لا
يفصل بينهما))⁽⁴⁾ ، وهذا النص للمالقي تعضيد لما ذهب إليه البصريون في علة منع
التقدير.

أما الفراء فاحتاج بما ذهب إليه بالسماع كما نقل عنَّه، ومن السماع قول

العجباج:

رَبِيْثَةُ حَتَّى إِذَا ظَمَرَ دَأْ

كانَ جَزَائِي بِالْعَصَى أَنْ أَجْلَدَا⁽⁵⁾

(1) ينظر : شرح التسهيل : 334 / 3 ، وارتشاف الضرب : 4 / 1641 ، وهمع الهوامع : 2 / 362 .

(2) تسهيل الفوائد : 228 .

(3) ينظر : شرح التسهيل : 1 / 334 ، وهمع الهوامع : 2 / 362 ، والأشباه والنظائر : 2 / 300 ،
وحاشية الصبان : 3 / 416 ، والخزانة : 8 / 429 .

(4) رصف المباني : 112 .

(5) ديوان العجاج : 395 .

ووجه الاستدلال بالبيت تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" عليها وهو جائز عند الفراء فقوله: "بالعصا" معمول "أجلد" المنصوب بـ"أنْ" وقد تقدم عليه والتقدير: "وكان جزائي أنْ أجلد بالعصا" ومنه أيضاً قول ربيعة بن مقروم: **هَلَا سَأْلِتِ وَخَبَرُ قَوْمٍ عِنْدَهُمْ وَشَفَاءُ غَيْكِ خَابِرًا أَنْ تَسْأَلِي**⁽¹⁾ والشاهد فيه قوله: "خابراً أَنْ تسألي" إذ قدم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" عليها.

رد البصريون ما احتجّ به الفراء فذهبوا إلى أنّ التقديم في هذين الشاهدين يعدّ نادراً لا يقاس عليه، وأولئك بعضهم على إضمار فعل محذوف يفسره الظاهر، والتقدير: "كَانَ جَزَائِي أَنْ أَجْلَدَ بِالْعَصَا أَنْ أَجْلَدَا" ، وكذا التقدير في الشاهد الثاني على إضمار فعل محذوف يفسره الظاهر والتقدير: "وَشَفَاءُ غَيْكِ أَنْ تَسْأَلِي خَابِرًا أَنْ تَسْأَلِي"⁽²⁾.

قال ابن مالك: ((ولا حجّة فيما استشهد به لن دوره، أو إمكان تقدير عامل مضمر))⁽³⁾.

يتضح مما تقدم أنّه لا يجوز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أنْ" عليها، لأنّ الفراء وإن استدلّ فيما ذهب إليه على السماع من العرب إلا أنّ هنالك أمرين: الأول أنّ ما استشهد به فنّد البصريون. والآخر لم أجده أيّ نحو آخر وافقه فيما ذهب إليه على السماع من العرب إلا أنّ هنالك أمرين: الأول أنّ ما استشهد به فنّد البصريون. والآخر لم أجده أيّ نحو آخر وافقه فيما ذهب إليه على فساد ما ذهب إليه.

(1) الخزانة : 436 / 8 .

(2) ينظر : شرح الكافية : 34 / 4 ، وشفاء العليل : 919 / 2 - 920 ، وهمع الهوامع : 362 / 2 ، وشرح الأشموني : 3 / 416 ، وحاشية الصبان : 3 / 416 ، والخزانة : 249 / 8 .

(3) تسهيل الفوائد : 228 - 229 .

الخلاف في تقديم معمول الفعل المنصوب بـ "لن" عليها

اتفق النحويون على جواز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ "لن" عليها فأجازوا القول في: "لنْ أضَرِّبَ زِيداً، ولَنْ أخْرُجَ مُسْرِعاً: "زِيداً لَنْ أضَرِّبَ، وَمُسْرِعاً لَنْ أخْرُجَ"⁽¹⁾. وهذا مذهب سيبويه وحکى عن العرب: "أَمَّا زِيداً فَلَنْ أضَرِّبَ"⁽²⁾. فقوله: "زِيداً" معمول أضَرِّبَ المنصوب بـ "لنْ" وقد تقدم عليه وهو جائز عند سيبويه وتابعه جميع النحويين في ذلك.

وورد في هذه المسألة اتفاق النحويين خلافاً للأخفش الصغير - علي بن سليمان - إذ ذهب إلى أنه لا يجوز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ "لنْ" عليها فلا يجوز عنده القول: "زِيداً لَنْ أضَرِّبَ"⁽³⁾.

وذكر أبو حيّان أنّ ابن فضال حکى في كتابه "العوامل والهوامن" عن الأخفش الصغير منع تقديم منصوب منصوبها عليها لأنّ المعمول يؤذن بجواز تقديم العامل فكما لا يجوز تقديم المضارع على "لن" فكذلك لا يجوز تقديم معموله على "لن"⁽⁴⁾.

وذكر السيوطي بأنّ علة المنع عند الأخفش الصغير هي أنّ "لن" حرف نفي، وحرف النفي له صدر الكلام، فلا يقدم معموله عليه كسائر حروف النفي⁽⁵⁾. أمّا جمهور النحاة فعللوا جواز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ "لن" عليها بأنّ قولك: "لنْ أضَرِّبَ نَفِي لـ سأضَرِّبَ" فكما جاز أن يقول: "زِيداً سأضَرِّبَ" بتقديم

(1) ينظر: تسهيل الفوائد : 229 ، وأمالی ابن الحاجب : 2/ 701 ، وشرح الكافية : 4/ 35 ، والإرشاد : 201 ، وارتشاف الضرب : 4/ 1645 ، والنکت : 143 ، وهمع الهوامن : 2/ 367 ، والأشباه والنظائر : 2/ 300 ، وشرح الأشموني : 3/ 478 . (2) الكتاب : 5/ 3 .

(3) ينظر : ارتشاف الضرب : 4/ 1645 ، ومعني الليب : 1/ 246 ، وهمع الهوامن : 2/ 367 ، والأشباه والنظائر : 2/ 300 ، وشرح الأشموني : 3/ 278 .

(4) ينظر : النکت الحسان : 143 .

(5) ينظر : همع الهوامن : 2/ 376 ، وحاشية الصبان : 3/ 408 .

معموله عليه، جاز أن يقول: "زيداً لَنْ أَضَرِبَ" على تقديم معمول الفعل المنصوب بلَنْ عليه⁽¹⁾.

ورد جمهور النحاة على ما ذهب إليه الأخفش الصغير من أن علة منع التقديم كون لَنْ لها صدر الكلام، فذهبوا إلى أن هذا الحكم مخصوص بما النافية و لَنْ بخلاف ذلك⁽²⁾.

والدليل على جواز تقديم معمول الفعل المنصوب بلَنْ عليها قول الشاعر:
مَهْ عَادِلاً فَهَائِمًا لَنْ أَبْرَحَا يُمْثِلُ أَوْ أَحْسَنَ مِنْ شَمْسِ الضُّحَى⁽³⁾

فالشاهد فيه قوله: "هَائِمًا لَنْ أَبْرَحَا" إذ قدم معمول الفعل المنصوب بلَنْ عليها، وهذا جائز عند جميع النحاة إلا الأخفش الصغير وفي هذا الشاهد دليل على فساد ما ذهب إليه.

الخلاف في تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"كي" عليها
اتفق النحويون على أنه لا يجوز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"كي" عليها نحو: "جِئْتُ كَيْ أَتَعْلَمُ النَّحْوَ" و"جِئْتُكَ كَيْ تَضْرِبَ زَيْدًا" فلا يقال: "جِئْتُ النَّحْوَ كَيْ أَتَعْلَمُ" ، ولا "جِئْتُكَ زَيْدًا كَيْ تَضْرِبَ"⁽⁴⁾.

وخالف الكسائي النحويين في هذه المسألة فذهب إلى أنه يجوز تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"كي" عليها فأجاز القول: "جِئْتُ النَّحْوَ كَيْ أَتَعْلَمُ" في: جِئْتُ كَيْ أَتَعْلَمُ النَّحْوَ⁽⁵⁾.

(1) ينظر : النَّكَتُ : 143 ، وهمع المقامع : 2/367 .

(2) ينظر : حاشية الصبان : 3/408 .

(3) شرح الأشموني : 1/353 .

(4) ينظر : شرح التسهيل : 3/341 ، وشرح الكافية : 4/51 ، وارتشاف الضرب : 4/1649 ، وهمع المقامع : 2/372 ، والأشباه والظواهر : 2/300 ، وحاشية يس : 2/232 .

(5) ينظر : الأصول : 2/188 ، وشرح التسهيل : 3/341 ، وشرح الكافية : 4/51 ، وارتشاف الضرب : 4/1649 ، وشفاء العليل : 2/942 ، وهمع المقامع : 2/372 ، وشرح الأشموني : 3/412 ، وحاشية يس : 2/232 ، لم أجده رأي الكسائي في كتابه "معاني القرآن" المجموع .

قال الكنغراوي: ((ويتقدّم معمول معمولها عليه نحو: النحو حيث كي أتعلّم)).⁽¹⁾

متابعاً للكسائي فيما ذهب إليه من جواز تقديم معمول فعل المتصوب بلـنـ عليها قال ابن مالك: ((ولا يتقدّم معمول معمولها خلافاً للكسائي)).⁽²⁾

وعمل النحويون سبب منع تقديم الفعل المتصوب بـكـيـ عليها بـأـنـ كـيـ حرف مصدرـيـ، فـكـماـ لاـ يـتـقدـمـ مـعـمـوـلـ صـلـةـ الـاسـمـ فـكـذـلـكـ لاـ يـتـقدـمـ مـعـمـوـلـ صـلـةـ الـحـرـفـ علىـ المـوـصـوـلـ).⁽³⁾

ولم أجـدـ فيـ كـتـبـ النـحـاـةـ العـلـةـ الـتـيـ اـسـتـنـدـ عـلـيـهـ الـكـسـائـيـ فيـ تـجـوـيـزـ تـقـدـيمـ مـعـمـوـلـ الـفـعـلـ الـمـنـصـوبـ بـكـيـ عـلـيـهـ لـاـ مـنـ الـمـسـمـوـعـ وـلـاـ مـنـ الـقـيـاـسـ سـوـىـ ذـكـرـهـ مـخـالـفـةـ الـكـسـائـيـ جـمـهـورـ الـنـحـوـيـنـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ.ـ وـلـذـلـكـ أـرـجـعـ مـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ جـمـهـورـ الـنـحـاـةـ فـيـ مـنـعـ تـقـدـيمـ مـعـمـوـلـ الـفـعـلـ الـمـنـصـوبـ بـكـيـ عـلـيـهـ.

الخلاف في تقديم معمول الفعل المتصوب بلاـمـ الجـحـودـ عـلـيـهـ

اخـتـلـفـ الـنـحـوـيـوـنـ الـكـوـفـيـوـنـ وـالـبـصـرـيـوـنـ فـيـ جـواـزـ تـقـدـيمـ مـعـمـوـلـ الـفـعـلـ الـمـنـصـوبـ بلاـمـ الجـحـودـ عـلـيـهـ.ـ فـذـهـبـ الـكـوـفـيـوـنـ إـلـىـ أـنـ يـجـوـزـ تـقـدـيمـ مـعـمـوـلـ الـفـعـلـ الـمـنـصـوبـ بلاـمـ الجـحـودـ عـلـيـهـ نحوـ:ـ "ـمـاـ كـانـ زـيـدـ دـارـكـ لـيـدـخـلـ"ـ فـيـ:ـ "ـمـاـ كـانـ زـيـدـ لـيـدـخـلـ دـارـكـ"ـ.ـ عـلـىـ أـنـ يـكـوـنـ "ـدـارـكـ"ـ مـعـمـوـلـ الـفـعـلـ يـدـخـلـ"ـ الـمـنـصـوبـ بلاـمـ الجـحـودـ وـقـدـ تـقـدـمـ عـلـيـهـ.

أـمـاـ الـبـصـرـيـوـنـ فـذـهـبـواـ إـلـىـ أـنـ لـاـ يـجـوـزـ تـقـدـيمـ مـعـمـوـلـ الـفـعـلـ الـمـنـصـوبـ بلاـمـ الجـحـودـ عـلـيـهـ فـلاـ يـقـالـ:ـ "ـمـاـ كـانـ زـيـدـ دـارـكـ لـيـدـخـلـ،ـ وـلـاـ"ـ مـاـ كـانـ عـمـرـوـ طـعـامـكـ لـيـأـكـلـ".⁽⁴⁾

(1) المؤفي في النحو الكوفي : 114 .

(2) تسهيل الفوائد : 230 .

(3) ينظر : هـمـ الـهـوـامـعـ : 372 ، والأـشـاهـ وـالـنـظـائـرـ : 2/300 ، وـحـاشـيـةـ الصـبـانـ : 3/412 .

(4) ينظر : الإنـصـافـ فـيـ مـسـائـلـ الـخـلـافـ : 2/593 ، مـسـأـلـةـ : 82 ، وـشـرـحـ الـجـمـلـ لـابـنـ عـصـفـورـ : 2/141 وـشـرـحـ الـمـفـصـلـ : 7/29 ، وـشـرـحـ التـسـهـيلـ : 3/346 ، وـشـرـحـ الـكـافـيـةـ : 4/80 ، وـارـتـشـافـ الـضـرـبـ : 4/1958 ، وـائـلـافـ الـنـصـرـةـ : 139 ، والأـشـاهـ وـالـنـظـائـرـ : 2/199 .

والخلاف في هذه المسألة قائم على الخلاف في العامل في الفعل المضارع المنصوب أهواً أنَّ المصدرية أم لام الجحود، فذهب البصريون إلى أنَّ الفعل المضارع منصوب بـأَنْ مع الفعل بتأويل مصدر؛ وما كان من صلة المصدر لا يتقدم عليها. أمّا الكوفيون فذهبوا إلى أنَّ الفعل المضارع منصوب بـلام الجحود "نفسها"، فلما كانت اللام هي الناصبة، كان الخبر في نحو: "ما كَانَ زَيْدٌ لِيَفْعُلُ" هو الفعل نفسه، واللام زائدة لتأكيد النفي فلذلك جاز تقديم معمول الفعل المنصوب به عليه⁽¹⁾.

ورد أبو البقاء العكبي ما ذهب إليه الكوفيون بأنَّه ضعيف؛ لأنَّ ما بعد لام الجحود انتصب به. على مذهب البصريين فليست زائدة⁽²⁾.

ورد الكوفيون على ما ذهب إليه البصريون بأنَّ الفعل لو كان منصوباً بـأَنْ مضمرة، وكانت مع الفعل بمنزلة المصدر، وما كان في صلة المصدر لا يتقدم عليه⁽³⁾.

وااحتجَّ البصريون بما ذهبوا إليه من منع تقديم معمول الفعل المنصوب بـلام الجحود عليها بـأَنْ أنَّ مع الفعل بتأويل المصدر - كما ذكرنا - فلا يتقدم شيء من صلته عليه⁽⁴⁾.

أمّا الكوفيون فاحتجّوا لما ذهبوا إليه من جواز تقديم معمول الفعل المنصوب بـلام الجحود عليها بالسماع، ومن السماع قول الشاعر:
لَقَدْ عَذَّلَتْنِي أُمَّ عَمْرُو وَلَمْ أَكُنْ مَقَاتَلَهَا مَا كُنْتُ حَيَا لَأَسْمَعَا⁽⁵⁾

(1) ينظر: شرح التسهيل: 346، وشرح الكافية: 4/80، وارتشاف الضرب / 4/4656، والنُّكَتُ الحسان: 146، الجنى الداني: 159، وشرح التصرير: 2/235، والأشباه والنظائر: 2/199، وشرح الأشموني: 3/428.

(2) ينظر التبيان في إعراب القرآن: 1/159.

(3) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 2/594، وشرح التصرير: 2/236، وحاشية الصبان: 3/428.

(4) ينظر: ائتلاف النصرة: 139.

(5) الخزانة: 8/78، وينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 2/593، وشرح الجمل لابن عصفور: 2/141، وشرح المفصل: 7/79.

ووجه الاستدلال بالبيت قوله: "ولم أكن مقالتها ... لأسمعا" إذ قدم "مقالتها" وهو معمول الفعل المنصوب بلام الجحود عليها وهو قوله: "أسمعا" والتقدير "ولم أكن لأسمع مقالتها ما كنت حيا".

فند البصريون ما احتاج به الكوفيون من السماع، فذهبوا إلى أنه لا حجة في هذا البيت لأن قوله: "مقالتها" منصوب بفعل مضمر، يفسره الفعل المذكور، وتقدير الكلام، "ولم أكن لأسمع مقالتها ما كنت حيا لأسمعا"⁽¹⁾.

قال ابن يعيش: ((ولا دليل في ذلك لأننا نقول: أنه منصوب بإضمار فعل كأنه قال: ولم أكن لأسمع مقالتها ثم بين ما أمض بقوله: لأسمع))⁽²⁾.

والذي يدل على صحة تقدير فعل مضمر قول الشاعر:
وإني امرء في عصبة خندقية أبت للأغادي أن تديخ رقابها⁽³⁾

والشاهد فيه قوله: "أبت للأغادي أن تديخ رقابها". فاللام في قوله: "لأغادي" لا تكون من صلة "أن تديخ" لأنه يلزم على هذا تقديم معمول الفعل المنصوب بـ"أن" عليه، بل هو من صلة فعل مقدر قبله، وجعل هذا المظهر تفسيراً للفعل المضمر. والتقدير: "أبت أن تديخ للأغادي رقابها"، ومثل هذا كثير في كلام العرب⁽⁴⁾.

فدل ذلك على فساد ما ذهب إليه الكوفيون وأنه لا يجوز تقديم معمول الفعل المنصوب بلام الجحود عليها.

(1) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 2/ 595 ، وشرح التسهيل : 346*3 ، وشرح الكافية : 4/ 80 ، وائتلاف النصرة : 139 ، وحاشية الصبان : 3/ 428 ، والخزانة : 578/8 .

(2) شرح المفصل : 29/7 .

(3) الإنصال في مسائل الخلاف : 2/ 596 ، وينظر : شرح المفصل : 29/7 .

(4) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 2/ 597 ، وشرح المفصل : 7/29 ، وائتلاف النصرة : 140 .

الخلاف في تقديم الفعل المنصوب بعد الفاء على سببه

اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم الفعل المضارع المنصوب بعد الفاء على سببه فذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم الفعل المضارع المنصوب بعد الفاء على سببه نحو: ما زَيْدٌ يَأْتِينَا فَنُكْرِمُهُ، وَمَتَى تَخْرُجَ فَأَتَيْكَ، وَكَمْ فَأَسِيرَ فَأَسِيرَ، فلا يجوز القول: "ما زَيْدٌ فَنُكْرِمُهُ يَأْتِينَا" ، ومتأتي فاتيك تخرج، وكم فأسير تسير. في حين ذهب الكوفيون إلى جواز تقديم الفعل المنصوب بعد الفاء على سببه فجازوا القول: "ما فَتَحَدِّنَا يَأْتِينَا"⁽¹⁾. قال ابن السراج ذاكراً مذهب الكوفيين: ((وأجازوا: متى فاتيك تخرج، وكم فأسير تسير))⁽²⁾.

قال أبو حيان ((ولا يتقدم هذا الجواب على سببه، وأجاز ذلك الكوفيون، أجازوا: ما زَيْدٌ فَنُكْرِمُهُ، ومتأتي يأتك أخرج، وكم فأسير تسير))⁽³⁾.

والخلاف في هذه المسألة مبني على الخلاف في الأصل كما أوضحه السيوطي في كتابه "الأشباه والنظائر"⁽⁴⁾، وهو أن مذهب البصريين: أن الفعل المضارع منصوب بـ"أن" مضمرة، والفاء عاطفة عطفت المصدر من "أن" المضمرة والفعل المضارع على مصدر متوهם من الفعل المعطوف عليه.

والتقدير: "لم يكن من زيد إثيان فيكون من إكرام" وعلى هذا يمتنع تقديم الفعل المضارع المنصوب بعد الفاء على سببه؛ لأن المعطوف لا يتقدم على المعطوف عليه، أما الكوفيون فذهبوا إلى أن الفاء هي الناسبة للفعل المضارع،

(1) ينظر: شرح التسهيل : 3/356 ، وشفاء العليل : 2/930 ، وهمع الموامع : 2/391 ، والأشباء والنظائر : 2/199 .

(2) الأصول : 2/185 .

(3) ارتشاف الضرب : 3/1676 ، وينظر: تسهيل الفوائد : 231 .

(4) ينظر: الأشباه والنظائر : 2/199 .

وليس عاطفة، والفعل ليس معطوفاً بل هو جواب تقدّم على سببه مع تقدّم بعض الجملة وهذا جائز عندهم⁽¹⁾.

ولم أجد في كتب النحو في أثناء استقرائي للمادة الخجج التي استندوا إليها لتأييد صحة ما ذهبوا إليه سواء أكان ذلك من السمع أم من القياس.

(1) ينظر : الأصول : 185 / 2 ، وشرح التسهيل : 356 / 3 ، وشفاء العليل : 930 / 2 ، والأشباه والنظائر : 199 / 2 .

3

الفصل الثالث

الفصل الثالث

الخلاف النحوی في ترتیب بناء الجملة الشرطیة

المبحث الأول

الخلاف في تقديم جواب الشرط على أداة الشرط

اتفق النحويون على أنّ الأصل في بناء الجملة الشرطية أن تكون من أداة الشرط، و فعل الشرط و فاعله، وجواب الشرط الذي يسمى أيضاً "الجزاء"، وقد يتغير هذا الترتيب للجملة الشرطية بأنْ يتقدّم جواب الشرط أو فعل الشرط أو معهومها على أداة الشرط، أو يتقدّم معهوم فعل الشرط عليه أو يتقدّم معهوم جواب الشرط عليها، وغيرها من التغيرات التي تطرأ على الجملة الشرطية، واختلف النحاة في تقديم هذه بعض المعمولات على بعض وعلى أداة الشرط ومن ذلك خلافهم في تقديم جواب الشرط على أداة الشرط.

اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم جواب الشرط على أداة الشرط فذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم جواب الشرط على أداة الشرط، فلا يقال في نحو: إنْ قَامَ زَيْدٌ يَقُولُ عَمْرُو، وإنْ ضَرَبَتِي أَضْرِبُ، وإنْ أَتَيْتِنِي آتِكَ: يَقُولُ عَمْرُو وإنْ قَامَ زَيْدٌ، ولا: أَضْرِبُ إِنْ ضَرَبَتِي، ولا آتِكَ إِنْ تَأْتِيَنِي⁽¹⁾، لأنَّ أدلة الشرط لها صدر الكلام، فلا يتقدم شيء مما بعدها عليها، ولا يعمل ما قبلها فيما بعدها على أي حال، لأنَّ مرتبة الجزاء عند البصريين بعد الشرط⁽²⁾.

وإنْ تقدّم ما يوهم أنه الجواب نحو: أنتَ طَالِمٌ إِنْ فَعَلْتَ، أنتَ طَالِقٌ إِنْ دَخَلْتِ الدارَ، فالمتقدم ليس بجواب للشرط، إنما هو دليل على الجواب المذوف لا

(1) ينظر شرح المفصل : 7/9 ، ارشاد الضرب : 4/4879 ، وهمع الموامع : 2/559 ، والمطالع السعيدة : 2/117 ، والفرائد الجديدة : 2/615 ، وشرح الأشموني : 4/22 اعتمد في هذا الفصل على كتاب شرح الأشموني وبهامشه حاشية الصبان لأنني بحثت في الأجزاء الأربع المطبوعة لشرح الأشموني ولم أجده فيه إعراب الفعل المضارع ، الجزم .

(2) ينظر : المرتجل : 272 ، وشرح التسهيل : 3/403 ، وشرح الكافية : 4/103 ، وشفاء العليل : 2/961 ، وشرح التصریح : 1/253 .

الجواب نفسه⁽¹⁾ قال ابن يعيش: ((ولم يكن ما تقدم جوابا وإنما هو كلام مستقل عقب بالشرط والاعتماد على المبتدأ والخبر ثم علق بالشرط كما يعلق بالظرف في نحو: ... أنت طالق يوم السبت، والجواب مذوق وليس ما تقدم بجواب))⁽²⁾. فالشرط في المثال الذي استشهد به ابن يعيش هو: إن دخلت الدار فالجواب عنده مذوق وما تقدم دليل عليه.

وذهب الكوفيون⁽³⁾، وأبو زيد الأنصاري⁽⁴⁾، والأخفش⁽⁵⁾، والبرد⁽⁶⁾ من البصريين إلى جواز تقديم جواب الشرط على الأداة فيجوز عندهم القول: قمت، إن قمت، وآتاك إن أتيتني، على أن قمت، وآتاك جواب الشرط تقدم على أداء، لأن أدلة الشرط عند الكوفيين ليس لها صدر الكلام، ولأن الأصل في جواب الشرط أن يكون مقدماً، نحو: إن تضرب أضرب كان الأصل عندهم أضرب إن تضرب⁽⁷⁾.

وذهب المازني إلى أنه لا يجوز تقديم جواب الشرط على الأداة إن كان ماضياً نحو: قمت إن قام زيد، وقمت إن يقم زيد، وإن كان مضارعاً جاز التقديم نحو:

(1) ينظر: الخصائص: 1/283 ، وشرح التسهيل: 3/43 ، وشرح العمدة: 336 ، وشرح ابن الناظم: 275 ، وشفاء العليل: 3/691 ، وشرح المكودي: 208 ، وحاشية الخضري: 279/2 .

(2) شرح المفصل: 9/7 .

(3) ينظر: شرح التسهيل: 3/403 ، وشرح الكافية: 4/103 ، وارتشف الضرب: 1879/4 ، وشفاء العليل: 3/961 ، والمطالع السعيدة: 2/117 ، والفرائد الجديدة: 651/2 ، وشرح الأشموني: 4/22 .

(4) ينظر: تسهيل الفوائد: 283 ، وارتشف الضرب: 4/1879 ، وشرح التصرير: 253/1 ، وشرح الأشموني: 4/22 .

(5) ينظر: ارتشف الضرب: 4/1879 ، وهمع الهوامع: 2/560 ، لم أجده ما نسب إلى الأخفش في كتابة معاني القرآن .

(6) ينظر: المقتضب: 2/68 .

(7) ينظر: شرح الكافية: 4/101 ، والمؤفي في النحو الكوفي: 120 .

أَقْوَمْ إِنْ قَامَ زَيْدٌ، وَأَقْوَمْ إِنْ يَقُومْ زَيْدٌ⁽¹⁾، لِأَنَّ الْمُضَارِعَ هُوَ الْأَصْلُ، فَلَمْ يَكُثُرْ فِيهِ التَّجُوزُ بِخَلَافِ الْمَاضِيِّ، فَإِنَّهُ يَحْبُزُ فِيهِ بِأَنْ عَبَرَ بِصِيغَتِهِ عَنِ الْمُسْتَقْبِلِ إِنْ قُدْمَ، وَحَقُّهُ التَّأْخِيرُ كَثُرَ التَّجُوزُ⁽²⁾.

وَالْمَذَهَبُ الْأَوَّلُ فِي مَنْعِ تَقْدِيمِ الشَّرْطِ عَلَى الْأَدَاءِ هُوَ مَذَهَبُ سَيِّبُوِيَّهُ وَتَابِعِهِ فِي ذَلِكَ أَعْلَمُ الْبَصَرِيِّينَ قَالَ: ((وَقَبْحٌ فِي الْكَلَامِ أَنْ تَعْمَلَ إِنْ أَوْ أَيْ شَيْءٍ مِّنْ حِرَفِ الْجَزَاءِ فِي الْأَفْعَالِ حَتَّى تَحْبُزَهُ فِي الْلَّفْظِ، ثُمَّ لَا يَكُونُ لَهَا جَوابٌ يَنْجَزُ بِهَا قَبْلَهُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: آتَيْكَ إِنْ أَتَيْتَنِي، وَلَا تَقُولُ: آتَيْكَ إِنْ تَأْتَنِي، إِلَّا فِي الشِّعْرِ، لِأَنَّكَ أَخْرَتَ إِنْ وَمَا عَمَلْتَ فِيهِ وَلَمْ تَجْعَلْ لِإِنْ جَوَابًا يَنْجَزُ بِهَا قَبْلَهُ))⁽³⁾ وَنَسْتَنْجِعُ مِنْ كَلَامِهِ أَنَّ لِإِنْ الشَّرْطِيَّةَ صَدَرَ الْكَلَامَ فَلَا يَحْبُزُ أَنْ يَتَقدِّمَ عَلَيْهِ جَوابُ الشَّرْطِ وَقَالَ ابْنُ جَنِيِّ فِي مَنْعِ تَقْدِيمِ جَوابِ الشَّرْطِ عَلَى الْأَدَاءِ: ((وَلَا يَحْبُزُ تَقْدِيمَ الْجَوابِ عَلَى الْمُجَابِ، شَرْطًا كَانَ أَوْ قَسْمًا أَوْ غَيْرَهُمَا أَلَا تَرَكَ لَا تَقُولُ: أَقْمِ إِنْ تَقْمُ، فَأَمَّا أَقْوَمْ إِنْ قُمْتَ، فَإِنْ قَوْلُكَ: أَقْوَمْ لَيْسَ جَوَابًا لِلشَّرْطِ، لَكِنَّهُ دَالٌّ عَلَى الْجَوابِ، أَيِّ: إِنْ قُمْتَ قُمْتَ، وَدَلَّتْ أَقْوَمْ عَلَى قُمْتَ وَمِثْلُهُ أَنْتَ ظَالِمٌ إِنْ فَعَلْتَ، أَيِّ: إِنْ فَعَلْتَ ظَالِمٌ، فَحَذْفُ "ظَالِمٌ" وَدَلَّ قَوْلُهُ "أَنْتَ ظَالِمٌ عَلَيْهِ")⁽⁴⁾. وَهَذَا النَّصُّ لِابْنِ جَنِيِّ فِيهِ تَفْصِيلٌ لِمَذَهَبِ الْبَصَرِيِّينَ، وَفِيهِ تَصْرِيحٌ بِمَنْعِ تَقْدِيمِ جَوابِ الشَّرْطِ عَلَى الْأَدَاءِ. وَنَقْلُ ابْنِ السَّرَّاجِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْفَرَّاءُ فِي جَوازِ التَّقْدِيمِ فَقَالَ: ((وَالْفَرَّاءُ يَقُولُ: إِنْ نِيَّةُ الْجَزَاءِ عَلَى تَقْدِيمِ الْفَعْلِ نَحْوُ قَوْلُكَ: أَقْوَمْ إِنْ تَقْمُ، وَإِنْ شَرْطُ الْفَعْلِ))⁽⁵⁾.

(1) ينظر : ارتشاف الضرب : 4/1879 ، وهمع المواضع : 2/560 .

(2) ينظر : همع المواضع : 2/560 .

(3) الكتاب : 3/66 .

(4) الخصائص : 2/287 - 288 ، ينظر : الأصول : 2/161 رأي ابن السراج في منع التقاديم.

التقاديم.

(5) الأصول : 2/187 .

فمَذْهَبُ الفرَّاءِ وسائِرِ الْكُوْفَيْنِ وَمَنْ وَافَقَهُمْ أَنَّ أَقْوَمْ فِي: أَقْوَمْ إِنْ تَقْعُمْ
جواب شرط تقدم على الأداة.

وانتقد ابن السراج ما ذهب إليه الفراء وسائِرِ الْكُوْفَيْنِ من جواز تقديم
جواب الشرط على أداة الشرط حينما نقل ما ذهب إليه الفراء فذهب ابن السراج
إلى أن ما ذكره الفراء مخالف لمعنى الكلام وما يجب من ترتيبه وللاستعمال فقال:
((وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَكُونُ سَبِيلًا لِشَيْءٍ أَوْ عَلَةً لِهِ فَيَنْبَغِي أَنْ تَقْدِيمَ فِيهِ الْعَلَةِ
عَلَى الْمَعْلُولِ، فَإِذَا قُلْتَ: إِنْ تَأْتِينِي أَعْطِكَ دِرْهَمًا، فَالإِتِيَانُ سَبِيلُ الْعَطِيَّةِ بِهِ
يَسْتَوْجِبُهَا، فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَقْدِيمَ، وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ: إِنْ تَعْصِمُ اللَّهُ تَدْخُلُ النَّارَ،
فَالْعُصِيَانُ سَبِيلُ لِدُخُولِ النَّارِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَتَقْدِيمَ، فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: أَجِئْتَكَ إِنْ جَتَّنِي،
وَآتَكَ إِنْ تَأْتِينِي، فَالذِي عَنْدَنَا أَنَّ هَذَا الْجَوابَ مَحْذُوفٌ كَفِي عَنِ الْفَعْلِ الْمَقْدُومِ))⁽¹⁾.

ويُبيّن ابن اللسراج أن التراكيب التي تكون فيها الجواب متقدمة على وجهين: فإما
أن يضطر الشاعر فيقدم الجزاء للضرورة وحقه التأخير أو ((أن يذكر الجزاء بغير شرط
ولا نية فيه، فتقول: أَجِئْتَكَ، فيعدك بذلك على كل حال ثم ييدو له ألا يجيئك بسبب
فيقول: إِنْ جَتَّنِي، ويستغني عن الجواب بما قدم، فيشبه الاستثناء))⁽²⁾.

وقال المبرد في جواز تقديم جواب الشرط على الأداة وفقاً للكوفيّين: ((وَأَمَّا
مَا يَحُوزُ فِي الْكَلَامِ فَنَحْوُ: أَتَيْتَكَ إِنْ أَتَيْتَنِي، وَأَرْوَهُكَ إِنْ رُرْتَنِي، وَيَقُولُ الْقَائِلُ:
أَتَعْطَيْتَنِي دِرْهَمًا؟ فَأَقُولُ: إِنْ جَاءَ زَيْدٌ، وَتَقُولُ: أَنْتَ ظَالِمٌ إِنْ فَعَلْتَ))⁽³⁾. وَقَالَ
أَيْضًا:))فَإِذَا كَانَ الْفَعْلُ ماضِيًّا بَعْدَ حِرْفِ الْجَزَاءِ جَازَ أَنْ يَتَقْدِيمَ الْجَوابَ، لَأَنَّ إِنْ لَا
تَعْلَمُ فِيهِ لَفْظَهُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا هُوَ فِي مَوْضِعِ الْجَزَاءِ، فَكَذَلِكَ جَوابُهُ يَسْدُدُ مَسْدَ جَوابِ
الْجَزَاءِ))⁽⁴⁾ فَهَذَا النَّصَانُ لِلمَبْرَدِ يوضِّحُهُ فِي جواز تقديم جواب الشرط
عَلَى أَدَاءِ الشَّرْطِ مُوافِقًا فِي ذَلِكَ الْكُوْفَيْنِ، وَمُخَالِفًا شِيخَهُ سَيِّدِ الْوَهَابِيِّ، وَمِنَ الْمُتأخِّرِينَ

(1) المصدر نفسه : 187 / 2 .

(2) المصدر نفسه : 187 / 2 .

(3) المقتضب : 68 / 2 .

(4) المصدر نفسه : 68 / 2 .

نجد ابن مالك عرض الخلاف في هذه المسألة موضحاً موقفه من المسألة إذ تابع سيبويه وجمهور النحاة في منع تقديم جواب الشرط على الأداة معللاً ذلك بقوله: ((الأداة الشرط صدر الكلام فإن تقدم عليها شيء بالجواب معنى فهو دليل عليه وليس إياه خلافاً للكوفيين والمرد وأبي زيد، ولا يكون الشرط حينئذ غير ماضٍ إلا في الشعر))⁽¹⁾ وعلل بعض البصريين منع تقديم جواب الشرط على الأداة بأنّ أدلة الشرط كالاستفهام فكما لا يجوز تقديم الجملة ولا بعضها على الاستفهام فكذلك لا يجوز تقديم جواب الشرط على حرف الشرط.

وإنّ امتناع التقديم على أدلة الشرط أولى؛ لأنّ إنّ عامله بخلاف همسة الاستفهام، والعامل أقوى، فيكون امتناع التقديم هنا أولى⁽²⁾.

وعلل بعضهم الآخر بأنّ المتقدم في نحو: أنت ظالم إن فعلت، وآتيك إن آتني ليس جواب الشرط، وإنّما الجواب مذوق لدلالة المتقدم عليه وأنّ المتقدم لا يصلح كونه جواباً سواء أكان جملة اسمية أم فعلية.

أما الإسمية فلكونه خالياً من الفاء، وأما الفعلية فلكونه مضارعاً مرفوعاً فلو كان جواب الشرط لللزم جزمه، وأجاب الكوفيون: بأنّ الفاء إنما لم تدخل لأنّها لا تناسب الصدور ولأنّها خلف من العمل ولا عمل مع التقديم، وأجابوا عن الثاني: بأنّ رفع المضارع هو لضعف الحرف من أن يعمل مؤخراً.⁽³⁾

وذهب ابن الحاجب إلى أنّ المتقدم في نحو: أنت طالق إن دخلت الدار. ليس بجواب للشرط وإنّما دليل عليه وعلل ذلك بأنه لو كان جواباً لكان يلزم أن يحيى: عمراً إن تضرّب أضرّب على أن يكون عمراً معمولاً للجزاء مقدماً على الأداة؛ لأنّ الجزء يصحّ تقديمه في هذا الموضع فلصحّ تقديم معموله عليه.

(1) تسهيل الفوائد : 238 .

(2) ينظر: المفصل : 322 ، والإقليد : 4 / 1832 .

(3) ينظر: شرح المفصل : 7 / 9 ، والإيضاح في شرح المفصل : 256 / 2 ، وشرح الكافية : 4 / 103 ، وشرح التصریح : 1 / 252 - 253 .

ومنها أيضاً أنه يجوز القول: "رَيْدًا أَضْرِبْ إِنْ تَقُمْ"، ولا يجوز القول: "إِنْ تَقُمْ رَيْدًا أَضْرِبْ". ولو كان ما تقدم جاء لكان حكم الجزاء في امتناع تقديم معموله عليه على ما كان عليه فلما لم يكن كذلك دل على أنه ليس بالجزاء.

وذهب أيضاً إلى أنه لا يجوز أن يقال: أَضْرِبْ غَلَامَهُ إِنْ تَضْرِبْ رَيْدًا، ولو كان غلامه رَيْدًا فلما لم يجز ذلك دل على أنه ليس بالجزاء.⁽¹⁾

فأراد ابن الحاجب أن يثبت بأن المقدم على أداة الشرط ليس جواب الشرط نفسه، وإنما هو دليل عليه، لكون جواب الشرط مذوق، وهو بذلك متابعاً في تعليمه علماء المذهب البصري.

واحتاج أبو زيد الأنصاري على جواز تقديم جواب الشرط على الأداة بمجئه مقورونا بالفاء كقول زهير بن مسعود:

فَلَمْ أَرْقِهِ إِنْ يَنْجُ مِنْهَا وَإِنْ يَمْتُ فَطَعْتَهُ لَا غُسْنٌ وَلَا يَمْعَمَرٌ⁽²⁾

والشاهد فيه تقديم جواب الشرط وهو قوله: "فَلَمْ أَرْقِهِ" على الأداة والتقدير: "إِنْ يَنْجُ فَلَمْ أَرْقِهِ".

وفند ابن جني ما احتاج به أبو زيد فذهب إلى أن ما ذكره غير جائز عند البصريين كافة وهو خلاف القياس وذهب إلى أن الجار الذي هو أقوى من الجازم لا يجوز تقديم المجرور عليه فال الأولى أن لا يجوز تقديم المجزوم على جازم.

وأول ابن جني هذا البيت بأن الفاء في قوله: فلم أرقه معلقة بما قبلها، أو زائدة، والتقدير، "لم أرقه إن ينج منها".

ومن المعلوم أن لم افعل نفي لفعلت، وقد أنابوا فعلت عن جواب الشرط وجعلوه دليلاً عليه في قول رؤبة بن العجاج:
يَا حَكَ الْوَارِثُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ أَوْدَيْتَ إِنْ لَمْ تَحْبُّ حَبْوَ الْمُعْتَنِكُ⁽³⁾

(1) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل : 256 / 2 .

(2) نوادر أبي زيد: 283 ، وينظر: الخصائص : 2 / 238 ، وشرح التسهيل : 3 / 404 .

(3) ديوان رؤبة: 118 ، ورواية البيت في الديوان :

(37) يا حكم الوارث من عبد الملك ميراث أحساب وجود منسفك

ووجه الاستشهاد قوله: أَوْدَيْتُ إِنْ لَمْ تَحْبُّ إِذْ جَعَلَ قَوْلَهُ: أَوْدَيْتُ دَلِيلًا عَلَى جَوابِ الشَّرْطِ الْمَحْذُوفِ وَالتَّقْدِيرِ: أَوْدَيْتُ إِنْ لَمْ تَحْبُّ أَوْدَيْتُ.

فَكَمَا جَازَ أَنْ تَجْعَلَ فَعْلَتْ دَلِيلًا عَلَى جَوابِ الشَّرْطِ الْمَحْذُوفِ، كَذَلِكَ جَعَلَ نَفِيَّهَا الَّذِي هُوَ لَمْ افْعَلْ دَلِيلًا عَلَى جَوابِهِ.⁽¹⁾

وَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ جَنِي أَقْوَى مَا اسْتَدَلَّ بِهِ أَبُو زَيْدٍ؛ لِأَنَّ ابْنَ جَنِي اعْتَمَدَ الْقِيَاسَ، وَالْقِيَاسُ الَّذِي قَاسَهُ كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ تَجْرِي الشَّيْءَ مُجْرِي نَقْيَضِهِ كَمَا تَجْرِيَ مُجْرِيَ نَظِيرِهِ، إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ جَنِي أَدْقَ وَأَكْثَرَ صَوَابًا، وَبِذَلِكَ لَا يَكُونُ فِي الْبَيْتِ الَّذِي اسْتَدَلَّ بِهِ أَبُو زَيْدَ أَيْةً حَجَّةً.

وإِذَا كَانَ فَعْلُ الشَّرْطِ مَاضِيًّا وَجَوابُ الشَّرْطِ مُضَارِعاً نَحْوَ: إِنْ قَامَ زَيْدُ أَقْوَمُ فِي جَوابِ الشَّرْطِ الْجَزْمِ وَالرَّفْعِ. فَالرَّفْعُ عِنْدَ سَيِّبوِيَّهِ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالْتَّأْخِيرِ، فَأَصْلُ: إِنْ قَامَ زَيْدُ أَقْوَمُ: أَقْوَمُ إِنْ قَامَ زَيْدُ، وَجَوابُ الشَّرْطِ الْمَحْذُوفُ لَدَلَالَةِ أَقْوَمُ "الْمُتَأَخِّرَةُ لِفَظُوا الْمُتَقَدِّمَةُ مَعْنَىً عَلَيْهِ".⁽²⁾

قال سَيِّبوِيَّهُ: ((وَقَدْ تَقُولُ: إِنْ أَتَيْتَنِي أَتَيْكَ، أَيْ: أَتَيْكَ إِنْ أَتَيْتَنِي))⁽³⁾ فَهُوَ عَنْهُ عَلَى تَقْدِيرِ التَّقْدِيمِ وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ زَهِيرِ بْنِ أَبِي سَلْمَى:

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسَأَلَةٍ يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِيٌّ وَلَا حَرَمٌ⁽⁴⁾

(53) فَرِبِّيَّا نَجَّيْتُ مِنْ تَلْكَ الدُّولَ أَوْدَيْتُ إِنْ لَمْ تَحْبُّ حَبُو الْمُعْتَنِكَ

(1) يَنْظَرُ : الْخَصَائِصُ : 2/388 - 389 .

(2) يَنْظَرُ : الْمُقْتَصِدُ : 2/11047 ، كَشْفُ الْمَشْكُلُ : 1/607 ، التَّوْطِئَةُ : 151 ، شَرْحُ التَّسْهِيلِ: 3/403 ، الإِرْشَادُ إِلَى عِلْمِ الْإِعْرَابِ : 21 ، وَمُغْنِيُ الْلَّبِيبِ : 2/46 ، وَشَرْحُ شَذُورِ الْذَّهَبِ : 348 ، وَالنُّكَّاتُ الْحَسَانِ : 153 ، وَشَفَاءُ الْعَلِيلِ 3/961 ، وَهُمْعُ الْهَوَامِعِ : 2/558 ، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ : 4/22 ، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ : 4/22 ، وَحَاشِيَةُ الْخُضْرَى : 2/281 .

(3) الْكِتَابُ : 3/66 .

(4) شَرْحُ دِيوَانِ زَهِيرٍ : 153 .

والتقدير عند سيبويه: "يُقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِي وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ ...". وجواب الشرط
عنه محدود. وذهب البرد والковيون إلى أنه هو الجواب على تقدير الفاء⁽¹⁾.

قال البرد في قول زهير: ((قوله: "يُقُولُ عَلَى إِرَادَةِ الْفَاءِ)).⁽²⁾

وذهب بعضهم إلى أنه هو الجواب حقيقة، لا على إضمار الفاء، لا على نية
التقدير؛ لأنّه لم يظهر لأداة الشرط تأثير في فعله لكونه ماضياً ضعفَ عن العمل
في فعل الجواب، فيمتنع العطف والتفسير معاً.⁽³⁾

وذهب خالد الأزهري إلى أنّ ما خرّجه سيبويه والبرد ضعيف؛ لأنّ التقدير
والتأخير - الذي هو مذهب سيبويه - يحتاج إلى جواب، ودعوى حذفه وجعل
المذكور دليلاً على خلاف الأصل وفرض المسألة؛ لأنّ الفرض أنه الجواب،
وإضمار الفاء - وهو مذهب الفراء - مع غير القول مختص بالضرورة⁽⁴⁾. أما إذا كان
كل من فعل الشرط وجواب الشرط مضارعين نحو: إن يَقُومْ زَيْدُ أَقْوَمْ، فذهب
النّحّاة إلى أنّ رفعه قليل ولا يأتي إلا في ضرورة الشعر، وانختلفوا في التقدير فذهب
سيبوبي إلى أنه على تقدير التقدير أي: أَقْوَمْ إِنْ يَقُومْ زَيْدُ، وذهب أيضاً إلى أنه يجوز
أن يكون على إضمار الفاء وتابعه في ذلك أغلب البصريين⁽⁵⁾.

(1) ينظر: المقتضب: 70/2 ، ومعني الليبب: 46/2 ، وشرح شذور الذهب: 348 ، وشرح التصريح: 249/2 ، وهمع الهوامع: 558/2 ، وشرح الأشموني: 22/4 ، وحاشية الصبان: 22/4 ، وحاشية الخضري: 281/2 .

(2) المقتضب: 70/2 .

(3) ينظر: الثكت: 153 ، وشرح التصريح: 249/2 ، وهمع الهوامع: 558/2 ، وشرح الأشموني: 26/4 ، وحاشية الخضري: 281/2 .

(4) ينظر: شرح التصريح: 249/2 .

(5) ينظر: شرح أبيات سيبويه للسيرافي: 182/2 ، وهمع الهوامع: 558/2 ، وشرح الأشموني: 28/4 ، وحاشية الخضري: 282/2 ، والمسائل البغداديات: 455 - 457 .

قال سيبويه: ((ولا يَحْسُنُ: إِنْ تَأْتِنِي أَتَيْكَ، من قبل أنْ إِنْ هي العاملة. وقد جاء في الشعر ... ولو أُرِيدَ به حذف الفاء جاز))⁽¹⁾ في حين ذَهَبَ المبرد إلى إضمار الفاء مطلقاً قال: ((هو عندي على إرادة الفاء، والبصريون يقولون: هو على إرادة الفاء، ويصلح أن يكون على التقدير)).⁽²⁾

واستدل سيبويه على جواز مجيء جواب الشرط المضارع في الشعر مرفوعاً وهو عنده على تقدير التقدير أو إضمار الفاء بطاقة من الشواهد الشعرية منها قول جرير بن عبد الله البجلي:

يَا أَقْرَعُ بْنَ حَابِسٍ يَا أَقْرَعُ إِنْ يُصْرَعَ أَخْوْكَ ثُصْرَعَ⁽³⁾

والتقدير عنده: إِنْكَ ثُصْرَعُ إِنْ يُصْرَعَ أَخْوْكَ، في حين التقدير عند المبرد على إضمار الفاء أي: إِنْكَ إِنْ يُصْرَعَ أَخْوْكَ فَثُصْرَعُ، ومن ذلك أيضاً قول الشاعر:
هَذَا سُرَاقَةَ لِلْقُرْآنِ يَدْرُسُهُ وَالمرءُ عِنْدَ الرُّشَا إِنْ يَلْقَهَا ذِيْبُ⁽⁴⁾

أي: المرءُ ذِيْبُ إِنْ يَلْقَهَا الرُّشَا، من ذلك أيضاً قول ذي الرّمة:
وَإِنِّي مَتَّى أُشْرِفُ عَلَى الْجَانِبِ الَّذِي بِهِ أَتَتْ مِنْ بَيْنِ الْجَوَانِبِ نَاظِرٌ⁽⁵⁾

أي: وَإِنِّي نَاظِرٌ مَتَّى أُشْرِفُ، أو يكون على إرادة الفاء فالتقدير حينئذ: وإنِّي مَتَّى أُشْرِفُ فَنَاظِرٌ وهو كذلك عند المبرد ومثل ذلك أيضاً قول أبي ذؤيب الذهلي:
فَقُلْتُ: ثَحَمَلْ فَوْقَ طَوْقَكَ إِنَّهَا مُطَبَّعَةٌ مَنْ يَأْتِهَا لَا يُضِيرُهَا⁽⁶⁾

(1) الكتاب : 67 / 3 ، 71 .

(2) المقتضب : 72 / 2 .

(3) الكتاب : 67 / 3 ، وُسِّبَ البيت لعمرو بن خثارم البجلي ، ينظر : الخزانة : 3 / 396 .

(4) الكتاب : 67 / 3 ، وينظر : الأصول 2 / 193 ، وشرح أبيات سيبويه للنحاس : 222 .

(5) ديوان ذي الرّمة : 241 .

(6) ديوان الهمذلين : 154 / 1 ، وفي الديوان روایته : فقيل تحمل

يُرِيدُ: لَا يُضِيرُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، والتقدير عند المبرد على حذف الفاء قال: ((هو عندي على إرادة الفاء))⁽¹⁾ وقدره سيبويه أيضاً على حذف الفاء والتقدير: مَنْ يَأْتِيهَا فَهُوَ لَا يُضِيرُهَا، فحذف الفاء والمبتداً.⁽²⁾

وذهب الرماني إلى أن التقدير في هذه الشواهد يجوز أن يكون على حذف الفاء ويمكن أن يكون على التقاديم والتأخير. قال بعد أن ذكر موقف سيبويه والمبرد من هذه المسألة: ((والذي عندي في ذلك أن حذف الفاء أقوى، لتوجيهه في موضع قد جاءت في الشعر الفصيح لا يصلح فيها التقاديم والذي ذكره سيبويه ويجوز لأن الكلام يقتضيه في مثل قوله: المَرْءُ ذِيْبٌ عِنْدَ الرُّشَا إِنْ يَلْقَهَا)).⁽³⁾

خالف المبرد - كما ذكرنا - سيبويه في تحرير هذه الشواهد المذكورة آنفًا ومنع تقدير التقاديم في قول الشاعر "إِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَقُولُ مُحْتَاجًا بِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا حَلَّ فِي مَوْضِعِهِ لَا يَنْوِي بِهِ غَيْرُهُ، وَإِلَّا جَازَ ضَرَبَ غُلَامُهُ زَيْدًا". قال: ((والذي قاله لا يصلح عندي لأن الجواب في موضعه فلا يجب أن يقدر لغيره)).⁽⁵⁾

وناقش المبرد ما استشهد به سيبويه على تقدير التقاديم فقال في قول الشاعر: "فَقُلْ تَحْمَلْ ... مَنْ يَأْتِهَا لَا يُضِيرُهَا": ((ولما قوله: مَنْ يَأْتِهَا فَمَحَالَ أَنْ يرتفع مَنْ بقولك: لَا يُضِيرُهَا، ومن مبتدأ كما لا تقول: زَيْدٌ يَقُولُ فَتَرَفَعُ بِيَقُولُ، وَكُلُّ مَا كَانَ مِثْلَهُ فَهُذَا قِيَاسُهُ، وَهَذِهِ الْأَبْيَاتُ الَّتِي أَنْشَدَتْ لَا تصلح إِلَّا عَلَى إِرَادَةِ الْفَاءِ فِي الْجَوَابِ. كَوْلُهُ: اللَّهُ يَشْكُرُهَا لَا يَجُوزُ إِلَّا ذَلِكُ)).⁽⁶⁾

(1) المقتضب : 72 / 2

(2) ينظر : الكتاب : 71 ، وشرح أبيات سيبويه للسيرافي : 2 / 82 ، والنُّكَّةُ في تفسير كتاب سيبويه : 1 / 735 .

(3) شرح كتاب سيبويه حقن نصوص منه ضمن كتاب الرماني النحوي : 264 .

(4) ينظر : المقتضب : 2 / 69 ، الأصول : 2 / 194 ، مُغْنِي الْلَّبِيبِ : 2 / 78 .

(5) المقتضب : 2 / 69 ، وينظر : النُّكَّةُ في تفسير في كتاب سيبويه : 1 / 735 ،

(6) الأصول : 2 / 195 ، ولم أجده هذا القول للمبرد في المقتضب وإنما رواه عنه ابن السراج .

فهو يرفض أن يتكون هذه الشواهد على تقدير التقدير، وإنما هي على إضمار الفاء. وقد رد السيرافي ما ذهب إليه المبرد من أن تقدير التقدير يجعل "من فاعله وهو في الحقيقة مبتدأ، فقال:))والجواب عما قال أبو العباس أنَّ التقدير في لا يضرُّها" أنَّ يكون مقدماً وفيه ضمير فاعل كأنَّه قال: لا يُضرُّها ضَرِّ، أو لا يُضرُّها شَيْءٌ)).⁽¹⁾

وذهب السيرافي إلى أنَّها تقدير آخر وهو كون الفاعل في لا يضرُّها التحمل، ويكون التحمل قد دلَّ على المصدر الذي هو فاعل يضرُّها، وعلى هذا التقدير أيضاً يصلح أن تقدر الفاء مخوذة، أو على تقدير التقدير. متبوعاً في ذلك سيبويه.⁽²⁾

وما تقدم أجد نفسي متفقة مع ما ذهب إليه البصريون في منع تقديم جواب الشرط على أدلة الشرط لعدم توافر دليل قاطع يحيى التقدير لا من السمع ولا من القياس فضلاً عن ذلك أنَّ علل البصريين في منع التقدير مقنعة ولا سيما ما ذهب إليه ابن السراج حين ردَّ على المبرد لتجويفه تقديم جواب الشرط فالشرط هو السبب والجواب هو المسبب، وكما هو معلوم أنَّ السبب يجب أن يسبق المسبب وكما قال النحاة: حال أن يسبق المسبب السبب.

لذلك لا يجوز تقديم جواب الشرط على أدلة الشرط وفعل الشرط فضلاً عن أنَّ ابن جني ردَّ ما احتاجَ به أبو زيد من السمع فلم يبق له حجَّةٌ فيما ذهبَ إليه.

(1) شرح أبيات سيبويه : 2/182 .

(2) ينظر : المصدر نفسه : 2/182 .

المبحث الثاني

((الخلاف في تقديم معمول فعل الشرط أو جواب الشرط في الجملة الشرطية))

الخلاف في تقديم معمول فعل الشرط أو جواب الشرط على أدلة الشرط

اختلف النحويون الكوفيون والبصريون في جواز تقديم معمول فعل الشرط أو جواب الشرط على أدلة الشرط. فذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم معمول فعل الشرط أو معمول جواب الشرط على أدلة الشرط، فلا يجوز القول: زيداً إنْ جئْتني أضرِبْ، ولا زيداً إنْ تضرِبْ أضرِبْ، بالجزم في نحو: إنْ جئْتني أضرِبْ زيداً، وإنْ تضرِبْ زيداً أضرِبْ.⁽¹⁾

وأجاز سيبويه أن يقول: أضرِبْ والذِي سوَّغ ذلك أَنَّه ليس جواب الشرط بل هو دليل على الجواب في نية التقديم والجواب مذوف.⁽²⁾

وذهب البصريون إلى أنه إذا تقدم على أدلة الشرط مفعول في المعنى لفعل الشرط أو الجزاء وجب رفعه بالأبتداء، وشغل الفعل بضمير مذكور أو مقدر، نحو: زيداً إنْ زرْتُهُ يُكْرِمُكَ.⁽³⁾

أما الكوفيون فذهبوا إلى أنه يجوز تقديم معمول فعل الشرط أو جواب الشرط على الأدلة واختلفوا فيما بينهم في ذلك فذهب الكسائي إلى أنه يجوز تقديم

(1) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 2/623 ، مسألة: 87 ، وشرح التسهيل: 3/403 .
وشرح الكافية: 4/100 ، والإرشاد إلى علم الإعراب: 212 ، وارتشاف الضرب: 1877 ، 1878 ، وائلف النصرة: 130 ، وهمع الموامع: 2/559 .

(2) ينظر: الكتاب: 3/67 - 68 ، والخصائص: 1/309 ، وشرح الكافية: 4/100 ،
ومعنى الليبب: 2/46 ، وحاشية الصبان: 4/22 .

(3) ينظر: شرح التسهيل: 3/43 .

معمول فعل الشرط وجواب الشرط على الأداة فأجاز: طعامك إنْ أَكَلْ يُعْجِبُك، وطعامك إنْ تَذَهَّبْ تَأْكُلْ.

في حين ذَهَبَ الفراء إلى أَنَّه يجوز تقديم معمول وجواب الشرط على أداة الشرط، ومنع تقديم معمول فعل الشرط على الأداة. فأجاز القول: خَيْرًا إِنْ ثَكْرِمْنِي ثُصِبْ، على أن يكون خَيْرًا معمول ثُصِبْ مُقَدَّمًا على أداة الشرط.⁽¹⁾

قال الكنغراوي: ((ويجوز تقديم معمول الجزء المجزوم على أداة الشرط نحو: زَيْدًا إِنْ تَجِيءَ أَضْرِبْ، وأمّا تقديم معمول الشرط عليها فجُوزَه الشيخ دون الفراء نحو: زَيْدًا إِنْ تَجِيءَ أَضْرِبْ))⁽²⁾ ويعني بالشيخ الكسائي.

ورد أبو حيان أن مذهب الأخفش يقتضي جواز تقديم معمول فعل الشرط على أداة الشرط؛ لأنَّه أجاز تقديم الجواب على أداة الشرط⁽³⁾.

قال المبرد موضحاً موقفه في منع تقديم معمول فعل الشرط أو وجواب الشرط على أداة الشرط: ((إنَّ الجزء لا يُعمل فيه ما قبله، كما لا يُعمل هو فيما قبله، ألا ترى أَنَّك لا تقول: زَيْدًا إِنْ تَأْتِ يُكْرِمْكَ، ولا زَيْدًا مَتَّى تَأْتِ تُحْبِبْه))⁽⁴⁾ فمنع التقديم لدى المبرد واضح إذ صرَّح بذلك في هذا النص، وسار ابن السراج على النهج نفسه إذ منع التقديم.

قال في باب الحروف التي يكون لها صدر الكلام: ((ومن ذلك إِنْ التي للجزء، لا تكون إِلَّا صدرًا، ولا بدَّ من شرط وجواب ... فلا يجوز أن تقدم ما بعدها على ما قبلها، ولا يجوز أن تقول: زَيْدًا إِنْ تَضْرِبْ أَضْرِبْ بِأَيِّ الفعلين

(1) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 2/ 623 ، وشرح التسهيل : 3/ 403 ، وشرح الكافية الشافية : 3/ 1600 - 1601 ، وشرح الكافية : 4/ 101 ، وارتشاف الضَّرب : 4/ 1878 ، وائلف الثُّصرة : 130 ، مسألة : 17 ، وهمع الهوامع : 2/ 559 ، وحاشية الصَّبَان : 4/ 22 .

(2) المؤفي في النحو الكوفي : 121 .

(3) ينظر : ارتشاف الضَّرب : 4/ 1878 .

(4) المقتضب : 2/ 68 .

نصبته فهو غير جائز ؛ لأنّه إذا لم يجز أن يتقدّم العامل لم يجز أن يتقدم المعمول عليه⁽¹⁾)

فابن السراج مع تقديم معمول فعل الشرط أو جواب الشرط على الأداة؛ لأنّ المعمول لا يقع إلا حيث يقع العمل، فإذا لم يجز تقديم فعل الشرط أو جواب الشرط على الأداة فكذلك لا يجوز تقديم معمولها على أداة الشرط وتابعهما في ذلك أبو علي الفارسي وأكثر المتأخرین قال أبو علي: ((ولا يجوز: زَيْدًا إِنْ تَضْرِبْ أَضْرِبْ، ولا يجوز أَنْ تُنْصِبَهُ فِي قَوْلِ الْبَصْرِيِّينَ بِالشَّرْطِ وَلَا بِالْجَزَاءِ)).⁽²⁾

ونقل ثعلب موقف الكسائي والفراء من هذه المسألة قال: ((زَيْدًا إِنْ تَضْرِبْ أَضْرِبْ، وإنْ نصبته بالثاني لم يختلفا فيه، وإنْ كان الأوّل أجاز الكسائي، وأبى الفراء؛ لأن الشروط لا يتقدّمها صلاتها))⁽³⁾. ويعني ثعلب بقوله "يختلفا" أي: الكسائي والفراء، فقوله: إنْ نصبته بالثاني أي: كان معمول جواب الشرط إذ اتفقا على جواز تقديم معمول الجواب على أداة الشرط، وعنى بقوله "إنْ كان الأوّل" أي كان زَيْدًا معمول فعل الشرط إذ أجاز الكسائي التقديم، ومنعه الفراء - كما ذكرنا ، ونقل مثل هذا القول ابن السراج إذ قال: ((وأجاز الكسائي إن تنصب بالفعل الأوّل، ولم يجزها أحد من النحوين، وأجاز هو والفراء أن يكون منصوباً بالفعل الثاني))⁽⁴⁾.

وذكر ابن السراج سبب تحجيز الفراء تقديم معمول جواب الشرط على الأداة إذ نقل عنه قوله: ((قال الفراء: إِنَّمَا أَجْزَتُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا بِالْفَعْلِ الثَّانِي، وَإِنْ كَانَ مَجْزُومًا ؛ لِأَنَّهُ يَصْلُحُ فِيهِ الرَّفْعُ وَأَنْ يَكُونَ مَقْدُمًا))⁽⁵⁾

. 236 / 2 . (1) الأصول :

. 321 / 1 . (2) الإيضاح العضدي :

. 487 / 2 . (3) مجالس ثعلب :

. 236 / 2 . (4) الأصول :

. 236 / 2 . (5) الأصول :

وعلة جواز تقديم معمول جواب الشرط على الأداة عند الفراء لأنّ الأصل في الجواب - كما ذكرنا - هو التقديم فلما أخرَ جُزْمَ، ولما كان أصل جواب الشرط التقديم جاز تقديم معموله عليه ؛ لأنّ المعمول يجوز أن يقع حيث يقع العامل.

واحتاج الكوفيون فيما ذهبوا إليه بأنّ الأصل في الجزاء أن يكون مقدماً على أداة الشرط إنّ نحو: إنْ تضرِبْ أضْرِبْ فالأصل عندهم القول: أضْرِبْ إنْ تضرِبْ؛ إلاّ أنه لَمَّا أخرَ الجواب أنجزم على الجوار.⁽¹⁾

وردّ البصريون ما احتاج به الكوفيون في جواز تقديم معمول فعل الشرط وجواب الشرط على الأداة، بأنّ ما ذهبوا إليه غير ملزم ؛ لأنّ مرتبة الجزاء بعد مرتبة الشرط ؛ لأنّ الشرط سبب الجزاء، والجزاء مسبب، ومحال أن يكون المسبب مقدماً على السبب، ألا ترى أنت تقول: "إنْ أشكرك تعطني" وأنت تريده: "إنْ تعطني أشكرك" ، لاستحالة أن يتقدم المسبب على السبب، وإذا ثبت أنّ مرتبة الجزاء بعد مرتبة الشرط، كان مرتبة معموله كذلك ؛ لأنّ المعمول تابع للعامل، والمعمول لا يقع في موضع لا يقع فيه العامل فلذلك لا يجوز تقديم معمول فعل الشرط وجواب الشرط على الأداة.⁽²⁾

أما البصريون فاحتجوا بما ذهبوا إليه من منع تقديم معمول فعل الشرط أو جواب الشرط على أدلة الشرط بأنّ الشرط بمنزلة الاستفهام في أنّ له صدر الكلام، فكما لا يعمل ما بعد الاستفهام فيما قبله فكذلك الشرط، ألا ترى أنه لا يجوز أن يقال: "رَيْدَا أضْرِبْتْ؟" فكذلك لا يجوز أن يقال: "رَيْدَا إنْ تضرِبْ أضْرِبْ" ويدلّ على ذلك: أنّ بين الاستفهام والشرط من المشابهة ما لا يخفى ألا ترى أنت إذا قلت: أضْرِبْتَ رَيْدَا؟ كُنْتَ طالباً لما لم يستقر عنده، كما أنت إذا قلت: إنْ تضرِبْ رَيْدَا أضْرِبْ، كان كلامك معقوداً على الشكّ، فإذا ثبت المشابهة بين

(1) ينظر: الإنصال في مسائل الخلاف: 2/623 ، وشرح الكافية: 4/101 .

(2) ينظر: المقتضى: 3/1120 ، وإنصال في مسائل الخلاف: 2/627 ، وشرح الكافية: 4/101 ، واتفاق النصرة: 131 .

الاستفهام والشرط من هذا الوجه ينبغي أن يتَّحمِل أحدهما على الآخر فكما لا يجوز أن يتقدّم مابعد الاستفهام عليه فكذلك الشرط فلا يجوز أن يتقدّم معه معمول فعل الشرط أو جواب الشرط على أداة الشرط.⁽¹⁾

قال ابن الحاجب معللاً منع تقديم معه معمول فعل الشرط أو جواب الشرط على الأداة: ((لا يجوز: ... زيداً إنْ تضْرِبْ أضْرِبْ ... لأنَّه لا يتقدّم على الحروف التي تدل على خصائص أقسام الكلام معه معمول ما في حيزها، كما لا يتقدّم عليها ما في حيزها)).⁽²⁾

وعرض السيوطي هذا الموضوع وبين فيه مذهب البصريين وهو من متابعيهم في منع تقديم معه معمول فعل الشرط وجواب الشرط على الأداة موضحاً ما احتجوا به قال: ((مذهب البصريين أنَّ لأداة الشرط صدر الكلام، فلذلك لا يجوز تقديم شيء من معه معمولات فعل الشرط، ولا فعل الجواب على الأدوات؛ لأنَّها عندهم كأدلة الاستفهام، وما النافية، ونحوها مما له الصدر، ولا يعمل ما قبلها فيما بعدها، وإنَّما تقع مستأنفة، أو مبنية على ذي خبر، أو نحو)).⁽³⁾

وما تقدّم أقول: لا يجوز تقديم معه معمول فعل الشرط ولا جواب الشرط على أدلة الشرط فكما توصلت في المبحث السابق إلى أنَّه لا يجوز تقديم جواب الشرط على أدلة الشرط متفقة في ذلك مع البصريين فيما ذهبوا إليه في منع تقديم جواب الشرط على أدلة الشرط؛ فلذلك لا يجوز تقديم معه معمول فعل الشرط أو جواب الشرط على أدلة الشرط لأنَّ المعهول لا يقع إلا إذ يقع العامل، وهذا مبدأ بصري. فإذا لم يجز تقديم جواب الشرط على أدلة لم يجز أيضاً تقديم معه معمول الجواب على الأداة.

(1) ينظر: المقتصد: 1120/2 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 2/627 .

(2) أمالى ابن الحاجب: 710/2 .

(3) المطالع السعيدة: 117/2 ، وينظر: شرح التسهيل: 3/403 ، وارتشاف الضرب: 4/1879 ، وهمع الهوامع: 2/559 ، والفرائد الجديدة: 2/615 . ولابن مالك رأى مثل ما ذهب إليه السيوطي وربما أخذ السيوطي هذا الرأي من ابن مالك ، إلا أنَّني أثرت أنَّ ذكر رأي السيوطي؛ لأنَّه أكثر توسيعاً .

الخلاف في تقديم معمول فعل الشرط عليه وما يترتب على ذلك من الخلاف في العامل

لم أجد خلافاً بين النحوين حول جواز تقديم معمول فعل الشرط عليه أو منعه بل وجدتهم متفقين على جواز التقديم، حسب ما اطلعت عليه من كُتُب النحاة التي بحثت في هذا الموضوع، والذي دفعني إلى تناول هذا الموضوع في هذا الفصل على الرغم من عدم الخلاف في أصل المسألة، وهو تقديم معمول فعل الشرط عليه. لما يترتب على هذا التقديم من خلاف كبير بين النحاة في العامل في الاسم المتقدّم ولما كانت دراستنا في هذا الفصل عن ترتيب الجملة الشرطية، ونظراً لما يترتب على هذا التقديم من أثر كبير وجدل واسع بين النحاة من شأنه أن يؤثر في ترتيب الجملة أدخلته في هذا الفصل.

إذ ذهب النحويون إلى جواز تقديم معمول فعل الشرط عليه في الكلام إذا كان فعل الشرط غير مجزوم فيلزم عندهم القول: إنَّ اللَّهَ أَمْكَنَنِي مِنْ فُلانَ فَعَلْتُ، وإنْ زَيْدٌ أَئْانِي أَكْرَمْتُهُ⁽¹⁾، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشَرِّكِينَ كَأَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾ [التوبه/6] واستدلّوا على ذلك بقول الشاعر:

* عَاوِدْ هَرَأَةَ وَإِنْ مَعْمُورُهَا خَرِبَا*⁽²⁾

وهذا مذهب سيبويه وتابعه في ذلك جميع النحاة بعده قال: ((ويجوز الفرق في الكلام في إنْ إذا لم تجزم في اللفظ)).⁽³⁾

أما إذا كان فعل الشرط مجزوماً فلا يجوز التقديم إلا في الشعر فلا يجوز القول: إنْ زَيْدٌ يَقْعُمْ يَقْعُمْ عَمْرُو.⁽¹⁾ فذهب سيبويه إلى أنَّ تقديم معمول فعل الشرط

(1) ينظر : الكتاب /3 112 ، والمقتضب : 2/74 ، الأصول : 2/232 ، والأمالي الشجرية : 1/232 ، وفتیح الألباب : 195 ، وشرح الجمل لابن عصفور : 2/199 .

(2) الكتاب : 3/112 ، وينظر : معاني القرآن للأخفش : 1/455 ، 2/550 ، والمقتضب : 2/74 ، والأصول : 2/232 .

(3) الكتاب : 3/112 .

عليه قبيح إلاّ أنه لم يمنع من التقديم وحصر جواز التقديم في مستوى معين من الاستخدام وهو الشعر أَمَا الكلام فأجاز فيه تقديم معمول فعل الشرط عليه إذا كان فعل الشرط غير مجزوم.⁽²⁾ - كما ذكرنا - قال: ((واعلم أنّ حروف الجزاء يقبح أنْ تتقدّم الأسماء فيها قبل الأفعال)).⁽³⁾

إذن تقديم معمول فعل الشرط عليه أو كما يقول سيبويه - الفصل بين الأداة والفعل - قبيح في الكلام جائز في الشعر إلاّ أنه غير ممتنع.

ويشترط في الفعل الذي يكون بعد الاسم الذي يليه إنّ أن يكون ماضياً سواء أكان ذلك الاسم مرفوعاً أم منصوباً نحو: إن زَيْدٌ ذَهَبَ، وإن زَيْدًا لَقِيتُ أو لَقِيْتُهُ، أو يكون مضارعاً منفياً بـ لم⁽⁴⁾ كقول ليدين: لَعَلَكَ تَهْدِيكَ الْقُرُونَ الْأَوَّلَيْنَ⁽⁵⁾

وكقول السموأل:

فَلَيْسَ إِلَى حُسْنِ النَّاءِ سَيِّلٌ⁽⁶⁾ فإنْ هُوَ لَمْ يَحْمِلْ عَلَى النَّفْسِ ضَيْمَهَا

وذكر أبو حيّان أنّ الكسائي والفراء - في نقل - وافقاهم في ذلك.⁽⁷⁾

كما ذكر بأنّ الكسائي أجاز تقديم معمول فعل الشرط عليه بعد من " وأنخواته نحو: من زَيْدٍ يضربه أَضْرِبْهُ، وذكر أيضاً أنّ من الكوفيّين من منع التقديم في المرفوع

(1) ينظر : الكتاب : 3/112 ، والمقتضب : 2/232 ، والأمالي الشجرية : 1/232 ، وشرح الجمل لابن عصفور / 2/199 .

(2) ينظر : الجملة الشرطية : 317 .

(3) الكتاب : 3/112 .

(4) ينظر : شرح التسهيل : 3/393 ، وشرح الكافية الشافية : 3/1599 ، وشرح الكافية : 4/97 ، وارتشاف الضرب : 4/1869 ، وهمع الهوامع : 2/552 .

(5) ديوان ليدين : 131 .

(6) ديوان السموأل : 90 .

(7) ارتشاف الضرب : 4/1869 .

وأجاز في المتصوب والمحور، فأجازوا: مَنْ زَيْدًا يَضْرِبُهُ أَضْرِبِهُ، وَمَنْ يَزْيِدِ يَمْرُزُ أَكْرِمُهُ، وجوز بعضهم التقديم في المرفوع إن لم يكن عود ضمير على الشرط نحو: مَتَى وَأَيْنَمَا، وأمّا ما يمكن فيه عود الضمير عليه لم يجز التقديم فلا تقول: مَنْ هُوَ يَضْرِبُ زَيْدًا أَضْرِبِهُ، ويجوز: مَتَى زَيْدٌ يَقُولُ أَقْمُ مَعَهُ.

واختار هذا المذهب الأخير أبو علي صاحب المذهب، ونقل السيوطي في همع الموامع ما ذكره أبو حيّان⁽¹⁾.

أمّا سائر أدوات الشرط فتقديم معمول فعل الشرط عليه ضعيف في الكلام، ولا يجوز إلا في الشعر فلا تقول: مَنْ زَيْدًا يَضْرِبُهُ أَضْرِبِهُ، ولا مَتَى رَجُلٌ يَخْرُجُ أَخْرُجُ، ويجوز ذلك في ضرورة الشعر⁽²⁾ كقول هشام المري:

فَمَنْ نَحْنُ نُؤْمِنُهُ يَبْتَ وَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ لَا تُجْرِهِ يُمْسِ مِنَ مُفَرَّغًا

ووجه الاستشهاد بالبيت تقديم معمول فعل الشرط عليه في صدر البيت وهو ضرورة، ومنه أيضًا قول كعب بن جعيل:

صَعْدَةُ نَابِتَةُ فِي حَائِرٍ أَيْنَمَا الرِّيحُ ثُمَّلَهَا تَمِلٌ

ووجه الاستدلال بالبيت قوله أَيْنَمَا الرِّيحُ ثُمَّلَهَا تَمِلٌ إِذْ قَدِمَ معمول فعل الشرط "متى" على الفعل وهو غير جائز إلا في ضرورة الشعر ومن ذلك أيضًا قول عدي بن زيد العبادي:

وَمَتَى وَاغْلُبَ يَنْبُهُمْ يُحِيِّو هُوَ تَعْطِفُ عَلَيْهِ كَأسُ السَّاقِي

(1) ينظر : ارتشاف الضرب : 4/1869 ، وهمع الموامع : 2/554.

(2) ينظر : الكتاب 3/113 ، والمقتضب : 2/75 ، والأصول : 2/232 ، وشرح أبيات سبيويه للسيرافي : 3/97 ، والمقصد : 2/1122 ، وشرح التسهيل : 3/393 ، وشرح الكافية : 4/69 ، وهمع الموامع : 2/553.

(3) الكتاب : 3/113.

(4) الكتاب : 3/113.

(5) ديوان عدي بن زيد : 156.

ووجه الاستدلال بالبيت الفصل بين متى وهي للشرط، وبين الفعل وهو قوله: **يُبَهِّمْ** بقوله: **وَأَغْلِّ**، وأصله **مَتَى يَبْهِمْ وَأَغْلِّ** فقدم معمول فعل الشرط عليه وذهب سيبويه إلى أن فعل الشرط لو كان ماضياً في هذه الموضع لكان تقديم معمول عليه أسهل، إذ كان ذلك جائزأ في الكلام في **إِنْ** دون غيرها من حروف الجزاء⁽¹⁾، قال: ((لو كان فعل كان أقوى إذ كان ذلك جائزأ في **إِنْ** في الكلام))⁽²⁾.

ويفترض سيبويه أن التقديم مع غير **إِنْ** ممكن أن يكون أقوى في الكلام لو أن **إِنْ** كان يجوز التقديم معها، والفعل مضارع مجزوم؛ لأن التقديم جاز مع **إِنْ** وفعلها ماض⁽³⁾. قال: ((وأماماً سائر حروف الجزاء فهذا فيه ضعف في الكلام، لأنها ليست كـ**إِنْ**، ولو جاز في **إِنْ** وقد جزمت كان أقوى إذ جاز فيها فعل)).⁽⁴⁾ ويعني بـ **فعل** أي: الفعل الماضي وعلل النحويون جواز التقديم مع **إِنْ** ومنعها مع سائر حروف الجزاء في الكلام؛ لأن **إِنْ** أم الجزاء ولأصالتها في الشرط قياساً على الاستفهام فكما تحتمل الألف في الاستفهام تقدم الاسم نحو: **أَرَيْدُ قَامَ**؟ لأنها أصل الاستفهام فكذلك **إِنْ** الشرطية. وكما أن جميع حروف الاستفهام غير ألف الاستفهام لا يجوز معها تقديم الاسم إلا في الشعر، فالفعل في الجزاء أوجب في منع تقديم معموله عليه؛ لأن الجزاء لا يكون إلا بالفعل والاستفهام قد يكون من الأسماء بلا فعل، تقول: **أَرَيْدُ أَخْوَكَ**؟ **أَرَيْدُ** في الدار؟ ولا يكون مثل هذا في الجزاء وسائر حروف الجزاء سوى **إِنْ**⁽⁵⁾.

(1) ينظر: **الإنصاف** في مسائل الخلاف: 2/619 ، والجملة الشرطية: 319 .

(2) الكتاب: 3/113 .

(3) ينظر: **الجملة الشرطية**: 319 .

(4) الكتاب: 3/113 .

(5) ينظر: الكتاب: 3/112 - 113 ، والمقتضب: 2/74 - 75 ، ومعاني القرآن وإعرابه: 2/349 ، والأصول: 2/232 ، وشرح الكافية: 4/97 .

في حين علّ الْجُرْجَانِي جواز تقديم معمول فعل الشرط عليه في إِنْ دون سائر حروف الجزاء لأنَّ إِنْ أُمُّ الباب، والأصل في الجزم قال: ((وهذه الأسماء محمولة عليها وفروعها، والأصل يتصرف ما لا يتصرف الفرع.

ألا ترى أنَّ مَا كان فرعاً على ليس لم يتصرف تصرفه، فلذلك لم يجز أنْ تقول: مَنْ زَيْدًا يَضْرِبُهُ أَضْرِبُهُ، ومَتَى زَيْدًا تَضْرِبُهُ أَضْرِبُهُ، وأَينَ زَيْدًا يَكُنْ أَكُنْ، إِلَّا ضرورة، وجاز ذلك في إِنْ من غير اضطرار)).⁽¹⁾

أما العامل في الاسم المتقدم على فعل الشرط فقد اختلف فيه النحويون، فذهب البصريون إلى أنَّ الاسم الذي بعد إِنْ يرتفع بإضمار فعل يفسره ما بعده نحو: إِنْ زَيْدٌ أَثَانِي آتِهِ، فالتقدير: إنْ أَثَانِي زَيْدٌ، فالفعل المظہر تفسير لذلك الفعل المقدر.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ﴾ [التوبه/6] تقديره: وإنْ استَجَارَكَ أَحَدٌ. فالفعل الذي بعد أَحَدٌ تفسير للفعل المضمير. وكذلك قوله تعالى ﴿وَإِنْ أُمْرَأٌ خَافَت﴾ [النساء/128] قوله: أمْرَأٌ مرفوع بفعل مضمير والتقدير: إنْ خافت امرأة. واستغنى عنه بخافت المذكور.⁽²⁾

قال سيبويه: ((واعلم أنَّ قوله في الشعر: إِنْ زَيْدٌ يَأْتِيكَ كذاك، إِنْما ارتفع على فعل هذا تفسيره، كما كان ذلك في قوله: إِنْ زَيْدًا رَأَيْتُهُ يَكُنْ ذاك؛ لأنَّه لا تبتداً بعدها الأسماء ثم يبني عليها)).⁽³⁾

. (1) المقتصد: 2/1132 .

(2) ينظر: هامش الكتاب: 3/111 ، والمقتضب: 2/74 ، ومعاني القرآن وإعرابه: 2/348 ، والأصول: 2/232 ، والمسائل البغداديات: 459 ، والمقتصد: 2/1121 - 1122 ، والأمالي الشجرية: 1/332 والمفصل: 21 - 22 ، والإنصاف في مسائل الخلاف: 2/616 ، والمرتجل: 221 ، وتفتيح الألباب: 195 ، والتبيان في إعراب القرآن: 1/196 ، والنُّكَتُ الحِسَان: 152 .

. (3) الكتاب: 3/113 - 114 .

في حين ذهب الكوفيون إلى أنه إذا تقدم الاسم المرفوع بعد "إن" الشرطية فإنه يرتفع بما عاد عليه من الفعل من غير تقدير فعل أي أنه مرفوع بالفعل الظاهر.⁽¹⁾ قال الفراء: ((وقوله: (وإن أحد من المشركين استجارك) في موضوع جزم وإن فرق بين الجزم والمجزوم بـ"أحد". وذلك سهل في إن خاصة دون حروف الجزاء؛ لأنها شرط وليس باسم، ولها عودة إلى الفتح فتلقي الاسم والفعل وتدور في الكلام فلا تعمل، فلم يحفلوا أن يفرقوا بينها وبين المجزوم بالمرفوع والمنصوب فاما المنصوب فمثل قولك: إن أخاك ضربت ظلمت، المرفوع مثل قوله: إن امرؤ هلك ليس له ولد...)).⁽²⁾

وتفهم من هذا النص أن الاسم المرفوع بعد الأداة هو فاعل للفعل المظهر والكوفيون يحيزون تقديم الفاعل على الفعل.⁽³⁾ وإن كان النص غير صريح الدلالة ولكن الفراء أيضاً لم يكن من ذكروا رفع الاسم بفعل مضمر.

وذهب الأخفش إلى أن الاسم المرفوع بعد أداة الشرط مبتدأ قال: ((وقال: (وإن أحد من المشركين استجارك) فابتداً بعد إن)).⁽⁴⁾ ونسب العكري القول بأن الاسم المرفوع بعد إن مبتدأ إلى الكوفيين قال في قوله تعالى: ((وإن أحد من المشركين استجارك)) [التوبة/6]: ((الكوفيون: هو مبتدأ، وما بعده خبر)).⁽⁵⁾.

وتبعد في ذلك رضي الدين الاستربادي إذ نسب هذا الرأي أيضاً إلى الكوفيين. كما ذكر بأنه نقل عن الأخفش مثل هذا القول.⁽⁶⁾

(1) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 615 / 2 - 617 ، مسألة : 85 .

(2) معاني القرآن : 1 / 422 ، وينظر : هامش الكتاب : 3 / 111 ، رأي السيرافي في مذهب الكوفيين .

(3) ينظر : الفصل الثاني : البيت الأول : "الخلاف في تقديم الفاعل على الفعل" .

(4) معاني القرآن : 2 / 550 .

(5) التبيان في إعراب القرآن : 1 / 196 .

(6) ينظر : شرح الكافية : 4 / 98 .

كما تسبّب أبو حيّان هذا الرأي إلى الكوفيّين عامة في النكّت، في حين تسبّب في الارتشاف إلى الكسائيّ، قال في النكّت: ((وقد أجاز الكوفيّون الابتداء بعد إِنْ في نحو: إِنْ زَيْدٌ قَامَ يَقُومُ عَمْرُو)).⁽¹⁾

وقال في الارتشاف: ((وأجاز الكسائي ارتفاعه على الابتداء)).⁽²⁾

وما يلاحظ في كُتب النحاة⁽³⁾ أنّهم تسبّبوا إلى الأخفش القول بأنّ الاسم الذي بعد إِنْ مرفوع على الابتداء، والآخر: وهو الذي اختاره وعلّمه من القياس، وهو ما ذكرناه من مذهب البصريين بأنّ يكون الاسم المرفوع فاعلاً لفعل مضمر يفسره المذكور إذ قال: ((وقال: (وإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ) فابتداء بعد إِنْ وأنْ يكون رفع أحداً على فعل مضمر أقيس الوجهين؛ لأنّ حروف المجازة لا يبتداء بعدها إِلَّا أَنَّهُمْ قد قالوا ذلك في إِنْ لتمكنها وحسنها إذا وليها الأسماء وليس بعدها فعل مجزوم في اللفظ كما قال الشاعر:

* عَاوِدْ هُرَاءَ وَإِنْ مَعْمُورُهَا خَرَبَا * ...))⁽⁴⁾

أمّا إذا كان الاسم المتقدّم منصوباً فإنّ كان فعل الشرط مشتغلاً بضميره نحو: وإنْ زَيْدًا تَضْرِبُهُ أَضْرِبْ، كان الاسم منصوباً بفعل مضمر يفسره ما بعده. في حين ذهب الكوفيّون إلى أنّه منصوب بالفعل الظاهر.⁽⁵⁾

واستدلّ البصريون فيما ذهبوا إليه بقول النمر بن تولب:
لَا تَجْزَعِي إِنْ مُنْفِسًا أَهْلَكْتُهُ وَإِذَا هَلَكْتِ فَعِنْدَ ذَاكَ فَاجْزَعِي⁽⁶⁾

(1) النكّت : 152.

(2) ارتشاف الضرب : 1870 / 4.

(3) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 2/616 ، وشرح الكافية : 4/98.

(4) معاني القرآن : 2/550.

(5) ينظر : المقتضب : 2/76 ، والمقتصد : 1/1121 ، وتفتيح الألباب : 195 ، وشرح الكافية : 4/98 ، والخزانة : 1/314.

(6) شعر النمر بن تولب : 72.

ووجه الاستدلال بالبيت قوله: "مُنْفِسًا أَهْلَكْتُهُ إِذْ نَصَبَ نَفْسًا" بفعل مضمر يفسره المذكور وهو قوله: "أَهْلَكْتُهُ" والتقدير: إنْ أَهْلَكْتَ مُنْفِسًا أَهْلَكْتُهُ، فـأَهْلَكْتُهُ المذكور مفسّر للمحذوف، والجملة في موضع جزم.

وإلى مثل ذلك ذهب ابن السراج كما أنه ذهب إلى أن الفعل المضمر والمظاهر مجزومان، وإن المجزام الثاني ليس على البديلة؛ لأنّه لم يثبت حذف المبدل منه، بل هو على تكرار "إن"، والتقدير: "لَا تَجْزَعْ عَيْ إِنْ أَهْلَكْتَ مُنْفِسًا إِنْ أَهْلَكْتُهُ". وجواب "إن" الأولى محذوف، استغنى عنه بجواب الثانية.⁽¹⁾

وبعض الكوفيّين رواوا "منفس" بالرفع على إضمamar فعل أي: "هَلَكَ مُنْفِسٌ أَهْلَكْتُهُ".

وذكر أبو حيّان أنّ الكسائي أجاز رفع "منفس" على الابتداء، والجملة في موضع جزم كما كان ذلك في جملة المجزاء.⁽²⁾

ونقل الجرجاني ردّ المازني على ذلك في قوله: ((إِنْ رواية من روى: إنْ مُنْفِسٌ أَهْلَكْتُهُ، بالرفع خطأ. وذاك أَنَّكَ إِذَا رفعتَ كَانَ الظَّاهِرُ الابتداء وذاك لا يجوز))⁽³⁾. وذهب المبرّد إلى أن "منفس" مرفوع بفعل مضمر تفسيره "هَلَكَ".⁽⁴⁾

(1) نقلًا عن المسائل البغداديات : 463 - 464 ، وينظر : الخزانة: 1/314 ، ولم أجده هذا الرأي في الأصول وإنما نقله عنه أبو علي في البغداديات ، ونسب البغدادي هذا الرأي في الخزانة إلى أبو علي ، وذلك غير صحيح لأنّ أبو علي نقل هذا الرأي عن ابن السراج عن طريق السؤال والجواب .

(2) ينظر : شرح الكافية : 1/176 - 974 ، وارتشاف الضرب : 4/1870 ، والخزانة : 314/1 .

(3) نقلًا عن المقتضى : 2/1121 .

(4) ينظر : المقتضى : 2/78 .

أما إذا كان فعل الشرط غير مشتمل على ضميره ولا متعلقه نحو: إن زيداً ضربت أضرب فهو عند البصريين منصوب بالمقدار، وذلك لما ثبت عندهم من قوّة طلب أداة الشرط للفعل حتى لم يجز الفصل بينهما لفظاً إلا في لفظة إن لكونها أم الباب. في حين ذهب الكوفيون إلى أنه منصوب بالفعل الظاهر على أنه مفعول به مقدم.⁽¹⁾

ووافق أبو علي الفارسي الكوفيّن فذهب إلى أنه منصوب بفعل الشرط قال: ((فإن قلت: إن زيداً تضرّب أضرّب، كان زيداً منتصباً بالفعل الذي هو الشرط، فإن شغلت الشرط بالضمير فقلت: إن زيداً تضرّب أضرّب عمراً، كان زيداً منصوباً بفعل ضمير يفسره هذا الظاهر، كما أن قولك: أزيداً أضرّبته كذلك)).⁽²⁾

وبَعْدَ في ذلك الجرجاني فذهب إلى أن زيداً في نحو: إن زيداً تضرّب أضرّب عمراً مفعولاً مقدماً على الفعل، وجاز تقديمها عليه بعد حرف الشطر لأجل أنك لم توقعه إلا إذ يقع عامله.⁽³⁾

وردّ البصريون ما ذهب إليه الكوفيون من تقدير الاسم المقدم المرفوع مبتدأ فذهب الزجاج إلى أن رفع الاسم المقدم على الابتداء خطأ قال في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ﴾ التوبة/6: ((ومن زعم أنه رفع أحداً بالابتداء خطأ؛ لأن الجزء لا يتخطى ما يرفع بالابتداء ويعمل فيما بعده)).⁽⁴⁾

يريد أن إن الشرطية عملت في موضع أجارك في فأجره فلو كان أحداً مبتدأ ما تخطته للعمل فيما بعده.

(1) ينظر: شرح الكافية : 4/97 .

(2) الإيضاح العضدي : 1/322 .

(3) ينظر: المقتضى : 2/1121 .

(4) معاني القرآن وإعرابه : 2/348 .

وذهب الجرجاني إلى أن قولك: إن زيدٌ تضربه غير جائز لأمرتين: أحدهما: أئك إذا رفعت لم يكن قبله إضمار فعل، وقد ابتدأت الاسم بعد إن مختصة بالأفعال. والآخر: إذا رفعت زيد على الابتداء كان جزءاً تضربه حالاً؛ لأن الخبر إذا كان فعلاً لا يكون إلا مرفوعاً لأنه قائم مقام الاسم.⁽¹⁾

وزاد الجرجاني أن الدليل على ذلك أن أحداً لا يقول: إن زيدٌ تضربه، برفع زيد و تضربه، وذهب إلى أن إن الشرطية لو كان يبدأ بما بعدها كما يبدأ بعد همزة الاستفهام لجاز القول: إن زيدٌ تضربه على أنه مبتدأ، كما جاز: أزيدٌ تضربه، فإذا كان هذا غير جائز علمت أن الاسم المبتدأ لا يقع بعد أن، على هذا يكون تقدير الاسم المرفوع بعد إن في نحو: إن زيدٌ تضربه، وإن زيدٌ خرج، وإن الله أمكنني من فلان، على إضمار فعل مذوف يفسره ما بعده والتقدير. إن ضربَ زيدٌ، وإن خرج زيدٌ، وإن أمكنني الله.⁽²⁾

في حين علل أبو البركات الأنباري سبب مع تقدير الاسم الواقع بعد إن الشرطية مبتدأ بإن قال: ((لأن حرف الشرط يقتضي الفعل ويختص به دون غيره وهذا كان عاملاً فيه ، وإذا كان مقتضايا للفعل، ولا بد له منه بطل تقدير الابتداء ؛ لأن الابتداء إنما يرتفع به الاسم في موضع لا يجب فيه تقدير الفعل ؛ لأن حقيقة الابتداء هو التعرى من العوامل اللغوية المظيرة أو المقدرة، وإذا وجب تقدير الفعل استحال وجود الابتداء الذي يرفع الاسم)).⁽³⁾

أما العكري فعملَ منع ذلك بقوله: ((وهذا خطأ لأن حرف الشرط لا معنى له في الاسم فهو مناقض للفعل، ولذلك جاء الفعل بعد الاسم مجزوماً)).⁽⁴⁾

(1) ينظر : المقتضى : 1121 / 2 .

(2) ينظر : المقتضى : 1121 / 2 .

(3) الإنصاف في مسائل الخلاف : 620 / 2 .

(4) التبيان في إعراب القرآن : 196 / 1 .

الخلاف في تقديم معمول جواب الشرط عليه وما يترتب على ذلك التقديم

اختلف النحويون كوفيون وبصريين في جواز تقديم معمول جواب الشرط عليه، سواء أكان مرفوعاً أم منصوباً فذهب البصريون إلى أنه يجوز تقديم معمول جواب الشرط عليه سواء أكان مرفوعاً أم منصوباً نحو: إِذَا قُمْتَ زَيْدٌ يَقُمُ، وَإِنْ تَفْعَلْ زَيْدٌ يَفْعَلُ، وَإِنْ تَأْتِيَ زَيْدًا تَضْرِبُ، وَإِنْ تَنْطَلِقْ خَيْرًا تُصِبُّ.

والأصل إذ قمتَ يَقُمْ زَيْدٌ، وإنْ تَفْعَلْ يَفْعَلْ زَيْدٌ، وإنْ تَأْتِيَ تَضْرِبْ زَيْدًا، وإنْ تَنْطَلِقْ تُصِبْ خَيْرًا.⁽¹⁾ وتابعهم الكسائي في جواز تقديم معمول جواب الشرط المنصوب عليه.⁽²⁾

أما الكوفيون فذهبوا إلى أنه لا يجوز تقديم معمول جواب الشرط عليه سواء أكان الاسم مرفوعاً أم منصوباً فلا يجوز عندهم القول: إنْ تَأْتِيَ زَيْدًا يُكْرِمُكَ، وإنْ تُكْرِمْنَا طَعَامَكَ تَأْكُلْ على أن يكون زَيْدًا و"طَعَامَكَ" معمول جواب الشرط وقد تقدم عليه.⁽³⁾

ويترتب على هذا التقديم مسألة: أيكون جواب الشرط مجزوماً أم مرفوعاً؟ فذهب البصريون إلى أنه إذا تقدم معمول جواب الشرط المرفوع أو المنصوب عليه

(1) ينظر : الكتاب : 114/3 ، والمقتضب : 62/2 ، والإنصاف في مسائل الخلاف : 620/2
مسألة : 86 ، وشرح التسهيل : 3/402 ، وشرح الكافية : 4/99 ، وارتشاف الضرب :
4/1878 ، وشفاء العليل : 3/960 ، وهمع الهوامع : 2/560 .

(2) ينظر : ومعاني القرآن للفراء : 1/422 ، والإنصاف في مسائل الخلاف : 620/2 ، وشرح
التسهيل : 3/402 ، وهمع الهوامع : 2/560 ، ومدرسة الكوفة : 288 .

(3) ينظر : معاني القرآن للفراء : 1/422 ، والإنصاف في مسائل الخلاف : 620/2 ، وشرح
التسهيل : 3/402 ، وشرح الكافية الشافية : 3/1600 ، وشرح كافية ابن الحاجب :
4/99 ، وهمع الهوامع : 2/560 .

يكون الجواب مجزوماً والاسم المقدم معمولاً لفعل مقدر يفسره جواب الشرط، وهذا مذهب سيبويه.⁽¹⁾

في حين ذهب الفراء إلى أنه إذا تقدم جواب الشرط عليه يرفع الفعل المضارع "جواب الشرط"، ويصدر الاسم المقدم بالفاء نحو: إنْ قُمْتَ فَرِيدٌ يَقُومُ، وإنْ ضَرَبْتَنِي فَرِيداً أَضْرِبُ.⁽²⁾

وأجاز الكسائي جزم جواب الشرط إذا كان الفاصل ظرفاً؛ لأنّه كأنما لم يفصل بشيء نحو: إنْ تَأْتِنِي إِلَيْكَ أَقْصِدُ.⁽³⁾

وذهب الفراء والكسائي إلى أنه لا يجوز تقديم الاسم المتقدم معمولاً لفعل يفسره الظاهر فأما الفراء فمنعه لذلك لأنّه لما منع عمل الجواب المجزوم فيما قبله، وجب عليه أن يمنع تفسيره عملاً فيما قبله.⁽⁴⁾

أما الكسائي - فكما ذكرنا - فيجيز عمل جواب الشرط المجزوم فيما قبله وكان ينبغي له أن يحيّز تفسير جواب الشرط المجزوم عملاً فيما قبله إلاّ أنه منع ذلك وربما يكون تفسير ذلك كما ذكره ابن مالك: ((اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَذْهَبُ الْكَسَائِيِّ الْمُرَجَّعُ ... فَحِينَئذٍ يَكُونُ نَحْوُهُ: لَوْ تَنْطَلِقْ زَيْدٌ يَفْعَلُ مُمْتَنعاً عَنْدَ الْكَسَائِيِّ لِوَجْهِ كُونِ زَيْدٍ مُبْتَدِأً، وَكُونِ الْفَعْلِ خَبْرَهُ، وَامْتِنَاعِ جَزْمِ الْخَبْرِ)).⁽⁵⁾

ولتوسيع مذهب سيبويه في جواز تقديم معمول جواب الشرط عليه ثورِد ما قاله: ((إِنْ قَلْتَ: إِنْ تَأْتِنِي زَيْدٌ يَقُولُ ذَاكَ، جَازَ عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ: زَيْدًا ضَرَبْتُهُ، وَهَذَا مَوْضِعُ ابْتِدَاءٍ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ جَئْتَ بِالْفَاءِ فَقَلْتَ: إِنْ

(1) ينظر: الكتاب: 113 / 3 - 114 ، والأصول: 2 / 236 ، وشرح التسهيل: 3 / 402 . وشرح الكافية: 4 / 99 ، وارتشفاف الضرب: 4 / 1878 ، وشفاء العليل: 3 / 960 .

(2) معاني القرآن: 1 / 423 ، وشرح التسهيل: 3 / 402 ، وشرح الكافية: 4 / 99 - 100 ، ومدرسة الكوفة / 289 .

(3) ينظر: الأصول: 2 / 236 ، وشرح الكافية: 4 / 99 .

(4) ينظر: شرح التسهيل: 3 / 402 .

(5) المصدر نفسه: 3 / 402 .

تَأْتِينِي فَأَنَا خَيْرٌ لَكَ، كَانَ حَسْنَاً، وَإِنْ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى ذَلِكَ رَفْعٌ وَجَازٌ فِي الشِّعْرِ
كَقُولَهُ: اللَّهُ يَشْكُرُهَا)).⁽¹⁾

فَقُولَهُ: "هَذَا مَوْضِعُ ابْتِدَاءٍ" يَعْنِي أَنَّ جَمْلَةَ الْجَوابِ يَحْوِزُ كُونَهَا اسْمِيَّةً مُؤْلَفَةً مِنْ
مُبْتَدَأٍ وَخَبْرٍ، لِذَلِكَ قَالَ: "أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ جَئْتَ بِالْفَاءِ ...".

أَمَّا قُولَهُ: "رَبِّيْدَا ضَرَبَتُهُ فَالْمُتَقْدِمُ لَيْسَ فَاعِلًا لِلْفَعْلِ الْمُذَكُورِ لِأَنَّهُ - كَمَا
ذَكَرْنَا سَابِقًا - أَنَّهُ لَا يَحِيزُ تَقْدِيمَ الْفَاعِلِ عَلَى الْفَعْلِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَفْعُولٌ لِلْفَعْلِ
يَفْسُرُهُ الْمُذَكُورُ - وَهَذَا تَعْضِيدٌ لِمَا ذَكَرْنَا فِي الْفَقْرَةِ السَّابِقَةِ - وَمَا ثَلَاثِحُهُ مِنْ
خَلَالٍ هَذَا النَّصُّ أَنَّ سَيْبُوِيَّهُ لَمْ يُشَرِّ إِلَى تَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ بِهِ عَلَى فَعْلِ الْجَوابِ
بِشَيْءٍ وَلَعِلَّ مَرْجِعُ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ لَا يَحْدُثُ إِشْكَالًا كَمَا يَحْدُثُ الْفَاعِلُ، فَضَلَّاً عَنْ
أَنَّ الْمَفْعُولَ فَضْلَةٌ وَلَيْسَ بِعُمْدَةٍ كَالْفَاعِلِ.⁽²⁾

وَذَكَرَ الْفَرَّاءُ مَذَهَبُ الْكَسَائِيِّ فِي هَذِهِ الْمَسَأَةِ فِي إِجَازَتِهِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ
الْجَوابِ الْمَنْصُوبِ وَمَنْعِ تَقْدِيمِ الْاسْمِ الْمَرْفُوعِ عَلَى جَوابِ الشَّرْطِ كَمَا ذَكَرَ
حَجَّتِهِ فِي ذَلِكَ قَائِلًا: ((وَكَانَ الْكَسَائِيُّ يَحِيزُ تَقْدِيمَ النَّصْبِ فِي جَوابِ الْجَزَاءِ،
وَلَا يَحْوِزُ تَقْدِيمَهُ الْمَرْفُوعِ، وَيَحْتَاجُ بِأَنَّ الْفَعْلَ إِذَا كَانَ لِلْأُولِيَّ عَادَ فِي الْفَعْلِ رَاجِعًا
ذَكْرَ الْأُولِيَّ، فَلَمْ يَسْتَقِمْ إِلَغَاءُ الْأُولِيَّ، وَأَجَازَهُ فِي النَّصْبِ لِأَنَّ الْمَنْصُوبَ لَمْ يَعْد
ذَكْرَهُ فِيمَا نَصَبَهُ، فَقَالَ: كَأَنَّ الْمَنْصُوبَ لَمْ يَكُنْ فِي الْكَلَامِ)).⁽³⁾

وَقَالَ الْفَرَّاءُ مَوْضِحًا مَذَهَبَهُ فِي مَنْعِ تَقْدِيمِ مَعْمُولِ جَوابِ الشَّرْطِ عَلَيْهِ
سَوَاءً أَكَانَ مَرْفُوعًا أَمْ مَنْصُوبًا: ((وَمِنْ فَرَقِ بَيْنِ الْجَزَاءِ وَمَا جَزَمَ بِمَرْفُوعٍ أَوْ
مَنْصُوبٍ لَمْ يَفْرُقْ بَيْنِ جَوابِ الْجَزَاءِ وَبَيْنِ مَا يَنْصَبُ بِتَقْدِيمِ الْمَنْصُوبِ أَوْ الْمَرْفُوعِ

(1) الْكِتَابُ : 3/114 .

(2) يَنْظَرُ : الْجُمْلَةُ الْعَرَبِيَّةُ عِنْدَ النُّحَاهِ الْعَرَبِ : 331 - 332 .

(3) مَعَانِي الْقُرْآنِ : 1/422 .

تقول: إنْ عَبْدُ اللَّهِ يَقُمْ يَقُمْ أَبُوهُ، ولا يجوز أَبُوهُ يَقُمْ، ولا أنْ تجعل مكان الأَب منصوباً بجواب الجزاء. فخطأ أنْ تقول: إنْ ثَائِتِنِي زَيْدًا تَضْرِبٌ).⁽¹⁾ وهذا النص واضح إذ صرّح الفراء بمنع تقديم معمول جواب الشرط سواء أكان الاسم مرفوعاً أم منصوباً.

وعرض ابن مالك في "تسهيل الفوائد" الخلاف في هذه المسألة بعبارات قليلة وبأسلوب وجيذ واضح قال: ((ويجوز نحو: إنْ تَفْعَلْ زَيْدٌ يَفْعَلْ، وفاما لسيبويه، ونحو: إنْ تَنْطَلِقْ خَيْرًا ثَصِيبْ، خلافاً للفراء)).⁽²⁾

فهو إذن يكون قد تابع سيبويه وجمهور البصريين في جواز التقديم.
واحتاج البصريون والكسائي فيما ذهبوا إليه من جواز تقديم معمول جواب الشرط عليه بالسماع. ومن ذلك قول طفيل الغنوبي:
وَلِلْخَيْلِ أَيَّامٌ فَمَنْ يَصْطَبِرْ لَهَا وَيَعْرِفْ لَهَا أَيَّامَهَا الْخَيْرَ ثَعْقِبٌ⁽³⁾

ووجه الاستدلال بالشاهد جواز تقديم معمول جواب الشرط عليه وهو قوله: الْخَيْرَ وهو مفعول به لقوله: ثَعْقِبٌ الذي هو جواب الشرط، وتقديره: ثَعْقِبٌ الْخَيْرَ. و ثَعْقِبٌ مجزوم، وإنما كسرت الباء لأنَّ القصيدة مجرورة، وإنما كان هذا في المجرور دون المرفوع والمنصوب لأمرتين: أحدهما: أنَّ الجزم في الأفعال نظير الجر في الأسماء، فلما وجب تحريكه حرّكه بحركة نظيره، والآخر: أنَّ الرفع والنصب هما من الحالات الإعرابية الدالة على الفعل، في حين أنَّ الجر لا يدخله، فلو حرّكه بالضم أو الفتح لالتبس حركة الإعراب بحركة البناء، لذلك حرّكه بالكسر لعدم اللبس⁽⁴⁾.

(1) معاني القرآن : 1 / 422 .

(2) تسهيل الفوائد : 237 ، وينظر همع المواضع : 2 / 560 .

(3) ديوان طفيل الغنوبي : 49 .

(4) ينظر : الإنصاف في مسائل الخلاف : 2 / 622 - 623 ،

وذهب أبو البركات الأنباري إلى أنَّ الذي يدلُّ على فساد ما ذهب إليه الفراء من امتناع جواز تقديم معمول جواب الشرط المنصوب بأنَّ الإجماع منعقد على أنَّ المنصوب فضلة في الجملة، بخلاف المرفوع، فينبغي: أن لا يعتد بتقاديمه، كتقديم المرفوع.⁽¹⁾

وردَ الفراء ما احتاجَ به البصريون والكسائي، بأنَّ قوله "الْخَيْرُ" في البيت نعتٌ للأيام قال: ((كأنَّه قال: ويعرف لها أيامها الصالحة ثُعْقِبُ، ولو أراد أن يجعل "الخير" منصوباً بـ"ثُعْقِبٍ" لرفع تعقب لأنَّه يريد: فـالْخَيْرُ ثُعْقِبُه)).⁽²⁾

واحتاجَ الفراء بما ذهب إليه من منع تقديم معمول جواب الشرط عليه سواء أكان الاسم مرفوعاً أم منصوباً بقوله في ردِّه على الكسائي فيما جوز تقديم المعمول المنصوب: ((وليس كما قال: لأنَّ الجزء له جواب بالفاء، فإنَّ لم يستقبل بالفاء استقبل بجزمٍ مثله، ولم يلق باسم إلاَّ أنْ يضمِّر في ذلك الاسم الفاء، فإذا أضْمَرْتَ الفاء ارتفع الجواب في منصوب الأسماء ومرفوعها لا غير)).⁽³⁾

وذكر أبو البركات الأنباري قولًا آخر في ما احتاجَ به الكوفيون في منع التقديم، وذلك أنَّ جزم جواب الشرط عندهم لمجاورة فعل الشرط، فإذا فارقه بتقاديم الاسم بطلَّت المجاورة الموجبة للجزم ببطلِ الجزم، وإذا بطلَ الجزم وجب فيه الرفع⁽⁴⁾. وتابعه في ذكر هذه الحجَّة للكوفيين رضي الدين الاستربادي في شرح الكافية.⁽⁵⁾

(1) ينظر : المصدر نفسه : 2/623.

(2) معاني القرآن : 1/423 ، وينظر : شرح التسهيل : 3/42.

(3) معاني القرآن : 1/422 - 423.

(4) ينظر : الإنصال في مسائل الخلاف : 2/621.

(5) ينظر : شرح الكافية : 4/99.

وما ذكراه من حجّة الكوفيّين في منعهم تقديم معمول جواب الشرط عليه غير صحيح، لأنّ الكوفيّين لم يصرّحوا بذلك، كما أثنا وجدنا أنّ الفراء ذكر علّة أخرى في منع تقديم معمول عليه. ولم نجد لدى الفراء ما نسباه للكوفيّين. وربما لم يطلع أبو البركات على رأي الفراء هذا، مما دعاه إلى أن يستنتاج من خلال آرائهم في الموضوعات الأخرى بكون ما ذكره هو حجتهم.

والغريب في هذه المسألة أنّ المشهور لدى النّحاة ما ذكره أبو البركات الأنباري على أنه حجّة الكوفيّين في منع التقديم لذلك نجد أنّ النّحاة تبعوه في ذكر هذه العلّة.

ومهما يكن فإني أرى أنّ ما ذهب إليه سيبويه ومن تبعه من البصريين هو الصواب لأنّهم استدلّوا فيما ذهبوا إليه بالسمع.

المبحث الثالث

((اجتماع الشرط والقسم والخلاف في كون الجواب للشرط أو القسم))

اجتماع الشرط والقسم وكون الجواب للشرط أو للقسم من الموضوعات التي دار حولها خلاف بين النحاة. والخلاف في هذا الموضوع قائم على أساس تقديم الشرط على القسم أو تقديم القسم على الشرط ويتربّ على هذا التقديم كون الجواب للشرط أو للقسم.

فذهب النحويون إلى أنه إذا اجتمع الشرط والقسم فإما أن يتقدم عليهما ما يطلب الخبر أو لا، فإن لم يتقدم عليهما ما يطلب الخبر، فالجواب يكون للمتقدم منهمما، فذهبوا إلى أنه إذا تقدّم الشرط على القسم اعتبر الشرط، واستغنى بجواب الشرط عن جواب القسم، فيحذف جواب القسم لدلالة جواب الشرط عليه نحو: إنْ جِئْنِي وَاللَّهُ أَكْرَمُكَ، وإنْ قَامَ زَيْدٌ وَاللَّهُ يَقُولُ عَمْرُو، وإنْ تَزَرْنِي وَاللَّهُ أَكْرِمُكَ، وإنْ قَامَ زَيْدٌ وَاللَّهُ أَكْرِمُهُ، وإنْ أَتَيْنِي وَاللَّهُ آتَكَ.⁽¹⁾

قال ابن الشجري: ((وإن تقدّم الشرط كان القسم معترضاً والجواب للشرط مثل: إن قمت - والله قمت)).⁽²⁾

(1) ينظر : شرح الجمل لابن عصفور : 1 / 529 ، المقرب : 1 / 208 ، وشرح التسهيل : 3 / 82 ، وشرح الكافية الشافية : 3 / 1415 ، وشرح كافية ابن الحاجب : 4 / 470 - 471 ، وارتشاف الضرب : 4 / 783 ، وأوضاع المسالك : 3 / 198 ، وشرح شذور الذهب: 430 ، وشرح ابن عقيل : 4 / 36 ، وشرح المkowski : 263 ، وشرح التصریح : 2 / 253 ، وهمع الهوامع : 2 / 491 ، وشرح الأشمونی : 4 / 4039 .

(2) الأمالي الشجرية : 1 / 240 .

وإذا تأخر القسم عن الشرط واقترب الجواب بالفاء ذهب النحاة إلى جواز جعل الجواب له أي: للقسم وتكون الجملة الاسمية حينئذ جواب الشرط نحو: إنْ قَامَ زَيْدٌ فَوَاللَّهِ لَا ضَرِبَنَّهُ⁽¹⁾، قال ابن مالك: ((وقد يقتربن القسم المؤخر بفاء فيجب الاستغناء بجوابه لأن الفاء تقتضي الاستثناف وعدم تأثير ما بعدها بما قبلها)).⁽²⁾

ومن ذهب هذا المذهب ابن الحاجب إذ أجاز عد الجواب للقسم مع عد الشرط، إذا تقدم الشرط على القسم، وكان القسم مقروناً بالفاء، فيجوز عنده الاستغناء عن جواب الشرط بجواب القسم نحو: إنْ أَتَيْتَنِي فَوَاللَّهِ لَا تَيْنَكَ، وإنْ جَيْتَنِي فَوَاللَّهِ لَا كَرِمَنَكَ، فالقسم وجوابه جواب الشرط، وتابعه في ذلك رضي الدين الاستربادي.⁽³⁾ وأجاز ابن السراج اعتبار القسم بأن يكون الجواب له إذا ظوي الفاء فأجاز أن يقال: إنْ تَقْعُمْ يَعْلَمُ اللَّهُ لَا زُورَنَكَ، على تقدير: فَيَعْلَمُ اللَّهُ لَا زُورَنَكَ.⁽⁴⁾ قال: ((وتقول: إنْ تَقْعُمْ - يَعْلَمُ اللَّهُ - أَزْرُكَ، تعترض باليمين ويكون بمنزلة ما لم يذكر، أعني قوله: يَعْلَمُ اللَّهُ، وإنْ جعلت الجواب للقسم أتيت باللام فقتل: إنْ تَقْعُمْ يَعْلَمُ اللَّهُ لَا زُورَنَكَ، وتضمر الفاء، وكذلك: إنْ تَقْعُمْ يَعْلَمُ اللَّهُ لَا تَيْنَكَ ثُرِيدُ: فَيَعْلَمُ اللَّهُ لَا زُورَنَكَ، ويعلم الله لَا تَيْنَكَ)).⁽⁵⁾

وذهب ابن مالك إلى أنه لو لم ينطِ الفاء لأنّي القسم فقيل: إنْ تَقْعُمْ يَعْلَمُ اللَّهُ أَزْرُكَ.⁽⁶⁾

(1) ينظر: شرح التسهيل: 82/3 ، وشرح الأشموني: 43/4 ، وحاشية الخضري: 289/2.

(2) شرح التسهيل: 82/3 ، وينظر: همع المواضع: 2/492 .

(3) ينظر: شرح الكافية: 4/470 - 471 .

(4) ينظر: شرح التسهيل: 82/3 ، وارتشاف الضرب: 1785/4 ، وشرح الأشموني: 43/4 ، وحاشية الخضري: 289/2 .

(5) الأصول: 2/189 ، وينظر: شرح الكافية الشافية: 3/1617 .

(6) شرح التسهيل: 82/3 ، وينظر: ارتشاف الضرب: 1785/4 .

ورد الأشموني ما ذهب إليه ابن السراج فقال: ((وينبغي أن لا يجوز ذلك لأن حذف فاء جواب الشرط لا يجوز عند الجمهور إلا في الضرورة)).⁽¹⁾

أما إذا تقدم القسم على الشرط فذهب أغلب النحاة إلى جواز عدم الجواب للقسم، والاستغناء بجواب القسم عن جواب الشرط لقيام جواب القسم مقامه نحو: والله إن أتيتني لا أفعل، والله إن زرتهني لأكرمك، والله إن قام زيد لأقومنا.⁽²⁾ وكقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أُخْرِجُوكُمْ لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُم﴾ [الحشر/12] وكقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ نَصَرُوكُمْ لَيُولَّبُ الْأَدَبَر﴾ [الحشر/12] على أن يكون قوله: لِيُولَّنْ جواب القسم، وكقوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُانُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء/88].

على أن يكون قوله: لا يأتون جواب قسم تقدم على الشرط ودل على تقدم القسم تقدم اللام في لَئِنْ لأنها موطة للقسم، وجواب الشرط مذوف وجوباً استغناء عنه بجواب القسم.⁽³⁾

قال الأخفش: ((فرفع الآخر لأنّه معتمد لليمين لأنّ هذه اللام في أول الكلام إنما تكون لليمين كقول الشاعر: لَئِنْ عَادَ لِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بِمِثْلِهِ وَأَمْكَنَنِي مِنْهَا إِذَا لَا أُقِيلُهَا))⁽⁴⁾.

(1) شرح الأشموني : 43 / 4 - 44 ، وينظر : حاشية الخضري : 2 / 289 .

(2) ينظر : شرح كتاب سيبويه نصوص منه محقق ضمن كتاب الرماني النحوي : 258 ، والأمالي الشجرية : 1 / 240 ، والمفصل : 256 ، وشرح الجمل : 1 / 2529 ، والإيضاح في شرح المفصل : 2 / 44 ، وشرح الكافية الشافية : 3 / 197 ، وشرح التسهيل : 3 / 82 ، وشرح الكافية : 4 / 467 ، وارتشاف الضرب : 4 / 1783 ، وأوضاع المسالك : 3 / 197 ، وشرح شذور الذهب : 340 ، وشرح ابن عقيل : 4 / 36 ، وشرح المكودي : 263 ، وشرح التصرير : 2 / 253 ، وهمع الهوامع : 2 / 491 ، وشرح الأشموني : 40 / 4 ، وإعراب الجمل وأشباه الجمل : 105 .

(3) ينظر : شرح التصرير : 2 / 253 .

(4) البيت لكثير عزّة ديوانه : 305 .

(5) معاني القرآن : 2 / 707 .

وذهب ابن عصفور: إلى أن فعل الشرط إذا تقدم القسم يجب أن يكون ماضياً لأن جواب الشرط لا يحذف إلا إذا كان فعله ماضياً نحو: والله إن قام زيد ليقوم من عمره.⁽¹⁾ وإلى هذا الأمر ذهب ابن الحاجب⁽²⁾، وتابعه رضي الدين⁽³⁾، وبه على ذلك الأمر أبو حيان⁽⁴⁾، وكذلك فعل السيوطي⁽⁵⁾، كما أشار الأشموني⁽⁶⁾ إلى ما ذهب إليه ابن عصفور.

كون الجواب للقسم إذا تقدم القسم على الشرط مذهب سيبويه وتابعه في ذلك أغلب النحاة قال: ((هذا باب الجزاء إذا كان القسم في أوله وذلك قوله: والله إن أتيتني لا أفعل، ولا يكون إلا معتمداً على اليمين، ألا ترى أن قولك: والله إن تأتيني آتاك، لم يجز. ولو قلت: والله من يأتيني آته، كان محالاً، واليمين لا تكون لغواً كلاماً والألف لأن اليمين لآخر الكلام، وما بينهما لا يمنع الآخر أن يكون على اليمين ... فإذا بدأت بالقسم لم يجز إلا أن يكون عليه. ألا ترى أنك تقول: لئن أتيتني لا أفعل ذلك، لأنها لام قسم. لا يحسن في الكلام: لئن تأتيني لا أفعل، لأن الخبر لا يكون جزماً)).⁽⁷⁾

وكلام سيبويه واضح وصريح في كون الجواب للقسم إذا كان القسم في أول الكلام. وخالف الفراء سيبويه وجمهور النحاة وتبعه ابن مالك إذ ذهب إلى جواز كون الجواب للشرط وإلغاء القسم مع تقدم القسم على الشرط نحو: والله إن قام

(1) ينظر: المقرب: 208 / 1 ، وشرح الجمل: 1 / 529 .

(2) ينظر: شرح الكافية: 4 / 467 .

(3) ينظر: المصدر نفسه: 4 / 475 .

(4) ينظر: ارتشاف الضرب: 4 / 1783 .

(5) ينظر: همع المواضع: 2 / 492 .

(6) ينظر: شرح الأشموني: 4 / 41 .

(7) الكتاب: 2 / 66 ، 3 / 84 ، وينظر: النكث في تفسير كتاب سيبويه: 2 / 743 .

زَيْدٌ يَقُولُ عَمْرُو، اسْتَغْنَأَ بِجَوابِ الشَّرْطِ عَنْ جَوابِ الْقَسْمِ وَجَوابِ الْقَسْمِ هُنَا مَحْذُوفٌ لِدَلَالَةِ جَوابِ الشَّرْطِ عَلَيْهِ.⁽¹⁾

قال الفراء: ((وإنْ أَظْهَرَتِ الْفَعْلَ بَعْدَهَا عَلَى يَفْعَلِ جَازَ ذَلِكَ وَجَزْمَتِهِ، فَقَلْتَ: لَئِنْ تَقُولُ لَا يَقُولُ إِلَيْكَ)).⁽²⁾ والجواب في المثال الذي ضربه الفراء للشرط إذ فأجاز ذلك مع تقدم القسم على الشرط. وقال ابن مالك: ((وقد يغنى حينئذ جواب الأداة مسبوقة بقسم))⁽³⁾، وقال أيضاً: ((وليمتنع الاستغناء بجواب الشرط مع تأخره))⁽⁴⁾.

وقال في الألفية:

وَرَبِّمَا رُجِحَ بَعْدَ قَسْمٍ شَرْطٌ بِلَا ذِي خَبَرٍ مُقَدَّمٌ⁽⁵⁾

وهذه النصوص واضحة يُبَيَّنُ فيها ابن مالك موقفه إذ أجاز كون الجواب للشرط على الرغم من تقدم القسم عليه. ووافقهما رضي الدين الاسترباذى ويعکن ملاحظة تصدره)⁽⁶⁾ وما يلاحظ أنه قصر ذلك على الشعر.

واستدلّ الفراء وابن مالك بما ذهب إليه من جواز عد الشرط إذا تقدم القسم أول الكلام بالسماع قول الكميت بن معروف:

لَئِنْ تَكُنْ قَدْ ضَاقَتْ عَلَيْكُمْ بُيُوتُكُمْ لِيَعْلَمَ رَبِّي أَنَّ بَيْتِي وَاسِعٌ⁽⁷⁾

(1) ينظر : ارتشاف الضرب : 4/1783 ، وأوضح المسالك : 3/198 ، وشرح ابن عقيل : 4/36 ، وشرح المكودي : 263 ، وهمع الموامع : 2/491 .

(2) معاني القرآن : 1/66 ، وينظر : 2/130 .

(3) تسهيل الفوائد : 153 .

(4) شرح التسهيل : 3/82 ، وينظر : شرح الكافية : 3/1616 .

(5) ألفية ابن مالك : 48 .

(6) شرح الكافية : 4/468 .

(7) معاني القرآن : 1/66 ، 2/131 .

إذ استغنى بجواب الشرط عن جواب القسم على الرغم من أنَّ القسم مقدَّم على الشرط، إذ اعتبر الشرط وألغي القسم. واستدلوا أيضاً بقول الشاعر:
لَئِنْ كَانَ مَا حُدِّثْتُهُ الْيَوْمَ صَادِقاً أَصُمْ فِي نَهَارِ الْقَيْظِ لِلشَّمْسِ بَادِيَا⁽¹⁾

ووجه الاستدلال باليت قوله "لَئِنْ كَانَ مَا حُدِّثْتُهُ ... أَصُمْ" إذ جعل قوله "أَصُمْ" جواب الشرط مع تقديم القسم على الشرط قال الفراء: ((فألقَ جواب اليمين من الفعل، وكان الوجه في الكلام أنْ يقول: لَئِنْ كَانَ كَذَا لَآتَيْنَكَ)).⁽²⁾
لَئِنْ مُنِيتَ بِنَا عَنْ غِبٍ مَعْرَكَةٍ لَا تَلْفِنَا مِنْ دِمَاءِ الْقَوْمِ نَتَّقِلُ⁽³⁾

ووجه الاستشهاد باليت قوله: ((لَئِنْ مُنِيتَ ... لَا تَلْفِنَا)) إذ جزم جواب الشرط وعدَّ الجواب للشرط وحذف جواب القسم لدلالة جواب الشرط عليه قال الفراء: ((فجزم "لَا تَلْفِنَا" والوجه الرفع كما قال الله: (لَئِنْ أُخْرَجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ) ولكنه لَمَّا جاء بعد حروفٍ يُتَوَى به الجزم صَيِّرَ جزماً جواباً للمجزوم وهو في معنى رفع)).⁽⁴⁾ واستدلوا أيضاً بقول الشاعر:
حَلِفْتُ لَهُ إِنْ تَدْلِجَ اللَّيْلَ لَا يَرْلَ⁽⁵⁾ **أَمَامَكَ بَيْتٌ مِنْ بُيُوتِي سَائِرٌ**

والشاهد فيه قوله: "حَلِفْتُ لَهُ إِنْ تَدْلِجَ ... لَا يَرْلَ" إذ عدَّ الجواب للشرط على الرغم من تقديم القسم على الشرط. وذلك جائز عندهم استدلاً بهذه الشواهد الشعرية.

وردَ النُّحَاة البصريون على ما احتجوا به فذهبوا إلى أنَّها من الضرورة أو اللام في "لَئِنْ" في هذه الشواهد الثلاثة الأولى. زائدة، لا موطة للقسم.⁽⁶⁾

(1) معاني القرآن : 1/66 ، وينظر : شرح الكافية الشافية : 3/1616 .

(2) معاني القرآن : 1/67 .

(3) ديوان الأعشى : 150 .

(4) معاني القرآن : 1/68 .

(5) معاني القرآن : 1/69 ، وينظر : شرح الكافية : 4/469 .

(6) ينظر : أوضح المسالك : 3/199 ، وشرح التصریح : 2/254 ، وشرح الأشمونی : 4/43 .

إلى أنه لم يضمن حلفت معنى القسم لذلك جزمه قال: ((فَإِنَّمَا بُنِيَ عَلَى شَرْطٍ لَأَنَّهُ جَعَلَ حَلْفَتُ غَيْرَ مُضْمَنٍ مَعْنَى الْقَسْمِ بَلْ هُوَ خَبْرٌ مَحْضٌ وَلَوْ ضَمَنَهُ الْقَسْمُ لَبَنِي "لَا يَزَالُ" عَلَيْهِ لِتَقْدِيمِهِ، وَكَانَهُ قَالَ: حَلْفَتُ وَتَمَّ الْكَلَامُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَبْنِي بَعْدَ ذَلِكَ مَا الَّذِي حَلْفَتُ عَلَيْهِ))⁽¹⁾

أما إذا تقدم على الشرط والقسم طالب خبر فذهب النحويون إلى أنه يجوز الاستغناء بجواب الشرط عن جواب القسم فيكون الجواب للشرط مطلقاً، سواء أتقى الشرط على القسم أم تقدم القسم على الشرط نحو: أنا إنْ أَتَيْتَنِي وَاللَّهُ أَتَكَ، وَرَبِّيْدُ وَاللَّهُ إِنْ يَقُومُ أَقْمُ، وَأَنَا وَاللَّهُ إِنْ تَأْتِنِي لَا أَتَكَ، وَرَبِّيْدُ وَاللَّهُ إِنْ يَزُرْنَا نَزُرَةً، وَرَبِّيْدُ إِنْ يَزُرْنَا وَاللَّهُ نَزُرَةً، وَرَبِّيْدُ إِنْ قَامَ وَاللَّهُ أَكْرَمَهُ. وَرَبِّيْدُ وَاللَّهُ إِنْ قَامَ يُكْرِمُكَ، وَإِنْ زَيْدًا إِنْ يَقُومُ وَاللَّهُ يُكْرِمُكَ، وَإِنْ زَيْدًا وَاللَّهُ إِنْ يَقُومُ يُكْرِمُكَ. فالشرط وجوابه في جميع هذه الأمثلة خبر.⁽²⁾

وعدهُ الجواب للشرط إذا تقدم عليها طالب خبر هو مذهب سيبويه إذ ذهب إلى أنه إذا تقدم على القسم ذو خبر يكون الجواب للشرط وجواب القسم محذوف قال: ((وتقول: أنا والله إنْ تأْتِنِي لَا أَتَيْكَ، لأنَّ هذا الكلام مبني على أنا ألا ترى أنه حَسَنٌ أنْ تقول: أنا والله إنْ تأْتِنِي أَتَكَ فالقسم ها هنا لغو)).⁽³⁾

ولم يعرض سيبويه هنا إلى تقدم الشرط على القسم إذا كانا مسبوقين بطالب خبر فذهب من جاء بعده إلى أنَّ الجواب للشرط سواء أتقى الشرط على القسم أم تقدم القسم على الشرط ومن هؤلاء: الأعلم الشتيري⁽⁴⁾ (476هـ) وابن خروف

(1) شرح الجمل : 1/259 ، 2/199 ، وينظر : المقرب : 1/208 .

(2) ينظر: المفصل: 256 ، وشرح التسهيل : 3/82 ، وشرح الكافية : 4/472 ، وارتشاف الضرب : 4/1783 - 1784 ، وشرح ابن عقيل : 4/36 ، وشرح المكودي : 263 ، وشرح التصريح: 2/253 ، وهمع الموامع : 2/491 ، وشرح الأشموني : 4/41 - 42 .

(3) الكتاب : 3/84 .

(4) ينظر : النكَّت في تفسير كتاب سيبويه : 2/743 .

الأشبيلي⁽¹⁾ (609هـ)، وابن مالك⁽²⁾، وابن حيان⁽³⁾ وابن هشام الأنصاري⁽⁴⁾، وابن عقيل⁽⁵⁾، والمكودي⁽⁶⁾، والسيوطى⁽⁷⁾ والأشموني⁽⁸⁾.

قال ابن مالك: ((فإنْ توالى الشرط والقسم بعد مبتدأ استغنى بجواب الشرط مطلقاً نحو: "زَيْدٌ وَاللَّهِ إِنْ تَقُمْ يَقُومْ" و "زَيْدٌ إِنْ تَقُمْ وَاللَّهِ يَقُومْ").⁽⁹⁾

وقال ابن هشام: ((وأنَّه إذا تقدَّمَ عليهما ما يطلب الخبر وجبت مراعاة الشرط تقدَّمَ أو تأخر)).⁽¹⁰⁾

وأجاز ابن خروف جعل الجواب للقسم إذا تقدَّم طالب خبر على القسم وكان القسم متقدماً على الشرط فيكون القسم وجوابه خبر المبتدأ نحو: أنا والله إنْ أتَيْنِي لَا تَيْنَكَ.⁽¹¹⁾

وذهب ابن الحاجب هذا المذهب نفسه وتابعه في ذلك رضي الدين الاستربادي إذ ذهب إلى جواز اعتبار القسم وإلغائه إذا تقدَّم على القسم طالب خبر وكان القسم متقدماً على الشرط نحو: أنا والله إنْ أتَيْنِي لَا تَيْنَكَ.⁽¹²⁾

(1) ينظر : تفتح الألباب : 170 .

(2) ينظر : شرط التسهيل : 3/82 ، وشرح الكافية الشافية : 3/1616 .

(3) ينظر : ارتشاف الضرب : 4/1783 - 1784 .

(4) ينظر : أوضح المسالك : 3/198 ، وشرح شذور الذهب : 340 .

(5) ينظر : شرح ابن عقيل : 4/36 .

(6) ينظر شرح المكودي : 263 .

(7) ينظر : همع الهوامع : 2/491 .

(8) ينظر : شرح الأشموني : 4/41 - 42 .

(9) شرح الكافية الشافية : 3/1616 .

(10) شرح شذور الذهب : 340 .

(11) ينظر : تفتح الألباب : 170 - 171 .

(12) ينظر : الإيضاح في شرح المفصل : 2/45 ، وشرح الكافية : 4/467 - 472 .

وأجاز خالد الأزهري أيضاً جعل الجواب للقسم لتقدمه نحو: **رَيْدٌ وَاللَّهُ إِنْ يَقُولُ لِأَقْوَمَنَّ**. إلا أنَّه رجح مراعاة الشرط تقدم أو تأخر. تبعاً لجمهور البصريين.⁽¹⁾ وذكر أبو حيان جواز ذلك عند بعضهم دون أن يذكر منهم أحداً فذهب إلى أنهم أجازوا: **رَيْدٌ وَاللَّهُ إِنْ قَامَ لِيَقُولُ مَنْ عَمِرَوْ**. على أن يكون الجواب للقسم وجواب الشرط محذوف.⁽²⁾

وتبعه السيوطي في ذكر ذلك.⁽³⁾

وذهب رضي الدين إلى جواز اعتبار القسم وجعل الجواب له وذلك إذا كان متصلة بالفاء، وكان مسبوقاً بطالب خبر وشرط نحو: **أَنَا إِنْ أَتَيْتَنِي فَوَاللَّهِ لَا تَيْنِكَ** فالجملة القسمية مع جوابها خبر لمبدأ **أَنَا** وجواب الشرط محذوف استغناء عنه بجواب القسم.⁽⁴⁾

وذكر أبو حيان أن بعض النحويين أجازوا أن يمحى الشرط والقسم، ويكون الفعل مرفوعاً على أنه خبر المبتدأ نحو: **رَيْدٌ وَاللَّهُ إِنْ أَكْرَمْتُهُ يُكْرِمُكَ**، **وَرَيْدٌ إِنْ أَكْرَمْتُهُ وَاللَّهُ يُكْرِمُكَ**.⁽⁵⁾ وتبعه السيوطي في ذكر هذا الأمر.⁽⁶⁾

وعلى النحويون سبب جعل الجواب للشرط مطلقاً إذا سبق بذلك خبر لأن سقوط الشرط يخلُّ بمعنى الجملة التي هو منها. بخلاف القسم فإنه مسُوقٌ مجرد التوكيد وتقدير سقوطه غير مخلٌّ بمعنى الجملة لأن الاستغناء عن التوكيد سائع. فلذلك فضل الشرط بلزوم الاستغناء بجوابه مطلقاً إذا تقدم عليه وعلى القسم ذو خبر.⁽⁷⁾

(1) ينظر: شرح التصريح : 253 / 2 .

(2) ينظر: ارتشاف الضرب : 4 / 1784 .

(3) ينظر: همع المواضع : 2 / 491 .

(4) ينظر: شرح الكافية : 4 / 472 .

(5) ينظر: ارتشاف الضرب : 4 / 1784 .

(6) ينظر: همع المواضع : 2 / 491 .

(7) ينظر: شرح التسهيل : 3 / 82 ، وشرح المكودي : 263 ، وشرح التصريح : 2 / 253 ،

وشرح الأشموني : 4 / 42 .

4

الفصل الرابع

الفصل الرابع

تقويم الآراء في ترتيب الجملة في ضوء الخلاف النحوي

المبحث الأول

((نظرة المتأخرین إلى الخلاف النحوی في ترتیب الجملة))

لم يكن الخلاف النحوی حاداً في أول ظهوره إذ لم يكن خلافاً مذهبیاً بل كان لا يعدو أن يكون اجتهادات فردية لهذا النحوی أو ذاك، واستنتاجات مبنیة على استقراء النصوص وفهمها كما أنّ الخلاف لم يظهر بصورة واضحة في المؤلفات النحویة التي ألفت في القرن الثاني، أو في بدء القرن الثالث، ولم يكن الصراع حاداً بين العلماء في تلك الحقبة اذکر منهم: سیبویه، والفراء والأخفش وغيرهم، كما كان في كتب النحاة الذين جاؤوا بعدهم، وغاية ما عندهم هو اجتهاد في تفسیر نص أو اختلاف في إيضاح وظيفة أداة، أو بيان موضع إعراب أو اختلاف في بعض المصطلحات والعوامل، وكلها اجتهادات وآراء فردية.

فما يذكره سیبویه قد يتفق فيه مع الفراء أو الكسائي، ويختلف فيه مع الأخفش أو المازني أو الجرمي.

وما يذكره الكسائي قد يتفق مع رأي الأخفش في بعض المسائل، ويختلف فيه مع الفراء، أي أنّ الاجتهاد كان فردياً في بدء نشوئه، وبدأ الخلاف يشتدّ حدة بين النحاة الذين جاؤوا بعدهم في القرن الثالث وما تلاه من القرون، وظهر الخلاف بصورة واضحة في مؤلفاتهم: كالمنتضب، والأصول، ومؤلفات الزجاجي، وأبي علي الفارسي، وأبن جني وغيرهم من المتأخرین إذ كانوا يشيرون إلى الخلاف بين النحاة ويؤيدون هذا ويتعصّبون لذلک، وأدّى هذا الأمر إلى تأليف كتب خاصة في الخلاف النحوی بين النحويين الكوفيين والبصرريين، ومن أبرز هذه المؤلفات: الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري.⁽¹⁾

(1) ينظر : نظرية المعنى في الدراسات النحوية : 127 - 138 .

وما يهمُنا في هذا المبحث هو نظرة المتأخرین للخلاف النحوي في ترتيب الجملة وذلك بذكر آرائهم التي تفرّدوا بها، أو ما خالفوا فيه سابقيهم، أو بزياداتهم الجديدة على ما كان موجوداً عند النحاة الذين سبقوهم أو توسعهم في إجازة بعض المسائل.

أو تخليلهم للنصوص بصورة معكوسه نتيجة لفهمهم غير الصحيح للنصوص أو غيرها من الأمور التي ساذكرها في هذا المبحث.

ومن النحاة المتميزين في هذا المجال أبو علي الفارسي الذي تميّز بعلمه الواسع بين النحاة في عصره وكانت له آراء في مختلف المسائل اللغوية تنم عن غزارة علمه فقد كان موسوعياً في عصره فمن آرائه الجديدة في ترتيب الجملة ما ذهب إليه من أن المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل.

ولهذا الرأي أهمية كبيرة في تقرير جواز التقديم أو منع التقديم في كثير من المسائل النحوية وأصبح رأيه هذا مبدأ مهماً من مبادئ التابعين للمدرسة البصرية وتبعه في تبني هذا الأمر أغلب النحاة في تجويزهم كثيراً من المسائل لتقديم معموله ونص على هذا المذهب حين قال: ((والمعمول إنما يقع حيث يجوز وقوع العامل))⁽¹⁾

وهذا الأمر لم يسبق أن ذكره أحد من النحاة قبله. وكذلك أقرّ هذا المبدأ حين جوّز تقديم الخبر على المبتدأ محتاجاً بقول الشمّاخ:

كِلَّا يَوْمَيْ طُوَالَةَ وَصَلْ أَرْوَى ظَنُونٌ آنَ مُطَرَّحُ الظُّنُونِ⁽²⁾

فذهب أبو علي إلى أنه لو لا جواز تقديم الخبر وهو قوله: "الظُّنُون" لما جاز تقديم معموله وهو: "كِلَّا يَوْمَيْ طُوَالَة" لأن المعمول لا يقع في موضع إلا حيث يقع العامل.

(1) المسائل الحلبيات : 281 .

(2) ديوان الشمّاخ : 319 ، وسبق الاستشهاد بهذا البيت في الفصل الأول، المبحث الأول .

واستدلّ بهذا الأمر أيضاً في تجويزه تقديم خبر ليس عليها لتقديم معموله عليه مستدلاً بقوله تعالى: {أَلَا يَوْمٌ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ} [هود/8] إذ جاز تقديم خبر "ليس" عليها لتقديم معموله عليه وهو قوله: "يُوْمٌ يَأْتِيهِمْ"؛ لأنَّ المعمول لا يقع إلَّا إذ يقع العامل.

وتبعه في تبني هذا المبدأ - كما ذكرنا - أغلب النحاة المتأخرین الذين جاؤوا بعده مستندین إلى هذا المبدأ في تجويز بعض المسائل ومن هؤلاء النحاة: العکبri الذي استند إلى هذا المبدأ لتجويزه تقديم الخبر على المبتدأ محتاجاً بقوله تعالى: {وَالآخِرَةُ هُمْ يُوقِنُونَ} [البقرة/4] إذ ذهب إلى جواز تقديم الخبر على المبتدأ لجواز تقديم معموله وهو قوله: "بِالآخِرَةِ" قائلاً: ((وهذا يدلّ على أنَّ تقديم الخبر على المبتدأ جائز إذ المعمول لا يقع في موضع لا يقع فيه العامل)).⁽¹⁾

ونجد لهذا الأمر جذوراً عند سيبويه وذلك حين منع القول: "القتالُ زَيْدًا حِينَ ظَاهِرٍ"⁽²⁾ إلاَّ أنَّ سيبويه لم يصرح بهذا الأمر كما نجده عند أبي علي الذي جعل منه قاعدة مهمة من قواعد جواز التقدیم والتأخير في الكثير من المسائل التي لها علاقة بترتيب الجملة الذي سبق أنْ ذكرته في الفصول السابقة، مما يعني عن ذكره لتجنب التكرار.

ولأبي علي الفارسي رأي مهم في تقديم المفعول به على الفاعل حينما عدَّ تقديم المفعول به على الفاعل باباً مستقلاً كما نقل عنه ذلك ابن جني، حين نظر إلى المادة اللغوية المدونة المجموعة من كلام العرب لاحظ كثرة تقديم المفعول به على الفاعل وكأنَّه أسلوب شائع. مطرد عند العرب فضلاً عن القرآن الكريم الذي ورد فيه آيات كثيرة تقدم فيها المفعول به على الفاعل هذا الأمر أدى به إلى التوصل إلى أنْ يقول: ((تقديم المفعول به على الفاعل قائم برأسه، كما أنَّ تقديم الفاعل أيضاً)).⁽³⁾

(1) التبيان في إعراب القرآن : 1/13 .

(2) الكتاب : 1/195 .

(3) الخصائص : 1/195 .

أي: أن تقديم الفاعل هو الأصل في ترتيب الجملة وكذلك تقديم المفعول به على الفاعل أصل من أصول ترتيب الجملة فإذا تأخر فإنَّ النية به التقديم، وإذا تقدم فهو في مرتبته فلا مانع إذن من تقديم المفعول به على الفاعل سواء أكان الفاعل مشتملاً على ضمير المفعول به أم غير مشتمل. وكما ذكرت أنَّ هذا الرأي لأبي علي كما نقل عنه ابن جني، ولم يدونه أبو علي في كتبه المطبوعة التي وصلت إلينا بحسب ما اطلعنا عليه، وربما يكون قد ذكره في كتبه الأخرى التي ضاعت ولم تصل إلينا أنَّ ابن جني تابع أبا علي الفارسي فيما ذهب إليه واستشهد بكلام الله وبكلام العرب من الشواهد الشعرية ليثبت أنَّ العرب استعملوا هذا الأسلوب استعملاً واسعاً فمن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [الفاطر/28] وقوله تعالى: ﴿أَلَهُمْكُمُ الْكَثَرُ﴾ [التكاثر/1] وغيره الكثير من الآيات القرآنية. ومن الشواهد الشعرية التي استشهد بها قول ذي الرمة:
استحدثَ الرَّكْبَ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ خَبَرًا
أَمْ عَاوَدَ الْقَلْبَ مِنْ أَطْرَابِهِ طَرَبٌ.⁽¹⁾

وقول معقر بن حمار البارقي:
أَجِدُ الرَّكْبَ بَعْدَ غَدِ خُفْوَقٍ

وقول درئي بنت عبعة:
إِذَا هَبَطَا الْأَرْضَ وَالْمُحَوَّفُ يَهَا الرَّدَى

وقول لبيد:
فَمُدَافِعُ الْرُّبَّانِ عُرِيْ رَسْمُهَا

وقول الشاعر:
أَعْتَادَ قَلْبَكَ مِنْ سَلْمَى عَوَائِدَهُ

(1) ديوان ذو الرمة: 1 وروايته في الديوان: استحدث الركب عن ... أم راجع

(2) الخزانة: 293 ، وينظر: الخصائص: 1 / 295 .

(3) الخصائص: 1 / 295 .

(4) ديوان لبيد: 205 .

(5) الكتاب: 1 / 281 .

وقول لبيد:

فَمُدَافِعُ الرُّبَّانِ عُرِيَ رَسْمُهَا

وقول الشاعر:

أَعْتَادَ قَلْبِكِ مِنْ سَلْمَى عَوَائِدَهُ

وقول لبيد:

رُزِفَتْ مَرَايِعُ النُّجُومِ وَصَابَهَا

وله أيضاً:

لِمُعَقَّرٍ فَهَدِّيَ تَنَازَعَ شَلْوَهُ

أَبْعَدَكَ اللَّهُ مِنْ قَلْبٍ نَصَحْتَ لَهُ

وقال المرقس الأكبر:

لَمْ يَشْجُ قَلْبِي مِلْحَوَادِثٍ إِلَّا

وله أيضاً:

فِي بَادِخَاتٍ مِنْ عِمَائِهِ أَوْ

وغيره كثير من الشواهد الشعرية التي تدل على أنّ العرب استعملوا بكثرة في
كلامهم تقديم المفعول به على الفاعل.

ويبدو أنّ ما ذهب إليه أبو علي الفارسي ينمّ عن عقليته الكبيرة وعلمه
الغزير إذ استطاع أن يلاحظ استعمال العرب بكثرة تقديم المفعول به على الفاعل
ما أدى به إلى القول بأنّ التقديم هنا قسم قائم برأسه.

(1) ديوان لبيد : 206

(2) المصدر نفسه : 207

(3) الخصائص : 296/1

(4) المفضليات : 486

(5) المصدر نفسه : 487 ، وينظر : الخصائص : 1/297

ولما كان هناك الكثير من الشواهد الشعرية والآيات القرآنية التي تؤيد ما ذهب إليه أقول: بأنّ رأيه هذا الذي نقله عنه ابن جني يعدّ من الآراء الجديدة التي أعطت للنحو العربي المزيد من المرونة والاتساع.

وفضلاً عن الشواهد القرآنية والشعرية التي ذكرها ابن جني لتكون حجّة على صحة ما ذهبا إليه من جواز التقديم ذكر ابن جني حجّة أخرى وقاس بها جواز التقديم في هذه المسألة إذ ذكر ابن جني أنّ العرب أجازوا تشبيه الأصل بالفرع وعدده الأصل في بابه ليكون دليلاً على صحة ما ذهب إليه أبو علي في عدّة تقديم المفعول به على الفاعل قسماً قائماً برأسه.

قال: ((ولا تستنكر هذا الذي صورته لك، ولا يجفُ عليك، فإنه ما قبله هذه اللغة ولا تعافه ولا تشبعه، ألا ترى أنّ سببويه أجاز في جرّ الوجه من قولك: هذا الحسنُ الوجهُ أنْ يكون من موضعين: أحدهما بإضافة الحسن إلَيْه، والآخر: تشبيهًا له بالضاربِ الرجل، هذا مع إِنَّا قد أحطنا علماً بأنَّ الجر في الرجل من قولك هذا الضاربُ الرجل، إِنَّما جاءه وأتاه من جهة تشبيههم إِيَاه بالحسن الوجه، لكن لَمْ أُطِرد، الجر في نحو: هذا الضاربُ الرجل، والشامُ الغلام، صار كأنَّه أصل في بابه، حتَّى دعا ذلك سببويه إلى أنْ عاد فشبَّه: الحسنُ الوجهُ "بالضاربِ الرجل من الجهة التي إِنَّما صحت للضارب الرجل تشبيهًا بالحسن الوجه، وهذا يدلك على تمكن الفروع عندهم، حتى أنَّ أصولها التي أعطتها حكمًا من أحكامها قد حارت فاستعادت من فروعها ما كانت هي أدتها إليها، وجعلته عطيَّة منها لها، فكذلك يصير تقديم المفعول لَمَا اشتهر وكثير كأنَّه هو الأصل، وتأخير الفاعل كأنَّه أيضًا هو الأصل ...))⁽¹⁾

ولابن درستويه موقف تفرد به سبق أنْ ذكرته في الفصل الأول / المبحث الثاني، وهو منعه تقديم خبر ليس على اسمها وما ذهب إليه لم يسبقه إليه أحد ولم

(1) الخصائص : 1/ 297 - 298 ، استشهدت بهذا النص الطويل لابن جني لأهميته في تعضيد ما ذهب إليه أبو علي الفارسي ، وبأن تحizيه لذلك جاء على وفق أساليب اللغة العربية وهو ما يقبله متن اللغة .

يتبعه في منعه أيّ نحوٍ من المتأخرین الذين جاؤوا بعده إذ أجمع النحاة على جواز تقديم خبر ليس على اسمها، واستدللوا بشهادة القرآن الكريم وكلام العرب. ولو كان ما ذهب إليه ابن درستويه صحيحًا لما أجمع النحاة على جواز تقديم خبر ليس على اسمها وللتثبت من ذلك أذكر قول أبي علي في ذلك إذ قال: ((ولم يختلفوا في جواز تقديم خبرها على اسمها نحو: لَيْسَ مُنْظَلِقًا زَيْدٌ)).⁽¹⁾ وقال ابن فلاح: ((وخبرها يجوز تقديمها على اسمها اتفاقاً...)).⁽²⁾

ومن المتأخرین أيضاً ابن معطٍ وجدت له موقفاً تفرّداً به أيضاً لم يسبقه إليه أحد كما لم يتّبعه فيما ذهب إليه أيّ نحوٍ وذلك ما ذهب إليه في كتابه "الفصول" في منع تقديم خبر ما دام على اسمها. قائلاً: ((وأماماً ما دام فلا يجوز تقديم خبرها عليها ولا على اسمها))⁽³⁾ ولم يذكر ابن معطٍ علة منع التقديم. ولم يكن مصيّباً فيما ذهب إليه لأنّ النحوين أجمعوا على جواز تقديم خبر ما دام على اسمها.

ما يدلّ على فساد ما ذهب إليه ابن معطٍ ما حكاه ابن الخباز قال: ((وسافر بعض من يختلف إلى دمشق فعرض عليه ذلك فقال له: أفك في هذه ذكر له ذلك مرة أخرى بعد مدة، فقال: لا تنقل عني فيه شيئاً))⁽⁴⁾ وما قاله ابن إياز في شرحه للفصول كما نقله عنه السيوطي: ((وما وقفت في تصانيف أهل العربية متقدّميهم ومتأخريهم على نص يمنع من ذلك، وقد أكثرت السؤال والتحفص عنه فما أخبرت بأنّ أحداً يوافق هذا المصنف في عدم جوازه)).⁽⁵⁾

وأنا أيضاً اتفق مع ابن إياز فيما ذهب إليه لأنّي لم أجده في أثناء البحث وجمع المادة أيّ نحوٍ منع تقديم خبر ما دام على اسمها بل اتفقا بالإجماع على جواز تقديم خبر ما دام على اسمها. إذن فمن أين جاء كل من ابن درستويه وابن معطٍ بمثل هنا المذهب؟.

(1) الإيضاح العضدي : 101 / 1 .

(2) المني في النحو : 3 / 78 - 79 ، وينظر : شرح المقدمة المحسبة : 2 / 355 ، والمقصود : 409 ، وارتشاف الضرب : 31169 ، وشرح ابن عقيل : 1 / 245 .

(3) الفصول : 181 .

(4) الغرّة المخفية : 2 / 422 .

(5) نقلًا عن الأشباء النظائر : 3 / 5 .

وإنْ كان ما جاءَ به من آراءٍ فيما ذهبا إِلَيْه يُعدَ شَيئاً جديداً لم يسبقْ إِلَى ما ذهبا إِلَيْه أحدٌ وتفرّداً بعدهم الرأيين فقد عارضهما الكثير من النّحاة إِذ ذكروا أنَّ الإجماع قائم على جواز التقديم في المسألتين وإنْ ما ذهبا إِلَيْه يُعدَ مخالفة للسماع والقياس. لذا ادعوا إلى عدم الالتفات إلى ما ذهب إِلَيْه كُلُّ من ابن درستويه وابن معطٍ في منع التقديم في المسألتين.

ولابن الطراوة رأي في جواز تقديم الخبر على المبتدأ في موضع ومنعه في موضع آخر تفرد به إذ لم يسبقه إليه أحد ولم يتبعه أحد من النحوين فيما ذهب إليه إذ ذهب إلى جواز تقديم الخبر في مثل: "زَيْدٌ أخْوَكَ" ومنع تقديم الخبر في مثل: "قَائِمٌ زَيْدٌ" على وفق مذهب غريب في العربية وذلك حين تكلم عن تقسيم الألفاظ إلى واجب ومحظوظ وجائز. وسأذكر مذهبه كاملاً وإنْ كان النص طويلاً لأهميته في توضيح مذهبه في جواز التقديم ومنعه، قال - كما نقله عنه السيوطي - ((الجواب" رجل، وقائم" ونحوهما مما يجب أن يكون في الوجود ولا ينفك الوجود عنه، والممتنع "لا قائم، ولا رجل" إذ ممتنع أن يخلو الوجود من أن يكون لا رجل فيه ولا قائم، والجائز "زَيْدٌ، وعَمْرُونَ"؛ لأنَّه جائز أن يكون وأن لا يكون. قال: فكلام مركب من واجبين لا يجوز نحو: "رجل قائم"؛ لأنَّه لافائدة فيه. وكلام مركب من ممتنعين أيضاً لا يجوز نحو: "لا رجل لا قائم"؛ لأنَّه كذب ولافائدة منه، وكلام مركب من واجب وجائز صحيح نحو: "زَيْدٌ قائم" وكلام مركب.

من ممتنع وجائز لا يجوز، ولا من واجب وممتنع نحو: زيد قائم⁽¹⁾

وَرَجُلٌ لَا قَائِمٌ؛ لَأْنَهُ كَذَبٌ إِذْ مَعْنَاهُ لَا قَائِمٌ فِي الْوِجُودِ؛ وَكَلَامٌ مُرْكَبٌ مِنْ جَاهِزَيْنِ لَا يَحُوزُ نَحْوَهُ: زَيْدٌ أَخْوَكَ؛ لَأْنَهُ مَعْلُومٌ، لَكِنْ بِتَأْخِيرِهِ صَارَ واجِبًا فَصَحٌّ الْإِخْبَارُ لَأْنَهُ مُجَهُولٌ فِي حَقِّ الْمُخَاطِبِ، فَالْجَاهِزُ يَصِيرُ بِتَأْخِيرِهِ واجِبًا وَلَوْ قَلْتَ: زَيْدٌ قَائِمٌ صَحٌّ؛ لَأْنَهُ مُرْكَبٌ مِنْ جَاهِزٍ وَوَاجِبٍ. فَلَوْ قَدِمْتَ وَقَلْتَ: قَائِمٌ زَيْدٌ لَمْ يَحِزْ؛ لَأْنَّ زَيْدًا صَارَ بِتَأْخِيرِهِ واجِبًا فَصَارَ الْكَلَامُ مُرْكَبًا مِنْ واجِبَيْنِ فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ قَائِمٌ رَجُلٌ...))⁽²⁾

(1) أرى أن الأصح "زيد لا قائم"؛ لأن الممتنع عنده "لا قائم" وليس "قائم" بل "قائم" عنده واجب،
وريّما حدث سقط ولم ينته إليه الحق .

. 35 - 34 : نقاً عن الاقتراح في علم أصول النحو :

وملخص مذهبه أنّه يجوز تقديم الخبر في نحو: "زَيْدٌ أخوك" فيجوز القول "أخوك زَيْدٌ" لتركه من جائز وواجب؛ لأنّ الجائز "زَيْدٌ" صار بتأخيره واجباً في حين منع تقديم الخبر نحو: "زَيْدٌ قَائِمٌ" فلا يجوز عنده القول: "قَائِمٌ زَيْدٌ" لتركه من واجبين؛ لأنّ "زيد" صار بتأخيره واجباً.

وهذا الذي ذهب إليه ابن الطراوة مذهب مرفوع لأنّه خارج عن قانون العربية ولست أنا من تقرر ذلك بل هو كلام النّحاة إذ قالوا: بأنّ ما ذهب إليه هو مذهب غريب. قال أبو حيان: ((وهذا مذهب غريب))⁽¹⁾ في حين نعته السيوطي بالسخافة. قال: ((وذهب ابن الطراوة إلى جواز: زَيْدٌ أخوك دون قائم زَيْدٌ، بناءً على مذهب له غريب خارج عن قانون العربية. وقد أشرت إليه في كتاب: "الاقتراح في أصول النحو" وتركته هنا لسخافته)).⁽²⁾

كما أنّ أبي حيّان ردّ على ابن الطراوة بأنّ قوله: الجائز يصير بتأخيره واجباً منع؛ لأنّ معناه مقدماً ومؤخراً واحد.⁽³⁾

ولم أجده في أثناء البحث وجع المادة أنّ أي نحوي أشار إلى مثل هذا المذهب ولو بإشارة عابرة فما ذهب إليه خارج عن قانون العربية ولا يتفق مع نظامه، ولعله توصل إلى هذا المذهب نتيجة لتأثيره بالفلسفة والمنطق أو تأثيره بنحو اللغات الأخرى فأراد أن يطبق شيئاً منها على النحو العربي فجاء بهذا المذهب الغريب وبهذا الرأي الجديد الذي لم يلق أيّ صدى لدى النّحاة سوى نقهه والتهجم عليه ورفضه.

(1) نقاً عن الاقتراح : 35 ، ولم أجده هذا الكلام لأبي حيّان في الارتشاف ولا في كتبه الأخرى.

(2) همع الهمام : 389 / 1

(3) نقاً عن الاقتراح : 35 ، لم أجده رأيه هذا في ارتشاف الضرب ولا في كتبه الأخرى المطبوعة، ولعله ذكره في كتبه التي لم تصل إلينا . إلا أنه أشار في الارتشاف إلى مذهب ابن الطراوة ولم يورد ردّه وقال : تقدير مذهبة موضع في الشرح . ولا اعرف أيّ شرح يقصد .

في مسألة تقديم التمييز على عامله المتصرّف الذي تناولته في الفصل الثاني.

وما ذكرته من اختلاف النّحاة في جواز التقديم وعلّة كل فريق في سبب جواز التقديم أو منعه نجد أنَّ ابن عصفور جاء بفكرة جديدة في تعليل منع تقديم التمييز على عامله المتصرّف إذ ابتعد عن فكرة العامل التي تمسك بها غيره من النّحاة وذهب إلى أنَّ سبب منع تقديم التمييز على عامله هو أنَّ العامل في التمييز ليس الفعل وإنما هي الجُملة بأسرها.

قال: ((أنَّ المانع من تقديمه كون العامل فيه لا يكون فعلاً، فإذا كان فعلاً فإنما العامل فيه تمام الكلام، فكما جاز في عشرين أنْ تنصبه فكذلك يتتصب بعد تمام الكلام))⁽¹⁾

فما ذهب إليه ابن عصفور فيه استيعاب للمعنى، وابتعاد عن فكرة الفعل الناصب. وي يكن أنَّ نعده نقلةً في الفكر النحوي إذ التفت إلى أهمية المعنى في دراسة المسائل النحوية وتحرر من قيود العمل وما سمي بـ"نظريّة العامل" الذي أرجع إليه أغلب النّحاة فضل العمل في أغلب الأبواب النحوية.

فجميع النّحاة البصريين الذين منعوا تقديم التمييز على عامله كان تعليلهم لمنع التقديم ينطلق من أنَّ العامل في التمييز هو الفعل. ومن هنا يظهر الجديد الذي جاء بن عصفور إذ ذهب إلى أن العامل في التمييز هو الجُملة بأسرها كما ذكرنا.

وربما توصلَ ابن عصفور إلى هذه النّظرة متأثراً بما ذهب إليه ابن مضاء القرطي (592هـ) في دعوته إلى إلغاء نظرية العامل، ومهما يكن من أمر بهذه الآراء هي البذرة الأولى لالتفات النّحاة إلى أهمية المعنى في الدرس النحوي.

. 284 / 2 . (1) شرح الجمل : .

وذكرنا في الفصل الثاني / المبحث الثاني في المسألة جواز تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها موقف البصريين في منع التقديم سواء أكان الخبر ظرفاً أم جاراً ومحروراً أم غيرهما.

ونجد هنا أنَّ ابن عصفور موقفاً أقلَّ حدَّةً عما ذهب إليه البصريون إذ جوز تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها إذا كان ظرفاً أو جاراً ومحروراً.⁽¹⁾

وهو في رأيه هذا قد خالف البصريين في تجويزه التقديم، وموقفه هذا يعطي مرونة واتساعاً أكثر للغة؛ لأنَّ العرب يتسعون في الظروف والجار والمجرور أكثر مما يتسعون في غيرهما. فلا ضير في جواز تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها إذا كان ظرفاً أو محروراً.

وفي المضمار نفسه أي: في دائرة التوسيع في اللغة وجدنا أنَّ ابن برهان أجاز تقديم الحال إذا كان ظرفاً أو جاراً ومحروراً على الجملة بأسرها إذا كان العامل فيها ظرفاً أو جاراً أو محروراً فأجاز القول: "عندك زيدٌ في الدار"⁽²⁾ على أنَّ يكون "عندك" حالاً متقدماً وفي الدار الذي هو الخبر عامل فيه وهو عامل معنوي.

واستند إلى كلام الله وكلام العرب - كما ذكرت - . ويعد ابن برهان أول من أجاز التقديم في هذه الحالة إذ لم يسبقه إليه أحد من القدماء والمؤخرين. وهو يصيّب في دائرة التوسيع في اللغة. فهو بهذا الرأي يكون قد زاد رأياً جديداً إلى آراء القدامى في هذه المسألة. ومن الجديد الذي جاء به ابن برهان أيضاً في خدمة النحو العربي استدلاله بقوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافِةً لِلنَّاسِ ﴾ [سبأ/28] على جواز تقديم الحال على صاحبه المجرور بحرف جر أصلي.⁽³⁾

(1) شرح الجمل: 2/595 ، ولم ذكر نص ابن عصفور في تجويزه للتقديم لأنَّني سبق وإنْ ذكرته الفصل الثاني / المبحث الثاني ولتجنب التكرار الممل .

(2) ينظر: شرح اللَّمَع: 1/134 - 136 ، ولم ذكر قوله في تجويزه لهذه المسألة لتجنب التكرار .

(3) ينظر: شرح 1/137 - 138 .

فعلى الرغم من أنّه تابع ابن كيسان وأبا علي الفارسي في جواز التقديم لم يستدل أي منهما بالسماع ولا بالقياس على صحة ما ذهبا إليه، فلذلك يُعد ابن برهان أوّل من استند إلى هذه الآية للاستشهاد بها لإثبات صحة ما ذهبا إليه من جواز تقديم الحال على صاحبه المجرور، وتابعه النّحاة الذي جاؤوا بعده في الاستدلال بهذه الآية دليلاً على صحة ما ذهبا إليه من جواز التقديم. ويدلّ هذا على أنّ لابن برهان آراء كثيرة - فضلاً عن الرأيين السابقين الذين ذكرتهما - في مجال ترتيب الجملة زادهما على آراء النحوين السابقين له وأفاد منها النّحاة الذين جاؤوا بعده في خدمة العربية وأهلها.

وفي مسألة تقديم خبر ما زال وأخواتها عليها ذكرت أنّ البصريين منعوا تقديم خبر ما زال وأخواتها عليها إذا كان منفيّاً بماً ونجد هنا من المتأخرین رضي الدين الاستربادي الذي زاد على "ما النافیة إنَّ النافیة في منع تقديم خبر ما زال" وأخواتها عليها⁽¹⁾، وذهب درود إلى زيادة لَمْ، ولَنْ أيضاً إلى "ما النافیة في منع تقديم خبر ما زال وأخواتها عليها⁽²⁾، وما زاداه يمكنني أن أصنف في ما زاده المتأخرین من زيادات على آراء سابقיהם فهذه الزيادات لا تقدح في القاعدة الأساسية التي وضعها النّحاة بل أنها توسيع من نطاق هذه القواعد.

ذكرت في الفصل الثالث / المبحث الأول موقف المبرّد من تقديم جواب الشرط على أدلة الشرط وفعل الشرط، وأنّه ذهب إلى جواز تقديم جواب الشرط على الأدلة متفقاً مع الكوفيين في جواز التقديم خالفاً سيويه وجمهور البصريين فيما ذهبا إليه من منع تقديم الجواب على أدلة الشرط إذ أجاز في: إنْ تأتِنِي أتِكَ: أتِيكَ إنْ تأتِنِي . قال: ((أمّا ما يجوز في الكلام فنحو: أتِيكَ إنْ تأتِنِي ، أزوركَ إنْ زُرْتِنِي ...)).⁽³⁾

(1) ينظر : شرح اللّمع الكافية : 4/194 .

(2) ينظر : ارتشاف الضَّربَ : 3/1171 ، وهمع الهوامع : 1/430 .

(3) المقتضب : 2/68 ، وينظر : الفصل الثالث / المبحث الأول ص(137) من هذه الرسالة .

في حين ذكرت في المبحث الثاني في مسألة تقديم معمول فعل الشرط وجواب الشرط على أداة الشرط: أن المبرد منع تقديم معمول فعل الشرط وجواب الشرط على الأداة متفقاً في ذلك مع البصريين إذ منع القول: زَيْدًا إِنْ تَأْتِنِي يُكْرِمُكَ، وَزَيْدًا إِنْ جِئْنِي أَضْرِبَ. قال: ((ألا ترى أَنَّكَ لَا تقول: زَيْدًا إِنْ تَأْتِي يُكْرِمُكَ، وَلَا زَيْدًا مَتَى تَأْتِي ثُحْبِنِيهِ)).⁽¹⁾

وما ابتغيه من سرد هذين الموقفين للمبرد هو: لماذا أجاز المبرد تقديم جواب الشرط على الأداة، ومنع تقديم معمول فعل الشرط وجواب الشرط على الأداة؟ وسبق أن ذكرت أن من مبادئ البصريين هو أن المعمول لا يقع في موضع إلاّ حيث يقع العامل فإذا أجاز المبرد تقديم جواب الشرط على أداة الشرط كان من الأول أن يجوز تقديم معمول جواب الشرط على الأداة.

وإن كنّا قد أكدنا فيما سبق أن هذا الرأي هو لأبي علي الفارسي وهو أول من قال به، وهذا الأمر لم يكن معروفاً في زمن المبرد، أقول: إن ما ذهب المبرد إليه إذا طبقنا عليه هذا المبدأ لكان من الأصح جواز تقديم معمول جواب الشرط على أداة الشرط لأن المبرد جوز تقديم جواب الشرط على الأداة لأن المعمول لا يقع في موضع إلاّ حيث يجوز وقوع العامل فيه.

وقد ذكرت علة المبرد في منع تقديم معمول فعل الشرط وجواب الشرط على الأداة وكان في ذلك متفقاً مع البصريين. إلاّ أنني أردت أن أبين وجهة نظري فيما ذهب إليه المبرد في ضوء هذا المبدأ الذي أقره أبو علي الفارسي إذ منع أبو علي تقديم جواب الشرط على الأداة وهذا ينطبق على المبدأ الذي أقره. في حين كان للمبرد موقفان مختلفان في المسألتين فلذلك رغبت أن أبدي رأيي فيه وهذا الأمر يؤكّد مسألة أخرى وهي ما سبق أن أثبتناه أن هذا المبدأ الذي أقره أبو علي الفارسي لم يكن معروفاً قبله ولو كان معروفاً لوجدنا للمبرد رأيا آخر غير ما ذهب إليه وربما أصبت فيما ذهبت إليه وربما أكون قد أخطأت.

. (1) المقتضب : 68 / 2

ومن الأمور الأخرى التي لاحظتها لدى المتأخرین وموافقهم من الخلاف عدم الدقة في نقل نصوص سابقيهم وأرائهم ومن ذلك ما وجدته في مسألة تقديم خبر ليس عليها فقد ذكرت النحاة الذين منعوا التقديم والذين أجازوا التقديم وذكرت أن أبا علي الفارسي من الذين أجازوا تقديم خبر ليس عليها في المشهور أي: الإيضاح العضدي وفي المسائل الحلبيات. ويعيننا من هذه المسألة أن بعض النحاة المتأخرین نسبوا إلى أبي علي الفارسي منع تقديم خبر ليس عليها، إذ ذهب ابن الخباز إلى أن أبا علي قد اضطرّب قوله في تقديم خبر ليس عليها. في حين نسب أبو حيّان الأندلسي، والأشموني إلى أبي علي منع التقديم في المسائل الحلبيات، ونسب إليه السيوطي المنع مطلقاً ... سأذكر نصوصاً لهم فيما نسبوه إلى أبي علي قال ابن الخباز: ((واختلف البصريون، فذهب قدماؤهم إلى جوازه، واضطرب قول الفارسي في ذلك)).⁽¹⁾

وقال أبو حيّان: ((وأمّا تقديم خبر ليس عليها، فذهب جمهور الكوفيين، والمبرد ... وأبو علي في الحلبيات ... وأكثر المتأخرین إلى أنه لا يجوز))⁽²⁾

وقال السيوطي: ((وأمّا ليس فجمهوّر الكوفيين، والمبرد ... والفارسي ... على المنع)).⁽³⁾ وقال الأشموني بعد أن ذكر أن منع التقديم هو اختيار ابن مالك: ((وهو رأي الكوفيين، والمبرد، والسيرافي، ... وأبو علي في الحلبيات))⁽⁴⁾

وما ذهبوا إليه من أن أبا علي منع تقديم خبر ليس عليها في المسائل الحلبيات غير صحيح مطلقاً؛ لأنني قد اطلعت على كتب أبي علي الفارسي المطبوعة وبالاخص الإيضاح العضدي، والمسائل الحلبيات وثبتت من أن أبا علي أجاز تقديم خبر ليس عليها، وقد ذكر مذهبه في جواز التقديم في كتابيه الإيضاح العضدي، والمسائل الحلبيات ففي الإيضاح العضدي اكتفى بالإشارة إلى جواز

(1) الغرّة المخفية : 2 / 423 - 424 .

(2) ارتشاف الضرب : 3 / 1171 .

(3) همع الهوامع : 1 / 429 .

(4) شرح الأشموني : 1 / 355 .

التقديم. وسبق أنْ ذكرت قوله الذي في الإيضاح.⁽¹⁾ في حين فصل في المسائل الحلبيات في حديثه عن هذه المسألة.

فذكر ما نعي التقديم وبعد ذلك ذكر حجته في جواز تقديم خبر "ليس" عليها محتاجاً بقوله تعالى: ﴿أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ﴾ [هود/8] وسأذكر رأيه الذي جاء في المسائل الحلبيات ليكون دليلاً على تجويفه تقديم خبر ليس عليها في هذا الكتاب مما يدحض ما ذهب إليه ابن الأحبار، وأبو حيّان، والسيوطى، والأشمونى حين نسبوا إليه منع التقديم.

قال: ((فذهب أبو الحسن إلى جواز تقديم خبرها عليها وحكى أنَّ الكوفيين لا يحيزونه. ولم يجز تقديم محمد بن يزيد. ومن الدليل على جواز تقديمِه أنَّ العوامل في المبتدأ أو خبره على ضرِّيْنِ: فعل، ومشبه بالفعل، ووجدنا ما لم يكن فعلاً وكان مشبياً به لا يجوز تقديم خبره على اسمه، ووجدنا الفعل قد جاز فيه هذا الذي امتنع في المشبه به من تقديم الخبر كما جاز عليه، فلما وجدنا "ليس" قد جاز فيه ما امتنع في غيره من تقديم الخبر، كما جاز ذلك في الفعل، وجب أن يجوز تقديم خبرها عليها من إذ جاز تقديم خبرها على أسمها، فكما جاز "ليسَ قائماً زَيْدَ" بلا خلاف، كذلك جاز "قائماً لَيْسَ زَيْدَ"، كما جاز "قائماً كُنْتَ لَمَّا جازَ كَانَ قائماً زَيْدَ" ولما لم يجز تقديم أخبار "إنَّ" وأنوادها على أسمائها، كذلك لم يجز تقديمها عليها ويؤكده ذلك قوله: (أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ)؛ ألا ترى أنَّ المعنى: لا يصرف عنهم يوم يأتيهم، فإذا كان هذا الظاهر كان "يوم" معمول الخبر، والمعمول إنما يقع حيث يجوز وقوع العامل)).⁽²⁾

فإذن هذا النص واضح تمام الواضوح إذ صرَّح أبو علي بجواز التقديم بما يمنع أي شكٌّ من أنْ نقول: من المحتمل أنهم أساءوا فهم قول أبي علي هذا لأنَّه من المستحيل أن يكونوا قد أساءوا فهم هذا القول الذي ذكرته.

(1) ينظر : الفصل الثاني مسألة الخلاف في تقديم خبر ليس عليها .

(2) المسائل الحلبيات : 280 - 281 .

وهذا ما يدفعني إلى القول أنه يمكن تفسير هذا الأمر أن النسخة التي كانت بين أيديهم من كتاب "المسائل الحلبية" ليست هي النسخة التي وصلت إلينا، أو أنها مختلفة اختلافاً قليلاً عن النسخة التي بين أيدينا.

وربما يكون قد اختلفوا عليهم متن الكتاب الأصلي مع حواشيه الكتاب التي تعود لنحوة آخرين فنقلوا ما كان موجوداً في ذيل الحواشيه على أنه رأي أبي علي الفارسي.

وربما تكون هناك أسباب أخرى أدت بهم إلى نسبة منع التقديم لأبي علي خفية على والله أعلم بما خفي.

وفي مسألة تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها نسب ابن مالك إلى سيبويه أنه أجاز تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها مع بقاء عمل "ما" وذكرت فيما سبق حين عرضتُ الخلاف في هذه المسألة أن مذهب سيبويه هو منع التقديم مطلقاً سواء أكان الخبر ظرفاً أم جاراً أم مجروراً أم غيرهما.

قال ابن مالك: ((وقد تعمل متوسطاً خبراها وفاما لسيبوه في الأول))⁽¹⁾ يعني نصب خبر "ما" متوسطاً وما ذهب إليه فيما نسبه إلى سيبويه غير صحيح لأن سيبويه منع تقديم خبر "ما الحجازية" على اسمها وذهب إلى أنه إذا تقدم الخبر على الاسم بطل عمل "ما"، قال: ((إذ قلت: مَا مُنْطَلِقٌ عَبْدُ اللَّهِ، وَمَا مُسِيءٌ مَنْ أَعْتَبَ، رفعت ولا يجوز أن يكون مقدماً مثله مؤخراً، كما أنه لا يجوز أن تقول إن أخوك عبد الله على حد قولك: إن عبد الله أخوك، لأنها ليست بفعل، وإنما جعلت بمنزلته فكما لم تتصرف إن كال فعل كذلك لم يجز فيها كل ما يجوز فيه ولم تقو قوته فكذلك ما

وزعموا أن بعضهم قال، وهو الفرزدق:
فَأَصْبُحُوا قَدْ أَعَادَ اللَّهَ نِعْمَتَهُمْ إِذْ هُمْ قُرَيْشٌ وَإِذْ مَا مِثْلَهُمْ بَشَرٌ⁽²⁾

(1) تسهيل الفوائد : 57 .

(2) ديوان الفرزدق : 316 / 1 .

وهذا لا يكاد يعرف) ⁽¹⁾

قول سيبويه واضح في منع التقدیم قیاساً على "إن" وأخواتها فکما أن "إن" وأخواتها لا يتقدّم خبرها على اسمها لضعفها في العمل فكذلك "ما" الحجازية لا يتقدّم خبرها على اسمها. أمّا الشاهد الذي أنشده للفرزدق فلم يستشهد به على جواز التقدیم خبر "ما" على اسمها، وإنما ذكره على أن بعض العرب نصبووا الخبر مع تقدّمه على اسم "ما" وذهب إلى أن ذلك من الشواذ قائلاً: "وهذا لا يكاد يعرف". فالثابت منع سيبويه تقدیم خبر "ما" الحجازية على اسمها ودليل ذلك ما ذكرته من قوله. فلماذا نسب إليه ابن مالك جواز التقدیم؟

ربّما يكون سبب ذلك أنّ ابن مالك أساء فهم قول سيبويه على الرغم من وضوّه وهذا أمر مشكوك فيه لأنّه من غير المعقول أن يكون ابن مالك مع غزاره علمه أساء فهم هذا النص الواضح لسيبويه.

وربّما يكون البيت الذي أنشده سيبويه للفرزدق هو الذي جعل ابن مالك يتّوهم أنّ سيبويه جوز تقدیم خبر "ما" الحجازية على اسمها. ومهما يكن السبب الذي جعل ابن مالك ينسب إلى سيبويه جواز التقدیم فإنّنا أثبتنا أنّ سيبويه منع التقدیم وأنّ ابن مالك كان غير دقيق فيما نقله عن سيبويه.

في المضمار نفسه نجد في مسألة تقدیم الخبر على المبتدأ أنّ ابن هشام الأنصاري نسب إلى الخليل منع تقدیم الخبر على المبتدأ على الرغم من أنّنا ذكرنا أنّ جواز التقدیم هو مذهب سيبويه والبصريين وكان ابن هشام من ضمن مجيزي التقدیم من البصريين. إلاّ أنه نسب منع التقدیم إلى الخليل بن أحمد الفراهيدي قائلاً: ((وقد يتأخر جوازاً خلافاً للخليل)). ⁽²⁾

وربّما توّهم ابن هشام أنّ الخليل منع تقدیم الخبر على المبتدأ أو أنّه فهم كلام الخليل الذي نقله عنه سيبويه بصورة خاطئة فاعتقد أنّ الخليل ذهب إلى منع

(1) الكتاب : 95 / 1 - 60 .

(2) شرح اللمحۃ البدریة : 1 / 364 .

تقديم الخبر على المبتدأ. وال الصحيح أنَّ الخليل لم يمنع تقديم الخبر وأنَّ كلامه قد يجعل القارئ له في أول وهلة أنَّه يمنع التقديم ولكن إذا قرأنا النص بدقة وإمعان نظر نستنتج أنَّ الخليل لا يمنع التقديم بل العكس يجوز تقديم الخبر على المبتدأ، قال سيبويه: ((وزعم الخليل - رحمه الله - أنَّه يستحب أن يقول: قائم زيد، وذاك إذا لم تجعل قائماً مقدماً مبنياً على المبتدأ، كما ثُوَّخْرُ وتقْدِم فتقول: ضَرَبَ زَيْدًا عَمْرُو، وعَمْرُو على ضَرَبَ مرفوع. وكان الحد أن يكون الابتداء فيه مقدماً)).⁽¹⁾

نستنتج من قوله أنَّ الخليل يستحب أنَّ يكون "قائم" في قوله: "قائم زيد" مبتدأ "وزيد" خبره أي أنَّه يستحب إذا لم يعرب "قائم" خبراً مقدماً وهذا يعني أنَّه يحجز تقديم الخبر على المبتدأ كما أجاز تقديم المفعول به على الفاعل وقادس عليه جواز تقديم الخبر فكما يجوز أنْ تقول: "ضَرَبَ زَيْدًا عَمْرُو" فكذلك يجوز أنْ تقول: "قائم زيد" وذهب أيضاً إلى أنَّه الأصل في "ضَرَبَ زَيْدًا عَمْرُو" تقديم الفاعل على المفعول فكذلك الأصل في "قائم زيد" تقديم المبتدأ وتأخير الخبر ويجوز فيه التقديم والتأخير.

وهذا التفسير الذي ذكرته استناداً من قول الخليل المنقول عنه يدحض ما نسبه ابن هشام إلى الخليل من أنَّه منع تقديم الخبر على المبتدأ فضلاً عن ذلك لو كان الخليل قد منع تقديم الخبر على المبتدأ لوجدنا أنَّ سيبويه ردَّ عليه لأنَّه أجاز التقديم. كعادته في بعض المسائل التي كان يذكر فيها رأي الخليل ويرد عليه ويدحضه ويذكر رأيه ودليل ما ذهب إليه.

بل العكس وجدنا أنَّ سيبويه قد استحسن ما ذهب إليه الخليل بقوله: ((هذا عربيٌّ جيد)) وما يؤكد ذلك أمثلة تقدم فيها الخبر على المبتدأ نحو: "ثَمِيمٍ أنا، وَمَشْنُونٌ مَنْ يَشْنُوكَ).

وهذا دليل قوي على أنَّ مذهب الخليل هو جواز تقديم الخبر على المبتدأ. ونجده في المجال نفسه ما نقله السيوطي عن ابن عصفور في جواز تقديم خبر كان إذا كان فعلاً فاعله مضمر على اسمها إذ ذهب إلى أنَّ موقف النحاة من تقديم

. (1) الكتاب: 127 / 2

خبر كان إذا كان جملة على اسمها فيها أقوال ناسبأً منع التقديم إلى ابن عصفور. وقال في الثالث: ((المنع في الفعلية الرافعة لضمير الاسم، والجواز في غيرها، وصححه ابن عصفور، وقال: لأنّ الذي استقر في باب كان أُنّك إذا حذفتها عاد اسمها وخبرها إلى المبتدأ والخبر لو أسقطتها من: كَانَ يَقُومُ زَيْدٌ، على أنّ يَقُومُ خبر مقدم، فقلت: يَقُومُ زَيْدٌ، لم يرجع إلى المبتدأ والخبر))⁽¹⁾ وما ذهب إليه السيوطي غير دقيق وفيه نظر ودليل ذلك عدّة أمور.

الأول: أنّ ابن عصفور لم يمنع تقديم خبر كان على اسمها إذا كان الخبر فعلاً فاعله مستتر بل أجاز ابن عصفور تقديم خبر كان على اسمها إذا كان فعلاً وذلك حينما ناقش مسألة تقديم خبر كان على اسمها إذا كان فعلاً فذهب إلى أنّ النحاة اختلفوا في ذلك فمنهم من أجاز التقديم ومنهم من منع التقديم وذكر حجّة كل فريق فيما ذهبوا إليه وقال بعد ذلك: ((والصحيح إذن جواز تقديم الخبر على الاسم))⁽²⁾

والامر الثاني: أنّ ما ذكره السيوطي من أنه مذهب ابن عصفور في منع التقديم ذكره ابن عصفور على أنه مذهب من منع التقديم كما أنّ ابن عصفور لم يذكر هذه العلة بالصيغة التي ذكرها السيوطي إذ قال ابن عصفور: ((فمنهم من منع قياساً على المبتدأ والخبر، فكما لا يجوز أن يقول: يَقُومُ زَيْدٌ، على أنّ يَقُومُ خبراً مقدماً فكذلك هنا، لأنّ أفعال هذا الباب داخلة على المبتدأ والخبر)).⁽³⁾

وبعد ذلك ذكر حجّة من أجزاء التقديم ذاهباً إلى أنه هو الصحيح قال: ((ومنهم من أجاز وحجّته أنّ المانع من ذلك من باب المبتدأ والخبر كون الفعل المتقدم عملاً لفظياً، والابتداء عامل معنوي والعامل اللفظي أقوى من العامل المعنوي).

(1) همع الهوامع : 1/431 .

(2) شرح الجمل : 1/392 .

(3) المصدر نفسه : 1/391 .

وأما كان وأخواتها فعوامل لفظية، فإذا تقدم الفعل على الاسم بعد هذه الأفعال لم يكن أعمالها فيه لازماً؛ لأنّ العرب إذا قدمت عاملين لفظيين قبل معمول ربّما أعملت الأول وربّما أعملت الثاني كما كان ذلك في باب الأعمال، والصحيح إذن جواز تقديم الخبر على الاسم⁽¹⁾).

وسردتُ قول ابن عصفور نصاً ليكون ما ذهب إليه واضحًا وليتبين الفرق بين ما نسبه إليه السيوطي من منع التقديم وما ذهب إليه ابن عصفور في جواز التقديم.

والأمر الثالث والأهم: أنّ ما ذكره السيوطي من أنّ ابن عصفور صاحبه. وأنّ ثبتنا أنّه ليس مذهب ابن عصفور. هو مذهب ابن جني ولكن ليس مذهبـه في منع تقديم خبر كان على اسمها إذا كان فعلاً، وإنما ذكر ابن جني هذا الأمر على أنّه حجّة للمانعين من التقديم ورد عليه بما يثبت صحة مذهبـه في جواز التقديم.

قال في باب "في عكس التقدير": ((ومن ذلك قولنا: كَانَ يَقُومُ زَيْدٌ، ونحن نعتقد رفع "زيد" بـ"كان" ويكون "يقوم" خبراً مقدماً عليه فإنْ قيل: ألا تعلم أنّ "كان" إنما تدخل على الكلام الذي كان قبلها مبتدأ وخبرأً، وأنت إذا قلت: "يَقُومُ زَيْدٌ" فإنما الكلام من فعل وفاعل فكيف ذلك؟

فالجواب أنّه لا يتنع أنّ يعتقد مع "كان" في قولنا: كَانَ يَقُومُ زَيْدٌ، أنّ "زيداً" مرتفع بـ"كان"، وأنّ "يقوم" مقدماً عن موضعه، فإذا حذفت "كان" زال الاتساع وتأخر الخبر الذي هو "يقوم" فصار بعد "زيد").⁽²⁾

ونستنتج مما عرضناه أنّ ما نسبه السيوطي لابن عصفور من منع التقديم ليس مذهب ابن عصفور وإنما علّه من منع التقديم وابن عصفور من النحوين الذين أجازوا تقديم خبر كان وأخواتها على اسمها إذا كان الخبر فعلاً رافعاً لضمير الفاعل. وربّما يكون السيوطي قد فهم أنّ هذا النص لابن عصفور بصورة غير صحيحة معتقداً بأنه مذهبـه. أو أنّ النسخة التي كانت بين يديه من كتاب "شرح الجمل" كان فيها نقص مما أدى به إلى أنّ يعتقد أنّ ذلك هو مذهب ابن عصفور.

(1) شرح الجمل : 1 / 392 .

(2) الخصائص : 1 / 273 - 274 .

المبحث الثاني

نظرة المحدثين إلى ترتيب بناء الجملة

للمحدثين نظرات وآراء في ترتيب بناء الجملة إلا أنهم لم يأتوا بآراء تفردوا بها في هذا المجال تختلف عمّا كان عند القدماء والمؤخرين بل سايروا فيما ذهبوا إليه البصريين أو الكوفيين في جواز التقديم أو منعه. فكل ما لديهم من الآراء هي أنّهم يعطون رأيهم في المسألة متبوعين القدماء والمؤخرين دون التوسيع في الحجج أو ذكر الخلاف بين النّحاة كما كان يفعل المؤخرون. إلا أنّ قليلاً منهم طوروا في العلل والأسباب التي احتجّوا بها في بعض المسائل وكان لبعضهم آراء متميزة في هذا المجال.

لذلك سأكتفي بعرض المادة عرضاً سريعاً من دون ذكر الآراء عند كلّ محدث لأنّتجنب التكرار. وسأشير إلى شيء مما تميّزوا به بعد الانتهاء من عرضي لموافقهم من المسائل النحوية التي وجدتها عندهم.

تقديم الفاعل على الفعل:

نجد في هذه المسألة أنّ المحدثين اختلفوا أيضاً في تقديم الفاعل على الفعل فمنهم من تابع البصريين في منع تقديم الفاعل على الفعل. ومنهم من تبع الكوفيّين في جواز تقديم الفاعل علة الفعل. فمن المحدثين الذين منعوا تقديم الفاعل على الفعل د. تمام حسان⁽¹⁾، د. أحمد عبد الستار الجواري⁽²⁾، ود. شوقي

(1) ينظر : اللغة العربية معناها ومبناها : 207 .

(2) ينظر : نحو الفعل : 20 .

ضيف⁽¹⁾، و د. أمين علي السيد⁽²⁾، و د. محمد حماسة عبد اللطيف⁽³⁾، و عباس حسن⁽⁴⁾، و د. فاضل صالح السامرائي⁽⁵⁾.

أما المحدثون الذي سايروا الكوفيّن في جواز تقديم الفاعل على الفعل فمنهم: د. عبد الفتاح اسماعيل شلي⁽⁶⁾، و د. مهدي المخزومي⁽⁷⁾ و د. عفيف دمشقية⁽⁸⁾، و د. سناء البياتي⁽⁹⁾، و د. كريم حسين ناصح الخالدي⁽¹⁰⁾.

تقديم جواب الشرط على الأداة:

للمحدثين آراء في جواز تقديم جواب الشرط على الأداة أو منع التقديم إذ اتفق بعضهم مع الكوفيّن في جواز التقديم، واتفق بعضهم الآخر مع البصريين في منع تقديم جواب الشرط على الأداة فمن الذين سايروا الكوفيّن في جواز التقديم الدكتور مهدي المخزومي⁽¹¹⁾، الدكتور عفيف دمشقية⁽¹²⁾، والدكتورة سناء البياتي⁽¹³⁾، والدكتور صالح الظالمي⁽¹⁴⁾.

(1) ينظر : تجديد النحو : 153.

(2) ينظر : في علم النحو : 348 / 1 - 349.

(3) ينظر في بناء الجملة العربية : 49 - 50.

(4) ينظر : النحو الوافي : 2 / 62.

(5) ينظر : الجملة العربية تأليفها وأقسامها : 181.

(6) ينظر : الاتجاهات الحديثة في النحو : 85.

(7) ينظر : في النحو العربي نقد و توجيه : 42 - 42 ، وفي النحو العربي قواعد و تطبيق : 88.

(8) ينظر : المنطلقات التأسيسية والفنية إلى النحو العربي : 218.

(9) ينظر : قواعد النحو العربي في ضوء نظرية النظم : 35 - 36 ، 133.

(10) ينظر : نظرية المعنى في الدراسات النحوية : 332.

(11) ينظر : في النحو العربي نقد و توجيه : 289 - 290.

(12) ينظر : خطى متعددة على طريق تجديد النحو العربي : 100 - 101.

(13) ينظر : قواعد النحو العربي في ضوء نظرية النظم : 386 - 388.

(14) ينظر: تطور دراسة الجملة العربية بين النحويين والأصوليين : 171.

أمّا من المحدثين الذين تبعوا قدماء البصريين ومتأنريهم في منع تقديم جواب الشرط على أدلة الشرط عباس حسن⁽¹⁾.

تقديم معمول فعل الشرط عليه:

اختللت مواقف المحدثين كما اختلف القدماء والتأخرون في إعراب الاسم المرفوع بعد أدلة الشرط فتبع بعضهم الكوفيين في إعراب هذا الاسم فاعلاً لفعل الشرط وقد تقدم عليه ومن هؤلاء الدكتور مهدي المخزومي⁽²⁾، والدكتور صالح الظالمي⁽³⁾ وتابع عباس حسن البصريين في منع تقديم⁽⁴⁾ معمول فعل الشرط عليه وإعراب الاسم المرفوع بعد أدلة الشرط فاعلاً لفعل مضمر يفسره المذكور وتتابع الدكتور أحمد مكي الأنصاري⁽⁵⁾ الأخفش في أحد رأيه في إعراب الاسم المرفوع بعد أدلة الشرط مبتدأ وما بعده خبر له.

تقديم المفعول به على الفاعل:

اتفق أغلب المحدثين مع جمهور البصريين في جواز تقديم المفعول به على الفاعل ومنهم الدكتور تمام حسان⁽⁶⁾.

وإذا كان الفاعل مشتملاً على ضمير المفعول به سايروا قدماء البصريين ومتأنريهم في وجوب تقديم المفعول به على الفاعل ومنهم: الدكتور مهدي المخزومي⁽⁷⁾، والدكتور شوقي ضيف⁽⁸⁾، والدكتور أمين علي السيد⁽⁹⁾ وعباس

(1) ينظر : النحو الوافي : 323 ، 340 - 355 .

(2) ينظر : في النحو العربي نقد وتجيئه : 216 - 218 .

(3) ينظر : تطور دراسة الجملة العربية : 172 .

(4) ينظر : النحو الوافي : 122 / 2 - 123 .

(5) ينظر : نظرية النحو القرآن : 59 .

(6) ينظر : اللغة العربية معناها وبناؤها : 207 .

(7) ينظر : في النحو العربي قواعد وتطبيقات : 94 .

(8) ينظر : تحجيد النحو : 248 .

(9) ينظر : في علوم النحو : 1 / 356 - 358 .

حسن⁽¹⁾. أما إذا كان الفاعل مخصوصاً أو المفعول به مخصوصاً فتابع المحدثين المتأخرین المتأخرین من البصريين في وجوب تقديم المفعول به على الفاعل إذا أكان الفاعل مخصوصاً وإلى وجوب تقديم الفاعل إذا كان المفعول به مخصوصاً سواء أكان الحصر بـإلاً أو إِنماً ومن هؤلاء المحدثين: الدكتور مهدي المخزومي⁽²⁾، والدكتور شوقي ضيف⁽³⁾، والدكتور أمين علي السيد⁽⁴⁾، وعباس حسن⁽⁵⁾، وتتابع عباس حسن جمهور البصريين والكسائي والفراء وابن الأنباري في جواز تقديم المفعول به المخصوص بـإلاً مع إلاً على الفاعل، كما تابع الكسائي في جواز تقديم الفاعل المخصوص بـإلاً على المفعول به.⁽⁶⁾

تقديم المفعول معه:

تابع عبد الله درويش⁽⁷⁾ من المحدثين ابن جني في جواز تقديم المفعول معه على مصاحبه، وبحسب ما اطلعت عليه من مصادر القدماء والمتأخرین والمحدثین يعدّ عبد الله درويش الوحيد الذي اتبع ابن جني في جواز تقديم المفعول معه على مصاحبه، ولا أجزم بذلك؛ لأنّه ربّما كان هناك نحاة آخرون سواء من المتأخرین أم المحدثین تابعوا ابن جني فيما ذهب إليه، ولكنني لم أطلع على مؤلفاتهم أو أنّ مؤلفاتهم لم تصل إلينا، وتتابع عباس حسن جمهور البصريين منع تقديم المفعول معه على مصاحبه.⁽⁸⁾

(1) ينظر : النحو الوافي : 2/74 - 75 .

(2) ينظر : في النحو العربي قواعد وتطبيق : 92 - 94 .

(3) ينظر : تجديد النحو : 248 .

(4) ينظر: في علم النحو : 1/356 - 359 .

(5) ينظر : النحو الوافي : 2/74 - 75 .

(6) ينظر : المصدر نفسه : 2/74 - 75 .

(7) ينظر : تهذيب النحو : 106 .

(8) ينظر : النحو الوافي : 2/230 .

تقديم المفعول له:

من المحدثين الذين تناولوا التقاديم في هذه المسألة عباس حسن⁽¹⁾ إذ تابع قدماء البصريين ومتاخريهم في جواز تقديم المفعول له على عامله.

تقديم معمول ألفاظ الإغراء عليها:

تابع عباس حسن جمهور البصريين ومتاخريهم في منع تقديم معمول ألفاظ الإغراء عليها⁽²⁾. ولم أجد غيره من المحدثين قد درس هذا الموضوع بحسب ما اطلعت عليه من كتب المحدثين.

تقديم الحال على عاملها وعلى صاحبها:

اختلف موقف المحدثين من مسألة تقديم الحال على عامله كما اختلف القدماء والمتاخرون من البصريين والковيين فتابع بعضهم البصريين في جواز التقديم وتابع بعضهم الآخر الكوفيين في منع تقديم الحال على عامله ومن المحدثين الذين تابعوا الكوفيين في منع التقديم الدكتور إبراهيم أنيس⁽³⁾.

في حين تابع الدكتور مهدي المخزومي⁽⁴⁾، والدكتور تمام حسان⁽⁵⁾، والدكتور والدكتور أمين علي السيد⁽⁶⁾، وعباس حسن⁽⁷⁾ قدماء البصريين ومتاخريهم في جواز تقديم الحال على عامله المتصرف وتابع عباس حسن⁽⁸⁾ الفراء والأخفش ومن تابعهما في جواز تقديم الحال على عامله الجار والمجرور. أما تقديم الحال على

(1) ينظر : النحو الواقي : 2*196 .

(2) ينظر : المصدر نفسه : 4/122 .

(3) ينظر : من أسرار اللغة : 281 - 282 .

(4) ينظر : في النحو العربي قواعد وتطبيق: 113 .

(5) ينظر : في اللغة العربية معناها ومبناها : 207 .

(6) ينظر في علم النحو : 1/422 .

(7) ينظر : النحو الواقي : 2/284 - 285 .

(8) ينظر : اللغة والنحوين القديم والحديث : 101 .

صاحبها فتابع د. إبراهيم أنيس⁽¹⁾ الكوفيين في منع تقديم الحال على صاحبها مطلقاً. أمّا إذا كان صاحب الحال مجروراً بحرف جر أصلي فتابع الدكتور هادي نهر⁽²⁾، والدكتور أمين علي السيد⁽³⁾. جمهور البصريين في منع تقديم الحال على صاحبها المجرور في حين تابع، الدكتور مهدي المخزومي⁽⁴⁾، وعباس حسن⁽⁵⁾ ابن كيسان وأبا علي الفارسي وابن برهان وغيرهم من النحاة في جواز تقديم الحال على صاحبها المجرور بحرف جر أصلي.

تقدير التمييز على عامله المتصرّف:

تابع الدكتور عفيف دمشقية⁽⁶⁾، والدكتور أمين علي السيد⁽⁷⁾ الكوفيين، والأخفش، والجريمي، والمازني، والمرد وغيرهم من البصريين والكوفيين في جواز تقديم التمييز على عامله المتصرّف.

تقدير الخبر على المبتدأ:

تابع عدد من المحدثين قدماء البصريين ومتأنريهم في جواز تقديم الخبر على المبتدأ ومن هؤلاء: الدكتور تمام حسان⁽⁸⁾، والدكتور أمين علي السيد⁽⁹⁾ والدكتور عباس حسن⁽¹⁰⁾.

(1) ينظر : من أسرار اللغة : 281 - 282 .

(2) ينظر : الحال في القرآن الكريم أنماطه ودلاته : 41 - 42 .

(3) ينظر : في علم النحو : 420 / 1 - 422 .

(4) ينظر : في النحو العربي قواعد وتطبيق : 113 .

(5) ينظر : النحو الوافي : 281 / 2 ، واللغة والنحو بين القديم والحديث : 100 - 101 ، وما بعده .

(6) ينظر : خطى متعرّة على طريق تجديد النحو : 192 .

(7) ينظر : في علم النحو : 437 / 1 .

(8) ينظر : اللغة العربية معناها وبناؤها : 207 .

(9) ينظر : في علم النحو : 1 / 235 .

(10) ينظر : النحو الوافي : 1 / 448 .

تقديم خبر كان وأخواتها:

تابع الدكتور أمين⁽¹⁾ علي السيد جهور البصريين في جواز تقديم خبر كان وأخواتها عليها وعلى اسمها.

وتابع عباس حسن⁽²⁾ قدماء البصريين ومتآخريهم في منع تقديم خبر "ما زال" وأخواتها عليها، وتابعهم أيضاً في جواز تقديم خبر "ما زال" على "زال" وحدتها وفي تقديم خبر "ما زال" وأخواتها مع سائر حروف النفي الآخر "لا، ولم، ولن". وتابع عباس حسن⁽³⁾ الكوفيين في منع تقديم خبر "ليس" عليها كما تابع الدكتور أمين علي علي السيد⁽⁴⁾، و Abbas حسن⁽⁵⁾.

جهور البصريين في منع تقديم خبر "ما دام" عليها وجواز تقديم الخبر على "دام" وحدتها وتابع أيضاً الدكتور أمين علي السيد⁽⁶⁾، و Abbas حسن⁽⁷⁾ قدماء البصريين ومتآخريهم في منع تقديم خبر "ما" الحجازية على اسمها وبطلان عمل "ما" الحجازية إذا تقدم عليها.

تقديم معمول الخبر المنصوب بلام الجحود عليها:

تابع الدكتور عفيف دمشقية⁽⁸⁾ الكوفيين في جواز تقديم معمول الفعل المنصوب بلام الجحود عليها، ولم أجد غيره من المحدثين قد تناول هذه المسألة حسب ما اطلعت عليه.

(1) ينظر : في علم النحو : 1/266 - 267 .

(2) ينظر : النحو الواقي : 1/518 .

(3) ينظر : المصدر نفسه : 1/519 .

(4) ينظر : في علم النحو : 1/268 .

(5) ينظر : النحو الواقي : 1/518 - 519 .

(6) ينظر : في علم النحو : 1/280 .

(7) ينظر : النحو الواقي : 1/138 ، 139 .

(8) ينظر : خطى متعرّة على طريق تجديد النحو العربي : 179 .

أمّا الآراء التي تميّز بها المحدثون والتي فيها زيادة على ما كان لدى القدماء والمؤخرين وما جاؤوا به من العلل والأسباب الجديدة التي لم تكن موجودة عند القدماء والمؤخرين أو كانت موجودة ولكنهم طوروها فأفهمها ما ذهب إليه الدكتور فاضل صالح السامرائي في تعليله لمنع تقديم الفاعل على الفعل تبعاً للبصريين إذ ذهب إلى أنّ نحو: "مُحَمَّدٌ يَحْضُرُ" جملة اسمية لا فعلية ذلك بجواز تقديم النواسخ عليها وهي لا تدخل إلا على الجملة الاسمية ولو كانت الجملة فعلية لم تدخل عليها النواسخ.⁽¹⁾ وربّ قائل يقول أنّ هذا الذي جاء به الدكتور فاضل السامرائي من علة منع تقديم الفاعل على الفعل وعد الجملة فعلية هو ما ذهب إليه المبرّد حين علل منع التقديم. أقول: إنّ العلتين مختلفتان فما ذهب إليه المبرّد حين علل منع تقديم الفاعل على الفعل راداً بذلك على الكوفيين الذي أجازوا التقديم هو أنّه حاول أن يثبت أنّ المتقدم في نحو: "رَيْدٌ قَامَ" مبتدأ وفاعل الفعل ضمير مستتر وذهب إلى أنّ الدليل على ذلك: إذا أدخلت على هذه الجملة عاملاً يتتصبّب الاسم المتقدم بالعامل وهذا يدل أنّ الفعل قد رفع ضميرًا مستترًا هو الفاعل فالجملة إذن اسمية. وما ذهب إليه الدكتور فاضل السامرائي شيء آخر فهو يرى أنّ النواسخ تدخل على الجملة الاسمية فلو كانت جملة "مُحَمَّدٌ يَحْضُرُ" جملة فعلية لما جاز دخول النواسخ عليها وبهذه العلة استند إلى منع تقديم الفاعل على الفعل وربّما يكون الدكتور فاضل السامرائي قد استفاد من رأي المبرّد هذا وطوره إلى هذه العلة التي استند إليها فيمنع تقديم الفاعل تبعاً للبصريين.

ومن التعليمات الجديدة التي جاء بها المحدثون في جواز تقديم الفاعل على الفعل تبعاً للковيين ما ذهب إليه الدكتور مهدي المخزومي إذ اتبع الكوفيين - كما ذكرنا - في جواز تقديم الفاعل على الفعل وعلل سبب الجواز بأنّ الأساس في تقسيم الجملة إلى اسمية أو فعلية هو الإسناد فالجملة الفعلية ما كان المسند فيها فعلاً أو التي يدل المسند فيها على التجدد.

(1) ينظر : الجملة العربية تأليفها وأقسامها : 181 .

والجملة الاسمية عنده ما كان المسند منها اسمًا أو التي يدل المسند منها على الدوام والثبوت فلذلك يرى أنّ جملة "ظهر الحق" و "الحق ظهر" جملة فعلية لأنّ المسند منها فعل يدلّ على التجدد ولم يطأ على الجملة أي تفسير سوى تقديم المسند إليه. ويرى أنّ تقديم المسند إليه لا يغير من طبيعة الجملة وهو كونها فعلية لأنّه - كما ذكرنا - يعتمد الإسناد أساساً في تقسيم الجملة.⁽¹⁾ فالجملة عنده فعلية سواء تقدم الفاعل أم تأخر. وتابعت الدكتورة سناء حيد البياتي الدكتور مهدي المخزومي في تبني هذه الفكرة واعتمد الإسناد أساس تقسيم الجملة وعلّلت جواز تقديم الفاعل على الفعل بالعلة نفسها⁽²⁾.

ومن التعليقات الجديدة التي جاءت بها الدكتورة سناء البياتي في جواز تقديم الفاعل على الفعل تبعاً للكوفيين والتي تعدّ من الزيادات التي تزاد على آراء القدماء في هذه المسألة تعليلها جواز تقديم الفاعل على الفعل بكون اللغة العربية لغة معربة تتخذ من العلامات الإعرابية دليلاً على المعاني النحوية ولا يكون موقع الكلمة مهمة التعريف بوظيفتها النحوية في الجملة، لذلك فالكلمة يمكن أنْ تغير موقعها وتبقى محافظة على معناها النحووي، فالفاعل قد يتأخر عن الفعل وقد يتقدم عليها أيضاً وهو متعلق به على أنه فاعل، وحين يتقدم الفاعل على الفعل فذلك لا يعني أنه يفارق معناه النحووي أي صفتة النحوية إلى صفة أخرى.⁽³⁾ ومن هنا انطلقت في جواز تقديم الفاعل على الفعل ولا نجد مثل هذا الرأي ولا الرأي الذي سبقه لدى القدماء من الكوفيين في تعليلهم جواز تقديم الفاعل على الفعل فلذلك تعدّ مثل هذه الآراء من الزيادات على ما قاله القدماء.

وللدكتور مهدي المخزومي رأي متميز في تعليله لجواز تقديم جواب الشرط على الأداة تبعاً للكوفيين وذلك حين التفت إلى الجانب المعنوي للجملة الشرطية إذ

(1) ينظر : في النحو العربي نقد وتجهيز : 41 - 44 .

(2) قواعد النحو العربي في ضوء نظرية النظم : 36 .

(3) ينظر : المصدر نفسه : 133 .

لاحظ أن دلالة الجملة الشرطية باقية بتقدّم جواب الشرط على الأداة وأنَّ الأسلوب ما زال أسلوب الشرط⁽¹⁾.

وهذا التعليل يعد من الآراء الجديدة التي يزداد على ما قاله القدماء لأنَّ القدماء لم يلتفتوا إلى دلالة الجملة الشرطية فهذه الالتفاتة للدكتور مهدي المخزومي تعد من زيادات المحدثين على ما قاله القدماء ونجد من المحدثين الدكتورة سناء حميد البياتي⁽²⁾ والدكتور صالح الظالمي⁽³⁾.

قد اقتبسا هذه الفكرة من الدكتور المخزومي وهو بقاء الدلالة مع التقديم على الشرط تبعاً للكوفيين في جواز تقديم جواب الشرط على الأداة.

من الآراء الجديدة التي جاء بها المحدثون ما ذهب إليه الدكتور إبراهيم أنيس من منع تقديم المفعول به على ركني الإسناد أي الفعل والفاعل ولم أجده على حد اطلاقي أنَّ نحوياً منع تقديم المفعول على الفعل من القدماء والمتاخرين.

والمحدثين عدا إبراهيم أنيس الذي منع التقديم في هذا الموضع إذ قال : (ولستُ أغالي حين أقرُّ هنا أنَّ المفعول لا يصح أنْ يسبق ركني الإسناد في الجملة المثبتة كما يزعم أصحاب البلاغة في تلك الأمثلة المصنوعة من نحو: زَيْدٌ أَخْوَكَ ضَرَبَتْ...)⁽⁴⁾

فهذا الرأي للدكتور إبراهيم أنيس يعد من الآراء المتميزة للمحدثين - بغض النظر عن قبولنا أو رفضنا ما ذهب إليه - فرأيه يعد زيادةً على ما قاله القدماء وهو من الزيادات الجديدة على النحو.

ومن الآراء المتميزة أيضاً لدى المحدثين ما ذهب إليه الدكتور عبد الرحمن أيوب منتقداً النحويين في منع تقديم الخبر في نحو: "زَيْدٌ أَخْوَكَ" إذ كان كل من المبدأ

(1) ينظر : النحو العربي نقد وتجيئه : 289.

(2) ينظر : قواعد النحو العربي في ضوء نظرية النظم : 388.

(3) ينظر : تطور دراسة الجملة العربية : 171.

(4) من أسرار اللغة : 280.

أو الخبر معرفة ولا مبين للمبتدأ من الخبر فمنعوا القول: "أخوك زيد" على أن يكون "أخوك" خبراً مقدماً بدعوى التباس المبتدأ بالخبر، قال: ((خَبَرْنِي بِعُقْلِكَ أَيْهَا الْمُتَكَلِّمَ هَلْ تَعْرِبُ الْكَلْمَةَ مُبْتَدِأً أَوْ خَبْرًا حِينَ تَنْطَقُ بِهَا، وَهَلْ كُونَهَا هَذَا أَوْ ذَاكَ بِإِبْانَعٍ لَكَ مِنْ صِيَاغَةِ عَبَارَتِكَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ أَوْ عَلَى غَيْرِهِ؟! إِنَّ مَا يَخْشَاهُ النَّحْوِي مِنْ التَّبَاسِ الْمُبْتَدِأُ بِالْخَبْرِ لَيْسَ أَمْرًا ذَا بَالَ لِدِي الْمُتَكَلِّمِ الَّذِي لَا يَشْعُرُ حَتَّى بِفَكْرَةِ إِسْنَادِ الْمُبْتَدِأِ لِلْخَبْرِ أَوِ الْخَبْرِ لِلْمُبْتَدِأِ، وَقَدْ يَدْرِكُ الْمُتَفَلِّسُ الْفَرْقَ بَيْنَ إِسْنَادِ الْأَخْوَةِ لِـ"زيد" فِي الْمَثَالِ "زيد أخوك" وَبَيْنَ إِسْنَادِ "زيد" لـ"أخوك" فِي الْمَثَالِ "أخوك زيد" وَلَكُنِّي أَشَكُ فِي إِدْرَاكِ الْمُتَكَلِّمِ، أَوْ عَنْيَتِهِ عَلَى الْأَصْلِ بِمَثَلِ هَذَا الْفَرْقِ)).⁽¹⁾

وما استنتجه من كلامه هذا أنه يدعو إلى عدم الخوض في مثل هذه المسائل البعدية عن الاستعمال اللغوي وعدم إخضاع اللغة والنصوص إلى القواعد التي وضعوها، وكأنه أراد القول: على القواعد أن تكون في خدمة اللغة لا أن تكون اللغة في خدمة هذه القواعد. وهذا رأي جميل جداً ومنطقى ولو أعطى له عنایة درس هذا الرأى بجد لربما يحدث نقلة في قواعد النحو.

(1) دراسات نقدية في النحو العربي : 157 / 1 .

المبحث الثالث

تقويم آراء العلماء في ضوء علاقة الترتيب بالمحاطب

للمُحَاطِبُ أثْرٌ كَبِيرٌ في ترتيب الجُمْلة فَقَد يَتَقدِّمُ رُكْنُ مِنْ أَرْكَانِ الجُمْلة لِمَرَاعَاةِ المُحَاطِبِ. فَالْمَعْرُوفُ في ترتيب الجُمْلة الْفَعْلِيَّةِ كَمَا ذَكَرْنَا. أَنْ يَتَقدِّمُ الْفَعْلُ ثُمَّ يَأْتِي الْفَاعِلُ ثُمَّ الْمَفْعُولُ بِهِ ... إِلَخُ، كَمَا أَنَّ الْأَصْلَ في ترتيب الجُمْلة الْإِسْمِيَّةِ أَنْ يَتَقدِّمُ الْمُبْتَدَأُ عَلَى الْخَبْرِ، وَإِذَا تَقدِّمَ الْفَاعِلُ عَلَى الْفَعْلِ، وَالْمَفْعُولُ عَلَى الْفَعْلِ وَالْفَاعِلِ أَوْ الْحَالِ وَالْتَّمِيزِ عَلَى الْفَعْلِ، أَوْ الْخَبْرِ عَلَى الْمُبْتَدَأِ يَنْظَرُ فِي سَبَبِ هَذَا التَّقْدِيمِ وَهُوَ كَمَا ذَكَرْتُ لَهُ عَلَاقَةً كَبِيرَةً بِالْمُحَاطِبِ فَإِذَا قَلَنا: "قَامَ زَيْدٌ" وَ"زَيْدٌ قَامَ" فَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَا إِذَا قَلَنا: "قَامَ زَيْدٌ" فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا لِغَرَضٍ⁽¹⁾.

وَمِنْ أَغْرَاضِ التَّقْدِيمِ:-

1. العناية والاهتمام: فَقَد يَتَقدِّمُ الْمَفْعُولُ بِهِ عَلَى الْفَاعِلِ فِي الْغَالِبِ لِلْعُنَيْةِ وَالْإِهْتِمَامِ بِهِ وَمِثَالُ ذَلِكِ قَوْلُنَا: "أَعَانَ مُحَمَّدًا خَالِدًا" وَ"أَعَانَ خَالِدًا مُحَمَّدًا" فَالْتَّعْبِيرُ الْأَوَّلُ: "أَعَانَ مُحَمَّدًا خَالِدًا" يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمُحَاطِبُ خَالِيَ الْذَّهَنِ فَأَخْبَرَتْهُ إِخْبَارًا ابْتَدَائِيًّا. أَمَّا التَّعْبِيرُ الْآخَرُ: "أَعَانَ خَالِدًا مُحَمَّدًا" يَقُولُ إِذَا كَانَ الْمُحَاطِبُ يَعْنِيهُ أَمْرٌ خَالِدٌ، كَأَنْ يَكُونَ أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ فِيهِمْهُ أَمْرٌ مَعْنَانِي لَا مَعْنَى، إِذْ الْمَهْمَمُ عِنْدَ الْمُحَاطِبِ أَنْ يَكُونَ "خَالِدٌ" هُوَ الْمَعْنَى لَا مِنْ أَعْنَانِهِ فَأَخْرَى الْفَاعِلِ وَقَدْمُ الْمَفْعُولِ بِهِ لِعُنَيْةِ الْمُحَاطِبِ وَإِهْتِمَامِهِ بِهِ.⁽²⁾

(1) يَنْظَرُ: معاني النحو: 2/40 ، 48 ، نظرية المعنى في الدراسات النحوية: 332 ، 348 .

(2) يَنْظَرُ: معاني النحو ، وينظر: 1/225 ، 254 .

2. التخصيص: ويقصد به تخصيص المسند إليه بالخبر الفعلي، وهو غرض مهم من أغراض التقاديم، ويتحقق الاختصاص بتقديم المفعول به أو الظرف أو الجار والمحروم على الفعل، أو الخبر على المبتدأ، ومثال ذلك قولنا: "حضر سعد فهذا إخبار أولي والمخاطب خالي الذهن، أما إذا قلنا: سعد حضر فقد خصصنا سعد بالحضور وذلك إذا كان المخاطب يظن بأنّ الذي حضر هو "خالد" مثلاً، فنردد عليه بتقديم الفاعل لإزالة الوهم في ذهن المخاطب.

ولتخصيصه بالحضور، ومثل ذلك نحو: "زيد في الدار" فهذا إخبار أولي والمخاطب خالي الذهن من أي حدث، فإذا قلنا: "في الدار زيد" كان المعنى أنّ المخاطب ينكر أن يكون "زيد" هو الذي في الدار، أو يظن أنه في المكتب مثلاً فنقول له: "في الدار زيد" أي ليس في المكتب من باب الاختصاص، ومن ذلك أيضاً قولنا: "زيد قائم" و "محمد منطلق" وهذا إخبار أولي إذا كان المخاطب خالي الذهن، أو كان يظن أنّ "زيداً" قاعد لا قائم فتقديم الخبر لإزالة الوهم في ذهن المخاطب فنقول: "قائم زيد" ولتخصيصه بالقيام دون غيره. ⁽¹⁾

3. تحقيق الأمر وإزالة الشك في ذهن المخاطب: كقولنا: "هو يغيث الملهوف لمن ظنَّ أنه لا يفعل ذلك، فإنّا لا نريد قصر إغاثة الملهوف عليه وحصرها فيه وإنما أردنا أن نزيل الشك في ذهن المخاطب لذلك قدمنا الفاعل على الفعل.

4. قصد الجنس.

5. تعجیل المسرة أو المساءة.

6. التعجب والغرابة من حال المذكور نحو: المبعد مشى، الآخر سُر نطق، فقدم المسند إليه متعجبًا.

7. التعظيم والتضيير.

8. الافتخار⁽²⁾ وغير ذلك من أغراض التقاديم.

(1) ينظر : معاني النحو : 1/137 ، 140 ، 144 ، 225 ، 40/2 ، 40 ، التعبير القرآني : 48 .

(2) ينظر : معاني النحو : 1/125 ، 139 ، 146 ، 41/2 .

وربّ سائل يسأل: هل راعى المخالفون من أصحاب المذاهب هذه الأغراض في بيان أسباب تجويز التقديم أو منعه؟

وهل وضعوا أمام أعينهم مراعاة المخاطب أثناء تعليلهم؟

أقول نعم، فقد كان للمخاطب لدى النحاة أثرٌ كبير في ترتيب بناء الجملة كما أثّرُوا اعتماداً في بعض المسائل النحوية على المخاطب لاحتجاجهم أو تعليلهم لمنع التقديم أو جوازه وهذا يعني أنهم لم يعتمدوا السمع أو القياس فقط في احتجاجهم وتعليقاتهم وإنما كانوا يضعون المخاطب أمام أعينهم في وضعهم للأحكام النحوية وتجويزهم أو منعهم للتقديم والتأخير والدليل على ذلك ما سأذكره من مسائل كان الأساس في جواز التقديم والتأخير أو منعه لمراعاة المخاطب.

فمن ذلك تعليل سيبويه جواز تقديم المفعول به على الفاعل للعناية والاهتمام به، قال: ((فإِنْ قَدِمْتَ الْمَفْعُولَ وَأَخْرَتَ الْفَاعِلَ جَرِيَ الْلَّفْظِ كَمَا جَرِيَ فِي الْأَوَّلِ وَذَلِكَ قَوْلُكَ: ضَرَبَ زَيْدًا عَبْدَ اللَّهِ، لَأَنَّكَ إِنَّمَا أَرْدَتَ بِهِ مُؤْخِرًا مَا أَرْدَتَ بِهِ مُقْدِمًا، وَلَمْ تَرِدْ أَنْ تُشَغِّلَ الْفَعْلَ بِأَوَّلِ مِنْهُ وَإِنْ كَانَ مُؤْخِرًا فِي الْلَّفْظِ)).

فمن ثم كان حدّ اللفظ أن يكون فيه مقدّماً وهو عربي جيد كثير، لأنهم إنما يقدمون الذي بيانيه أهم لهم وهم بيانيه أعني، وإن كانوا جميعاً يهمانهم (ويعنينهم)).⁽¹⁾

وكلام سيبويه واضح فقد علل جواز التقديم للعناية والاهتمام، أي أن المخاطب يعنيه أمر زيد ويهمه فلذلك يقدم له المفعول به "زيداً" ويؤخر الفاعل "عبد الله" لمراعاة المخاطب. ويعده سيبويه أول من التفت إلى الجانب المعنوي للجملة في تعليقاته وذلك حينما التفت إلى أهمية المخاطب ومن هنا بدأوا يأخذون المخاطب بنظر الحساب أثناء تعليقاتهم لجواز أو منع التقديم.

(1) الكتاب : 34 / 1

ومن النّحّاة الذين علّلوا جواز تقديم المفعول به على الفعل لمراعاة المخاطب واهتمامه بالمتقدّم الفارقي إذ ذهب إلى أنّ المفعول به يقدّم على الفعل في نحو، زيداً ضربَ عمرو أباكَ للاهتمام قال: ((ولكنك حين قدّمت المفعول كنت قد اهتممت به اهتماماً منعك من تقديره ملغىٰ)).⁽¹⁾

وأمر مراعاة المخاطب واضح في قول الفارقي في جواز التقديم في هذه المسألة. ونجد هذا الأمر واضحاً أكثر لدى البطليوسى إذ صرّح أنّ المفعول به يقدّم على الفاعل لمراعاة المخاطب إذ ذهب إلى تعليم جواز تقديم المفعول به على الفاعل لأنّ عنایة المخاطب بالمتقدّم أشدّ من عنایته بالفاعل لذلك قدّم المفعول به قال بعد أنْ ذكر مواضع تقديم المفعول به على الفاعل: ((.. والرابع أن تكون عنایة الخبر أو المخاطب بالمفعم أشدّ من عنایته بالفاعل، كقولك: ضربَ أخي زيدٌ، وشَّتمَ أباكَ عمرو)).⁽²⁾

وكذلك يعلّل ابن بعيش جواز تقديم المفعول به لاهتمام المخاطب بالمتقدّم فلذلك يجوز التقديم قال: ((ورتبة الفعل أن يكون أولاً، ورتبة الفاعل أن يكون بعده، ورتبة المفعول أن يكون آخرًا وقد تقدّم المفعول لضربَ من التوسيعة والنية به التأثير)).⁽³⁾

و واضح أنّ مراعاة المخاطب كان لها أثر كبير في تعليقاتهم لجواز التقديم فضلاً عن السمع والقياس اللذين احتجّوا بهما في جواز التقديم أو منعه.

وكذلك علل ابن فلاح جواز تقديم المفعول به على الفعل والفاعل للعنایة والاهتمام من لدن المخاطب إذ صرّح بجواز تقديم المفعول به للعنایة والاهتمام به قائلاً: ((إذا اجتمع الفاعل والمفعول فالأصل تقديم الفاعل ... ويجوز تقديم

(1) تفسير المسائل المشكلة في أول المقتضب : 182 .

(2) الحل : 99 .

(3) شرح المفصل : 1/76 .

المفعول عليه وعلى الفعل المتصرّف، للعنابة، والاهتمام به ولذلك قال سيبويه:
”إِنَّمَا يَقْدِمُونَ مَا هُمْ بِبِيَانِهِ أَهْمَّ وَأَعْنَىٰ“....)).⁽¹⁾

وذهب الأسنوي إلى أن تقديم المفعول به على الفعل هو للاهتمام به وليس
للحصر قال: ((تقديم المعمول نحو: {إِيَّاكَ تَعْبُدُ} [الفاتحة/5]، وزَيْدًا ضَرَبْتُ،
وبعمرٍ مرتُ، لا يفيد الحصر عند سيبويه والجمهور بل تقديميه للاهتمام به)).⁽²⁾

ولا يعنينا إذا كان تقديم المفعول به يفيد الحصر أو الاهتمام والخلاف في هذه
المسائل الذي حصل بين النّحاة وإنما المهم أن النّحاة وضعوا المخاطب أمام أعينهم
وعللوا جواز التقديم أو منعه نظراً لمرااعة المخاطب وحاله فالأسنوي هنا يرى أن
سبب جواز تقديم المفعول به هو للاهتمام به ولو لا عنایته بالمخاطب لما قال هذا
الكلام وجعل له أهمية كبرى فجعله حجّة لجواز التقديم في هذه المسألة وكذلك
 وأشار السيوطي إلى أهمية المخاطب في جواز تقديم المفعول به على الفعل إذ ذهب
إلى أن التقديم يفيد الاختصاص عند الجمهور قائلاً: ((وإذا قدم المفعول أفاد
الاختصاص عند الجمهور، نحو: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة/5] أي لا
غيرك، ﴿بِلِ اللَّهِ فَأَعْبُدُ﴾ [الزمر/66] أي لا غيره)).⁽³⁾

ومرااعة المخاطب واضحة هنا في جواز تقديم المفعول به على الفعل
بتخصيص العبادة والاستعانة بالله ؛ لأنّه لو أخر المفعول فمن الممكن أن يفهم
المخاطب أن العبادة والاستعانة يمكن أن يتكون لغير الله فلذلك يقدم المفعول به ”الله“
على الفعل. ومرااعة المخاطب في تعليل جواز التقديم واضحة وعلل النّحاة جواز
تقديم الخبر على المبتدأ نظراً لمرااعة المخاطب ويظهر ذلك جلياً في مذهب ابن
الحاجب الذي يقصد ما ذكرناه من أن الخبر قد يقدم على المبتدأ لإزالة الشك
والوهم في ذهن المخاطب وذلك في قوله: ((إِنَّمَا حَسُنَ تَقْدِيمُ الْخَبَرِ عَلَىِ الْمُبْتَدَأ؛

(1) المغني في النحو : 2/174 .

(2) الكوكب الدربي : 476 .

(3) همع الهوامع : 2/10 .

لأنَّ المتكلِّم إذا قال: "رَيْدٌ قَائِمٌ" تعلقُ بنفسِ السامِعِ احتمالاتٍ شَتَّى، منهُ أَنَّهُ قائمٌ أو قاعِدٌ، إلى مَا لا تُحصِّي كثرةً، فإذا قَدِمَ الخبرُ ارتفعَ هذا الإشكال⁽¹⁾).).

إذ عَلَّ ابنُ الحاجِبِ جوازَ تقديمِ الخبرِ على المبتدأ بهذه العلة ليكون حجَّةً على الكوفيين فيما ذهبوا إليه من منع تقديم الخبر على المبتدأ. وواضح من خلال هذا النص أنَّ ابنَ الحاجِبِ التفتَ إلى المُخاطَبِ وبنى حجَّةً في جوازِ التقديم نظراً لمراعاةِ المُخاطَبِ فضلاً عَمَّا احتجَّوا به من السَّماعِ والقياسِ على صحةِ ما ذهبوا إليه من جوازِ تقديمِ الخبرِ على المبتدأ. وفي المضمارِ نفسهِ أيضاً عَلَّ ابنَ فلاحِ جوازَ تقديمِ الخبرِ على المبتدأ لأهميَّته عند المُخاطَبِ ولإزالَةِ الوهمِ من ذهنِه قال: ((أَمَّا الْقَسْمُ الْثَالِثُ وَهُوَ: قَائِمٌ رَيْدٌ، فَإِنَّهُ يُحُوزُ عَنِ الْبَصَرِيِّينَ تَقْدِيمَ الْخَبَرِ اهْتِمَاماً بِهِ، لِيُسْتَفِيدَ السَّامِعُ الْحَكْمَ مِنْ أَوْلَى وَهَلَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَوْ قَدِمَ الْمُبْتَدَأُ لَبَقِيَ ذَهْنُ السَّامِعِ مُتَرَدِّداً بَيْنَ الْأَحْكَامِ الْكَثِيرَةِ قَبْلَ ذِكْرِ الْحَكْمِ الْمُقصُودِ))⁽²⁾. وهذا النص واضح تماماً بالوضوح في أنَّ النُّحَاةَ ولا سيما المتأخرُينَ عنوا بالجانبِ المعنويِّ وبنوا عليهم عللهم وحججهم فيما ذهبوا إليه من جواز أو منعِ التقديمِ واضعينِ المُخاطَبَ في كلِّ ذلكِ أَمامَ أعينِهم وكذا ذهب عبدُ الباري الأَهْدَلُ المذهبُ نفسهِ جاعلاً مراعاةَ المُخاطَبِ سبباً رئيساً في جوازِ تقديمِ الخبرِ "الظرف" على المبتدأ إذ عَلَّ جوازِ التقديم قائلاً في جوازِ تقديمِ الخبرِ على المبتدأ:

((وَإِنَّمَا قُدِّمَ عَلَى خَلَافِ الْأَصْلِ لِغَرْضِ التَّخْصِيصِ لِأَنَّ غَرْضَ الْمُتَكَلِّمِ الْإِخْبَارُ بِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الدَّارِ غَيْرَهُ وَلَوْ قَالَ: "رَيْدٌ فِي الدَّارِ" لَمَا أَفَادَ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا غَيْرَهُ))⁽³⁾.

فَمُرَاعَاةُ المُخاطَبِ في سببِ جوازِ التقديمِ هنا واضحٌ. واتفقَ النَّحويُونَ على منعِ تقديمِ المفعولِ به المحصرِ بـ"إنَّما" على الفاعلِ والفاعلُ المحصرُ بـ"إنَّما" على

(1) الإيضاح في شرح المفصل : 190/1 .

(2) المغني في النحو : 334/2 .

(3) الوكب الدرية: 190/1 .

المفعول لأنّه يؤدي إلى الإلbas فذهبوا إلى أنه لا يجوز القول: "إِنَّمَا ضَرَبَ زَيْدٌ عَمَراً" في الفاعل المحصر ولا: "إِنَّمَا ضَرَبَ عَمْرًا زَيْدٌ" إذا كان المفعول ممحوراً لأنّ الممحور بـ"إِنَّمَا" لا يظهر إلا بتأخيره فإذا قدم حصل الإلbas. ⁽¹⁾ قال السيوطي: ((ويجب تأثير الممحور فاعلاً كان أو مفعولاً ظاهراً أو ضميراً ممحوراً بـ"إِنَّمَا" إجماعاً خوف الإلbas)). ⁽²⁾

نفهم من هذا الحكم أن النحوين أجمعوا على منع التقديم في هذه المسألة نظراً لمراعاة المخاطب، لأن الإلbas يحصل للمخاطب وليس للمتكلم، فالمتكلم هو الذي يخبر والمخاطب هنا متلق فإذا قدم الممحور حصل للمخاطب لبسٌ في فهم العبارة هل الممحور هو الفاعل أم المفعول لذلك منع النهاية تقديم الممحور بـ"إِنَّمَا" فاعلاً كان أم مفعولاً. إذن علة منع التقديم - بحسب تقديرى - هنا هو مراعاة المخاطب. وكذلك نفهم أن العلة التي اتّعل بها المتأخرُون في منع تقديم المفعول به الممحور بـ"إلاً" على الفاعل: وهو أن التقديم يؤدي إلى قلب معنى الحصر المطلوب نحو: ما ضَرَبَ زَيْدٌ إِلَّا عَمْرًا، إذ ذهبوا إلى أن ضاربة "زيد" هنا ممحورة في "عمرو" وتكون "مضروبة" عمرو على الاحتمال أي: يمكن أن يكون مضروباً لشخص آخر فذهبوا إلى أن تقديم المفعول به الممحور يؤدي إلى قلب معنى الحصر المطلوب نحو: ما ضَرَبَ عَمْرًا إِلَّا زَيْدٌ فيكون المعنى بالعكس أي أن المضروبة ممحورة في زيد والضاربة على الاحتمال⁽³⁾.

(1) ينظر: شرح الكافية الثاقبة: 2/ 59 ، وارشاف الضرب: 3/ 1349 ، وتخليص الشواهد: 485 ، وشرح ابن عقيل: 2/ 83 - 84 ، وشرح التصريح: 1/ 282 .

(2) همع المقام: 1/ 581 .

(3) ينظر: شرح الوافية: 158 ، وشرح الكافية: 1/ 168 - 169 ، وسبق أن ذكرت هذه المسألة في الفصل الثاني / البحث الثاني مسألة تقديم المفعول الممحور بـ"إلاً" أو "إِنَّمَا" على الفاعل".

ويفهم أنهم بنوا الحكم في هذه المسألة على منع التقديم نظراً لمراعاة المخاطب وأرى أنهم وضعوا المخاطب في ذهنهم والتفتوا إليه حين تناولوا هذه المسألة لذلك منعوا التقديم هنا.

وقد بنى رضي الدين الاسترباذى موقفه في جواز تقديم الخبر على المبتدأ على مراعاة المخاطب إذ ذهب إلى أنه يجوز تقديم الخبر على المبتدأ إذا كان المراد التفاخر قال:)) وإذا كان تقديم الخبر يفهم منه معنى لا يفهم بتأخيره وجب التقديم، نحو قوله: **تميّم أنا** إذا كان المراد التفاخر **بتميّم** أو غير ذلك مما يقدم له الخبر)).⁽¹⁾

فالفرق بين **انا تميّم** و **تميّم أنا** أن العبرة الأولى تقال للإخبار فقط أما العبرة الثانية: **تميّم أنا** فقدّم فيه الخبر للتفاخر على أنه من تميم وهذا فيه جانب ما ذكرناه من مراعاة المخاطب لأنّه يتفاخر بذلك أمام المخاطب بذلك فلذلك يقدم الخبر. وبهذا الأمر احتجّ رضي الدين على جواز تقديم الخبر على المبتدأ.

ومن المحدثين الذي تناولوا هذا الأمر وبنوا موقفهم على جواز التقديم على مراعاة المخاطب الدكتور مهدي المخزومي إذ ذهب إلى أنه يجوز تقديم الخبر على المبتدأ للاهتمام به - كما ذكرنا - أن الاهتمام يتعلق بالمخاطب مما يعني أنه بنى حكمه في جواز التقديم مراعياً المخاطب قال: ((يتقدم الخبر على المبتدأ إذا اقتضت الضرورة تقدمه أو حظي باهتمام المتكلم نحو: **تميّم أنا**، **وقيسي خالد**)).⁽²⁾ وقال أيضاً: ((وتقديم المسند إليه لا يغير من طبيعة الجملة لأنّه إنما قدم للاهتمام به)).⁽³⁾

وهذا يدلّ على اهتمام النّحاة القدماء والتأخرين والمحدثين في بناء حكمهم في جواز التقديم أو منع التقديم على الاهتمام بالمخاطب، ونستنتج مما تقدم أن النّحاة المختلفين من أصحاب المذاهب النحوية اهتموا بالجانب المعنوي في الجملة وكانت مواقفهم مبنية على الغرض المعنوي وجعلوا مراعاة المخاطب إحدى علل جواز التقديم أو منع التقديم، فضلاً عن الاستناد إلى أصلي القياس والسماع.

(1) شرح الكافية : 235 / 1

(2) في النحو العربي قواعد وتطبيق : 150 .

(3) في النحو العربي نقد وتجهيز : 42 .

الخاتمة

بعد انتهاء هذه المرحلة الطويلة والمضنية من البحث والاستقصاء لآراء النحاة، وما واجهتهُ من صعوباتٍ تتعلق بالدراسة واحتياجاتها أَمْدَ اللَّهُ عَلَى نِعْمَةِ الَّتِي أَسْبَعَهَا عَلَيَّ فِي إِنْجَازِ هَذَا الْكِتَابِ الَّذِي خَاصَّ فِي مَوْضُوعَاتِ الْخِلَافِ فِي تَرْتِيبِ بَنْيَةِ الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَقَدْ تَمَّ حَضُورُ الْبَحْثِ عَنْ عَدْدٍ مِنَ النَّتَائِجِ:

1. أَسْفَرَ الْبَحْثُ أَنَّ بَنْيَةَ الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ تَتَأَلَّفُ مِنْ اسْمٍ وَاسْمٍ، أَوْ اسْمٍ وَفَعْلٍ، وَأَحِيَاً اسْمًا وَحْرَفًا، وَأَنَّ اسْسَاسَ الْجُمْلَةِ وَالدَّاعِمَةِ الرَّئِيسَةِ لَهَا هُوَ الْمَسْنَدُ وَالْمَسْنَدُ إِلَيْهِ، وَقَدْ تَزَادَ عَلَيْهِمَا عَنَاصِرٌ أُخْرَى تَكَمِيلِيَّةٌ تُسَمَّى بِـ"الْفَضَّلَاتِ" أَوْ "الْمَعْوِلَاتِ".
2. تَنْقَسِمُ الْجُمْلَةُ الْعَرَبِيَّةُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: جُمْلَةُ اسْمِيَّةٍ، وَجُمْلَةُ فَعْلِيَّةٍ، وَجُمْلَةُ شَرْطِيَّةٍ، وَجُمْلَةُ ظَرْفِيَّةٍ، وَزَادَ عَدْدُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ أَنْوَاعًا أُخْرَى مِنَ الْجُمْلِ هِيَ الْإِسْتِفَاهَمِيَّةُ، وَالْقَسْمِيَّةُ، وَجُمْلَةُ النَّدَاءِ، وَجُمْلَةُ التَّعْجِبِ، وَغَيْرُهَا.
3. الْأَصْلُ فِي بَنَاءِ الْجُمْلَةِ الْاِسْمِيَّةِ أَنَّ يَتَقَدَّمُ الْمُبْتَدَأُ وَيَتَأْخِرُ الْخَبْرُ، وَالْأَصْلُ فِي بَنَاءِ الْجُمْلَةِ الْفَعْلِيَّةِ أَنَّ يَتَقَدَّمُ الْفَعْلُ ثُمَّ الْفَاعِلُ ثُمَّ بَقِيَّةِ الْمَعْوِلَاتِ، وَالْأَصْلُ فِي بَنَاءِ الْجُمْلَةِ الشَّرْطِيَّةِ أَنَّ تَتَقَدَّمُ أَدَاءُ الشَّرْطِ وَيَلِيهَا فَعْلُ الشَّرْطِ ثُمَّ جَوابُ الشَّرْطِ، وَقَدْ تَتَقَدَّمُ بَعْضُ عَنَاصِرِ هَذِهِ الْجُمْلَةِ عَلَى بَعْضٍ مِمَّا أَدَى إِلَى اختِلافِ النَّحَّاَةِ فِي تَحْوِيزِ التَّقْدِيمِ هُنَّا أَوْ هُنَّا كَمَّا وَمَنْعَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ.
4. كَانَ لِلْمُتَأْخِرِينَ آرَاءٌ مُتَمِيزةٌ فِي تَرْتِيبِ الْجُمْلَةِ بَعْضُهَا لَا قَى اسْتِحْسَانًا لَدِيِ النَّحَّاَةِ وَأَخْذُوهَا بِهَا، وَسَارَ عَلَيْهَا مِنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ، وَعُدَّ مِبْدَأً مِنَ الْمَبَادِئِ الْمُهِمَّةِ لِدِيِهِمْ، وَبَعْضُهَا عُدَّ مِنْ بَابِ التَّوْسُعِ فِي الْلُّغَةِ زِيادةً عَلَى آرَاءِ الَّذِينَ سَبَقُوهُمْ، كَأَرَاءِ أَبِي عَلِيِّ الْفَارَسِيِّ، وَابْنِ بُرْهَانِ، وَابْنِ عَصْنِيُّورِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ تَفَرَّدَ آخَرُونَ بِآرَاءٍ عَارِضَهَا عَدْدٌ مِنَ النَّحَّاَةِ مُعَارِضَةً شَدِيدَةً.

ولم يكن لهم أتباع فيما ذهبوا إليه من ذلك ما جاء به ابن الطراوة من مذهبٍ غريبٍ على قانون العربية في جواز تقديم الخبر في موضع ومنعه في موضع آخر، وما ذهب إليه ابن معطف في منعه تقديم خبر ما دام على اسمها وغير ذلك من الآراء التي تميّز به المتأخرُون.

5. أسفَرَ البحث عن أنَّ المحدثين لم يُكُنْ لهم آراءً متفردةً جديدةً تختلفُ عما جاء به سابقوهم من قدماء البصريين أو الكوفيين ومتاخيرِهم، وإنما كانوا متابعين فيما يرجحون من الآراء في جواز التقاديم أو منعه للبصريين الكوفيين، إلا أنَّهم جاؤوا بعللٍ جديدةً في الاحتجاج بجواز التقاديم أو المنع في بعض المسائل تختلفُ عما كان عند القدماء والمتأخرِين ويُعدُّ زيادةً على ما قاله القدماء والمتأخرُون.

6. أسفَرَ البحث أيضاً أنَّ للمخاطب أثراً كبيراً في ترتيب الجملة من حيثُ جواز التقاديم أو منعه، وهو من الأمور التي احتاجَ بها المختلفون من أصحاب المذاهب جنباً إلى جنبٍ مع السمع والقياس فكما احتجوا بجواز التقاديم أو المنع في بعض المسائل بالسماع والقياس، ذهبوا في مواطنٍ آخرٍ إلى أنَّ التقديم أو التأخير حصل لِمُرَاعَاةِ المخاطبِ متحجّينَ بذلكَ على جواز التقاديم أو منعه.

شيماء زنكنة

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، الزبيدي، عبد اللطيف بن أبي بكر الشرجي (802هـ)، تحقيق: د. طارق الجنابي، مكتبة النهضة العربية، بيروت - لبنان، د.ت.
- أبو الحسن بن كيسان وآراؤه في النحو واللغة، علي مزهر الياسري، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1979.
- الاتجاهات الحديثة في النحو، مجموعة المحاضرات التي ألقاها في مؤتمر مفتشي اللغة العربية بالمرحلة الإعدادية، يونيه - 1957، دار المعارف، مصر، 1958 م.
- الأجاجي النحوية، الزمخشري جار الله محمود بن عمر (538هـ)، تحقيق: مصطفى الحدربي، منشورات مكتبة الغزالى، د.ت.
- أدب الكاتب، أبو محمد عبدالله بن سليم بن قتيبة (279هـ)، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط/4، 1963 م.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان الأندلسي أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف (745هـ)، تحقيق د. رجب عثمان محمد، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، مطبعة المدنى، مصر، ط/1 1418هـ - 1989 م.
- الإرشاد إلى علم الإعراب، محمد بن أحمد بن عبد اللطيف القرشي الكيشي شمس الدين (695)، تحقيق: د. يحيى مراد، دار الحديث، القاهرة، 1425هـ - 2004م.

- الاستغناء في الاستثناء، القرافي شهاب الدين أَحْمَد بن إدريس بن عبد الرحمن (684هـ)، تحقيق: مُحَمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1/1406هـ - 1986م.
- أسرار العربية، أبو البركات الأنباري كمال الدين أبي البركات عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن أبي سعيد (577هـ)، تحقيق: مُحَمَّد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1/1418هـ - 1997م.
- أسرار النحو، ابن كمال باشا شمس الدين أَحْمَد بن سليمان (940هـ) تحقيق: د. أَحْمَد حسن حامد، دار الفكر، عُمان، د.ت.
- الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي أبو الفضل عبد الرحمن بن كمال أبو البكر (911هـ)، تحقيق: د. فايز ترحبني، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط1/1404هـ - 1984م.
- الأصول في النحو، أبو بكر بن السراج مُحَمَّد بن سُهَيْل (316هـ)، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، ج1، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، 1973، ج2، ج3، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط2/1407هـ، 1987 م.
- إعراب الجمل وأشباه الجمل، د. فخر الدين قباوة، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط3/1401هـ - 1981م.
- الاقتراح في علم أصول النحو، السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (911هـ)، قدم له وضبيطه وحققه وشرحه وعلق حواشيه وفهرسه: د. أَحْمَد سليم الحمصي، د. مُحَمَّد أَحْمَد قاسم، طباعة: جروس برس، 1988م.
- الإقليد شرح المفصل، تاج الدين أَحْمَد بن محمود بن عمر الجندي (700هـ)، تحقيق: د. محمود أَحْمَد علي أبو كتة الدروايش، مطبعة جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1423هـ - 2002م.
- ألفية ابن مالك، مُحَمَّد بن عبد الله بن مالك الأندلسبي (672هـ)، مكتبة النهضة - بغداد، د.ت.

- أمالی ابن الحاجب، أبو عمر عثمان بن الحاجب (646هـ)، تحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار الجيل، بيروت، دار عمار، الأردن، 1409 هـ - 1989.
- أمالی الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي (337هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، المؤسسة العربية الحديثة للطبع، القاهرة، مصر، ط1/1982م.
- أمالی السهيلي في النحو واللغة والحديث والفقه، أبو القاسم عبد الرحمن عبد الله الأندلسي (581هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم البنا، مطبعة السعادة، مصر، 1970م.
- الأمالی الشجرية، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة العلوي الحسني المعروف بابن الشرجي (542هـ)، دار المعرفة، بيروت - لبنان، د.ت.
- الإنصال في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والковيين، أبو البركات الأنباري كمال الدين بن عبد الرحمن بن حمد بن أبي سعيد (577هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، د.ت.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام الأنصاري أبو محمد عبدالله جمال الدين بن أحمد بن عبدالله (761هـ) ومعه كتاب هداية المسالك إلى تحقيق أوضح المسالك، تأليف: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط8/1406هـ - 1986م.
- الإيضاح العضدي، أبو علي الفارسي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن محمد بن سليمان بن أبان (377هـ)، تحقيق: د. حسن شاذلي فرهود، مطبعة دار التأليف، مصر، ط1/1389هـ - 1969م.
- الإيضاح في علل النحو، الزجاجي أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق (337هـ) تحقيق: د. مازن مبارك، مطبعة المدنی، مصر، 1378هـ - 1959م.
- إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، أبو بكر الأنباري (328هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية (العلمي العربي سابقاً) دمشق، 1390هـ - 1971م.

- البحث النحوي عند الأصوليين، د. مصطفى جمال الدين، منشورات وزارة الثقافة والإعلام - الجمهورية العراقية، دار الرشيد، 1980 م.
- البحر المحيط في التفسير، أبو حيّان الأندلسي أثير الدين مُحَمَّد بن يوسف بن علي بن يوسف (745)، بعنوان الشيخ: زهير جعير، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1412 هـ - 1992 م.
- البيان في إعراب القرآن، أبو البقاء العُكْبَرِي محيي الدين أبو البقاء عبدالله بن الحسين (616 هـ)، إعداد فريق بيت الأفكار الدولية، طباعة بيت الأفكار الدولية، الأردن وال سعودية، 1998 م.
- البيان في إعراب القرآن، أبو البقاء العُكْبَرِي (616 هـ)، عبد الله بن الحسين بن عبدالله (616 هـ)، دار الكُتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1/1399 هـ - 1979 م.
- التبيين عن مذاهب النحوين البصريين والковفيين، أبو البقاء العُكْبَرِي (616 هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، دار المغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط 1/1406 هـ - 1986 م.
- تجديد النحو، د. شوقي ضيف، دار المعارف، مصر. دـ.
- تخلص الشواهد وتلخيص الفوائد، ابن هشام الاننصاري (761 هـ)، تحقيق د. عباس مصطفى الصالحي، المكتبة العربية، بيروت - لبنان، ط 1/1406 هـ - 1986 م.
- التدريب في تمثيل التقريب، أبو حيّان الأندلسي (745 هـ)، تحقيق: نهاد فليح حسن، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1987 م.
- تذكرة النّحّاة، أبو حيّان الأندلسي (745 هـ)، تحقيق: د. عفيف عبد الرحمن، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط 1/1406 هـ - 1986 م.
- تسهيل الفوائد و تكميل المقاصد، ابن مالك جمال الدين مُحَمَّد بن عبدالله بن مالك الطائي الجياني الأندلسي (672 هـ)، تحقيق: مُحَمَّد كامل بركات، دار الكتاب العربي، القاهرة - مصر، 1387 هـ - 1967 م.

- تطور دراسة الجُملة العربية بين النحوين والأصوليين، د. صالح الظالمي، مكتبة المواهب، النجف الأشرف - العراق، ط2/1426هـ - 2005م.
- التطور النحوي للغة العربية، برجشتر آسر، أخرجه وصححه وعلق عليه، د. رمضان عبد التواب، مطبعة المجد، 1402هـ - 1982م.
- التعبير القرآني، أ.د. فاضل صالح السامرائي، بيت الحكمة، بغداد، د.ت.
- تفتح الألباب في شرح غوامض الكتاب (شرح كتاب سيبويه)، ابن خروف الأشبيلي أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحضرمي (609هـ) تحقيق: خليفة محمد خليفة بربري، كلية الدعوة الإسلامية، الجماهيرية العظمى - طرابلس، ط1/1995.
- تفسير المسائل المشكلة في أول المقتضي، الفارقي أبو القاسم سعيد بن سعيد (391هـ)، تحقيق: د. سمير أحمد معرف، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، 1414هـ - 1993م.
- تقريب المقرب، أبو حيّان الأندلسي أثير أبو حيّان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف (745هـ)، تحقيق: د. عفيف عبد الرحمن، دار المسيرة، بيروت - لبنان، ط1/1402هـ - 1982م.
- تهذيب النحو (الجزء الثاني)، د. عبدالله درويش، مطبعة الرسالة، مصر، ط2/1966م.
- التوطئة، أبو علي الشلوبيني عمر بن محمد بن عمر بن عبدالله الأشبيلي الأزدي الأندلسي (645هـ)، تحقيق: د. يوسف أحمد المطوع، ط1/1401هـ - 1981م.
- الجامع الصغير في النحو، ابن هشام الأنصاري (7612هـ)، تحقيق: د. أحمد محمود الهرمي، دار التأليف، القاهرة، 1400هـ - 1980م.
- الجُمل في النحو، الزجاجي أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق (337هـ)، تحقيق: د. علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط4/1408هـ - 1988م.

- الجملة الشرطية عند النحاة العرب، إبراهيم سليمان الرشيد الشمسان، مطبع الدجوي - عابدين، القاهرة - مصر، ط1/1401هـ - 1981م.
- الجملة العربية تأليفها وأقسامها، أ.د. فاضل صالح السامرائي، المجمع العلمي، بغداد، د.ت.
- الجنى الداني في حروف المعاني، حسن بن قاسم المرادي (749هـ)، تحقيق: طه محسن، مؤسسة دار الكتب، جامعة الموصل، 1396هـ 1976م.
- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، محمد الخضري الشافعي (1870م)، شرحتها وعلق عليها: تركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1/1419هـ - 1998م.
- حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، محمد بن علي الصبان أبو العرفان (1206هـ)، ومعه شرح الشواهد للعنيي، تحقيق: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا، مصر، ط1/1423هـ - 2002م.
- الحال في القرآن الكريم أنماطه ودلائله، د. هادي نهر، مركز عبادي للدراسات والنشر، الجمهورية اليمنية- صنعاء، ط1/1423هـ - 2002.
- الحجّة في علل القراءات السبع، أبو علي الفارسي الحسن بن أحمد (377هـ)، تحقيق: علي النجدي ناصف، ود. عبد الحليم النجار، ود. عبد الفتاح شلي، مراجعة: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، مصر 1965م.
- الحلّل في إصلاح الخلل من كتاب الجمل، ابن سيد البطليوسى أبو محمد بن عبدالله بن محمد (521هـ)، تحقيق: سعيد عبد الكريم سعودي، دار الطليعة، بيروت - لبنان، 1980م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، البغدادي عبد القادر بن عمر، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مطبعة المدنى، القاهرة - مصر، ط3/1409هـ - 1989م.

- الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني (392هـ)، تحقيق: محمد علي النجاشي، دار الهدى، ط2/د.ت.
- خطى مُتعثرة على طريق تجديد النحو العربي (الأخفش - الكوفيين)، د.عفيف دمشقية، دار العلم للملائين، بيروت - لبنان، ط1/1980م.
- دراسات نقدية في النحو العربي، د.عبدالرحمن أيوب، مطبعة خمير، القاهرة، 1957م.
- دراسة في النحو الكوفي من خلال معاني القرآن للفراء، د. المختار أحمد الديرة، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، طرابلس - ليبيا، ط2/1424هـ - 2003م.
- الدرر اللوامع على همم الهوامع شرح جمع الجواجم، أحمد الأمين الشنقيطي، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، ج2، 3 دار البحوث العلمية الكويت، ط1، 1403هـ - 1983م. ج4، 5، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1/1405هـ - 1985م.
- دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني (471هـ)، مكتبة سعد الدين، دمشق، ط2/1407هـ - 1987م.
- ديوان ابن مُقْبِل العجلاني، تحقيق: د. عزّة حسن، دار الشرق العربي، بيروت - لبنان، 1416هـ - 1995م.
- ديوان أبي الأسود الدؤلي، تحقيق: عبد الكريم الجيلي، شركة النشر والطباعة العراقية المحدودة، بغداد، ط1/1373هـ - 1954م.
- ديوان حسان بن ثابت الأنباري، شرح وتحقيق: عبد الرحمن البرقوقي، مطبعة السعادة، مصر، ط1/1348هـ - 1929م.
- ديوان السموأل، جمع وشرح: كرم البستاني، دار صادر - بيروت، د.ت.
- ديوان شعر ذي الرّمة غيلان بن عقبة العدوبي، عني بتصحيحه وتنقيحه، كارل ليل - هنري هييس مكارتي، طبع على نفقة كلية كمبرج في مطبعة الكلية، 1337هـ - 1919م.

- ديوان الشمّاخ بن ضرار الذبياني، تحقيق: صلاح الدين الهاדי، دار المعارف، مصر، 1968 م.
- ديوان طرفة بن العبد، تحقيق: فوزي عطوي، مطبعة الأمان، بيروت - لبنان، ط 1/1969 م.
- ديوان طفيل الغنوش شرح الأصمعي، تحقيق: حسان فلاح أو غلي، دار صادر، بيروت - لبنان، ط 1/1997 م.
- ديوان العجاج رواية عبد الملك بن الأصمعي، تحقيق: د. سعدي ضناوي، دار صادر، بيروت - لبنان، 1997 م.
- ديوان عدّي بن زيد العبادي، حقّقه وجمعه: مُحَمَّد جبار المعيد، شركة دار الجمهورية للنشر والطبع، بغداد، 1965 م.
- ديوان كثير عزّة، جمعه وشرحه: د. إحسان عباس، دار الثقافة للنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 1391 هـ - 1971 م.
- ديوان ليُد بن ربعة العامري، شرحه: إبراهيم جزيوني، منشورات دار القاموس الحديث، بيروت، مكتبة النهضة - بغداد، د.ت.
- ديوان مجذون ليلي (قيس بن الملوح)، شرح: عدنان زكي درويش، دار الصادر، بيروت - لبنان، د.ت.
- ديوان المُزْرِد بن ضرار الغطفاني برواية ابن السكّيت وغيره وشرح ثعلب، تحقيق: خليل إبراهيم العطية، قدم له، الشيخ مُحَمَّد رضا الشبيبي، مطبعة أسعد، بغداد، ط 1/1382 هـ - 1962 م.
- ديوان النابغة الذبياني صنعة ابن السكّيت أبي يوسف يعقوب بن إسحاق (244هـ)، تحقيق: د. شكري فيصل، دار الفكر، 1968 م.
- ديوان الهمذلين، الدار القومية للطباعة، القاهرة، 1385 هـ - 1965 م.

- رصف المباني في شرح حروف المعاني، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ النُّورِ الْمَالِقِي (702هـ)، تحقيق: أَحْمَدُ مُحَمَّدُ الْخَرَاطُ، مطبعة زيد بن ثابت، دمشق - سوريا، 1395هـ - 1975م.
- الرّماني النحواني في ضوء شرحه لكتاب سيبويه، د. مازن مبارك، مطبعة جامعة دمشق، دمشق، ط 1/1383هـ - 1963م.
- السَّبَعَةُ فِي الْقُرَاءَاتِ، ابْنُ مُجَاهِدٍ، تَحْقِيقٌ: د. شوقي ضيف، دار المعارف / مصر، ط 2/ د.ت.
- شرح ابن طولون على ألفية ابن مالك، ابن طُولُون الدمشقي الصالحي أبو عبد الله شمس الدين مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (953هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد جاسم مُحَمَّدُ الْفَيَاضُ الْكَبِيْسِيُّ، دار الْكُتُبُ الْعَلَمِيَّةُ، بَيْرُوت - لَبَّانُ، ط 1/1423هـ - 2002م.
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل العقيلي الهمданى المصرى بهاء الدين عبد الله (769هـ)، و معه كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، تأليف: مُحَمَّدُ محِيَّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، دار الطلائع للنشر، القاهرة، مصر، طبع بمطبع العبور الحديثة، القاهرة، 2004م.
- شرح أبيات سيبويه، أبو جعفر النحاس أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (338هـ)، تحقيق: زهير غازي زاهد، مطبعة الغربي الحديثة، النجف - العراق، ط 1/1974م.
- شرح الأزهرية في علم العربية، الشيخ خالد بن عبد الله بن أبي بكر الأزهري (905هـ)، وحاشية العلامة الأديب الشيخ حسن العطار (1205هـ) وتقريرات للعلامة: شمس الدين مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَنْبَارِيِّ (1313هـ)، مطبعة مصطفى الباب الحلبي وأولاده، مصر، ط 2، 1374هـ - 1955م.
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك المسمى بالمنهاج السالك إلى ألفية ابن مالك، الأشموني أبو الحسن علي نور الدين بن مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى (929هـ)، تحقيق: مُحَمَّدُ محِيَّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مطبعة مصطفى باب الحلبي وأولاده، مصر، ط 2/1358هـ - 1939م.

- شرح ألفية ابن مالك، ابن الناظم أبو عبد الله بدر الدين محمد بن الإمام جمال الدين بن مالك (686هـ)، منشورات: ناصر خسرو، بيروت - لبنان، د.ت.
- شرح التحفة الوردية، ابن الوردي زين الدين أبو حفص عمر بن مظفر بن عمر (759هـ)، تحقيق: د. عبد الله علي شلال، مكتبة الرشيد، الرياض، 1409 هـ - 1989 م.
- شرح التسهيل (تسهيل الفوائد وتكامل المقاصد)، ابن مالك جمال الدين محمد ابن عبدالله بن مالك الطائي الجياني الأندلسي (672هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1/1422هـ - 2001 م.
- شرح التصریح على التوضیح على ألفیة ابن مالک، خالد بن عبد الله الأزهري (905هـ)، وبها مشہ حاشیة الشیخ یس بن زین الدین العلیمی الحمصی، دار إحياء الكتب العربية، وعيسى الباب الحلبي وشركاؤه، مصر، د.ت.
- شرح جمل الزجاجی (الشرح الكبير)، ابن عصفور الاشبيلي علي بن مؤمن (669هـ)، تحقيق: د. صاحب أبو جناح، مؤسسة دار الكتب للطباعة، جامعة الموصل، ج1/1400هـ - 1980م، ج2/1402هـ - 1982م.
- شرح جمل الزجاجی، ابن هشام الانصاری (761هـ)، تحقيق: د. علي محسن عيسى مال الله، عالم الكتب، بيروت - لبنان، ط1/1405هـ - 1985م.
- شرح دیوان الأعشی، شرحه: إبراهیم جزینی، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط1/1388خ، 1968م.
- شرح دیوان جریر، محمد اسماعیل عبد الله الصاوی، دار مکتبة الحیاة، بيروت - لبنان، د.ت.
- شرح دیوان الحماسة، شرح العلامۃ التبریزی، دار القلم، بيروت - لبنان، د.ت.
- شرح دیوان زهیر بن ابی سلمی صنعته ابی العباس احمد بن یحیی بن زید الشیبانی ثعلب، الدار القومیة للطباعة، القاهرة، 1384هـ - 1964م.

- شرح ديوان الفرزدق، ضبط معانيه إيليا الحاوي، مؤسسة خليفة للطباعة، بيروت بنان، 1983.
- شرح ديوان الفرزدق، تحقيق، تحقيق: عبدالله إسماعيل الصاوي، مطبعة الصاوي، مصر، ط1/1354هـ - 1963م.
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام الأنصاري (761هـ)، ومعه كتاب منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب، تأليف: محمد حبيبي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط1/1385هـ - 1965م.
- شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ، ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي (672هـ)، تحقيق: عدنان عبد الرحمن الدوري، مطبعة العاني، بغداد، 1397هـ - 1977م.
- شرح عيون الإعراب، أبو الحسن علي بن فضال المجاشعي (479هـ) تحقيق حنا جميل حداد، مكتب المنار، الأردن - الزرقاء، ط1، 1406هـ - 1985م.
- شرح القصائد السبع الطوال، أبو بكر محمد بن قاسم الأنباري (328هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار المعرفة، مصر، ط2/1969م.
- شرح قطر الندى وبل الصدى، ابن هشام الأنصاري (761هـ)، تحقيق: محمد حبيبي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط2/1386هـ - 1966م.
- شرح كافية ابن الحاجب، رضي الدين الاستربادي (686هـ)، تحقيق: أحمد السيد أحمد، المكتبة التوفيقية، مصر، د.ت.
- شرح الكافية الشافية، ابن مالك (672هـ)، تحقيق: د. عبد المنعم أحمد هريري، دار المأمون للتراث، مكة المكرمة، ط1/1402هـ - 1982م.
- شرح اللῆمة البدرية في علم اللغة العربية، ابن هشام الأنصاري (671هـ)، تحقيق: د. هادي نهر، مطبعة الجامعة المستنصرية، بغداد، 1397هـ - 1977م.

- شرح اللُّمَع، ابن برهان العُكْبَرِي أبو القاسم عبد الواحد علي الأَسْدِي (456هـ)، تحقيق: فائز فارس، مطابع تايمز التجارية، الكويت، ط1/1404هـ - 1984م.
- شرح اللُّمَع، الباقولي نور الدين جامع العلوم أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (543هـ)، تحقيق: د. محمد خليل مراد الحربي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 2002م.
- شرح المُعلقات السبع، الزوزنِي، مطبعة العارف، بيروت - لبنان، د.ت.
- شرح المُفصَّل، ابن يعيش (643هـ)، عالم الكُتُب، بيروت، مكتبة المتنبي، القاهرة، د.ت.
- شرح المقدمة المحسَّبة، طاهر بن أَحْمَدَ بن بابشاذ (469هـ)، تحقيق: خالد عبد الكريم، المطبعة العصرية، الكويت، ط1/1976م.
- شرح المكودي على الألفية في علمي الصرف والنحو، المكودي أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن صالح (907هـ)، ضبطه وخرج آياته وشواهده الشعرية، إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1/1417هـ - 1996م.
- شرح مُلْحَة الإعراب، الحريري أبو محمد القاسم بن علي (516هـ)، تحقيق: د. فائز فارس، دار الأمل، الأردن، ط1/1412هـ - 1991م.
- شرح هاشميَّات الْكُمِيَّت ابن زيد الأَسْدِي، بِتَفْسِيرِ: أَبِي رِيَاضِ أَحْمَدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْقِيسِيِّ، تحقيق: د. داود سلوم، و د. نوري حمودي القيسي، عالم الكُتُب، بيروت - لبنان، ط1/1404هـ - 1984م.
- شرح الوافية نظم الكافية، أبو عمر عثمان بن الحاجب النحوي (646هـ) تحقيق: موسى بنّاي علوان العليلي، مطبعة الآداب في النجف الأشرف، 1400هـ - 1980م.

- شعر أبي زيد الطائي، جَمَعَهُ: د. نوري الحموي القيسي، مطبعة المعارف، بغداد، 1967 م.
- شعر دعبدل بن علي الخزاعي، صنعة: د. عبد الكريم الأشتر، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، 1964.
- شعر النمر بن تَوْلَب، تحقيق: د. نوري حموي القيسي، مطبعة المعارف بغداد، د.ت.
- شفاء العليل في إيضاح التسهيل، السُّلِيلِي أبو عبد الله مُحَمَّد بن عيسى (770 هـ) تحقيق: عبدالله علي الحسيني البركاتي، دار الندوة، بيروت - لبنان، ط1/1406 هـ - 1986.
- العالمة الإعرائية في الجملة بين القديم والحديث، د. مُحَمَّد حماسة عبد اللطيف، دار الفكر العربي، الكويت، 1983.
- عِلَلُ النَّحْوِ، ابن الوراق أبو الحسن مُحَمَّد بن عبد الله (381 هـ)، تحقيق: د. محمود جاسم الدرويش، بيت الحكمة، العراق - بغداد، 2002.
- الغرّة المخفية في شرح الدرّة الألفية، ابن الخبراز (639 هـ)، تحقيق: حامد مُحَمَّد العبدلي، مطبعة العاني - بغداد، 1411 هـ - 1991.
- الفرائد الجديدة تحتوي على نظم الفريدة وشرحها المطالع السعيدة، جلال الدين السيوطي، تحقيق الشيخ: عبد الكريم المدرس، مطبعة الإرشاد - بغداد، 1397 هـ - 1977.
- الفصول الخمسون، ابن معطي زين الدين أبي الحسين يحيى بن عبد المعطي (682 هـ)، تحقيق: محمود مُحَمَّد الطناحي، عيسى الباب الحلبي وشركاؤه، مصر، 1392 هـ - 1972.
- الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب، نور الدين عبد الرحمن الجامي (898 هـ)، تحقيق: د. أسامة طه الرفاعي، مطبعة وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، العراق، 1403 هـ - 1983.

- الفوائد والقواعد، عمر بن ثابت الثماني (442هـ)، تحقيق: د. عبد الوهاب محمد الكحلاة، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1/1424هـ - 2003م.
- الفوائد الجنيّة على متممة الأجرمية لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الخطاب الرعيني، تأليف الفاكهي جمال الدين أبي علي عبد الله بن أحمد (972هـ)، تحقيق: محمود نصار، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1/1425هـ - 2004م.
- في بناء الجملة العربية، د. محمد حماسة عبد اللطيف، دار القلم، الكويت، ط1/1402هـ - 1982م.
- في حركة تجديد النحو وتسويقه في العصر الحديث، د. نعمة رحيم العزاوي، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1995م.
- في علم النحو (الجزء الأول)، د. أمين علي السيد، دار المعارف، مصر، ط1/1972م.
- في النحو العربي قواعد وتطبيق على المنهج العلمي الحديث، د. مهدي المخزومي، مطبعة مصطفى الباب الحلي وأولاده، مصر، ط1/1386هـ - 1966م.
- في النحو العربي نقد وتجسيده، د. مهدي المخزومي، منشورات المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ط1/د.ت.
- قواعد النحو العربي في ضوء نظرية النظم، د. سناء حميد البياتي، دار وائل، عمان - الأردن، ط1/2003م.
- كاشف الخصاصة عن ألفاظ الخلاصة، ابن الجوزي شمس الدين أبي الخير محمد بن الخطيب (833هـ)، تحقيق: د. مصطفى أحمد النماص، ط1/1403هـ - 1983م.
- الكتاب، سيبويه أبو البشر عمر بن عثمان بن قنبر (180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مطبعة المدنى، مصر، ط3/1416هـ - 1966م.

- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوایل في وجوه التأویل، الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمر (538هـ) صصحه: د. عبد الرزاق المهدى، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط1/1424هـ - 2003م.
- كشف المشكّل في النحو، علي بن سليمان اليماني (559هـ)، تحقيق: د. هادي عطية مطر، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1404هـ - 1984م.
- الكنوز الذهبية في شرح وإعراب شواهد سيبويه الشعرية، حمدي علي المهدى، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، د.ت.
- الكواكب الدرية، شرح الشيخ محمد بن أحمد بن عبد الباري الأهلل على متممة الأجرامية تأليف الشيخ محمد بن أحمد الرعيني الخطاب، ويليه منحة الواهب العلي شرح شواهد الكواكب الدرية، تأليف: عبد الله يحيى الشعبي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1/1422هـ - 2002م.
- الكوكب الدرى في تحرير الفروع الفقهية على المسائل النحوية، الأسنوي جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن (772هـ)، تحقيق: د. عبد الرزاق السعدي، مراجعة د. عبد الستار أبو غدة، وزارة الأوقاف الإسلامية، بغداد، ط1/1404هـ - 1984م.
- اللامات، الزجاج أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق (337هـ)، تحقيق: مازن مبارك، دار الفكر، دمشق - سوريا، ط2/1405هـ - 1985م.
- اللغة العربية معناها وبناتها، د. تمام حسان، عالم الكتب، القاهرة - مصر، ط4/1425هـ - 2004م.
- اللغة والنحوين القدم والحديث، عباس حسن، دار المعارف، مصر، ط2/1971م.
- لمع الأدلة في أصول النحو، أبو البركات الأنباري (577هـ)، تحقيق: د. عطية عامر، المطبعة الكاثوليكية، بيروت - لبنان، 1963م.

- اللُّمُوعُ فِي الْعَرَبِيَّةِ، أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنَ جَنِي (392هـ)، تَحْقِيقٌ: فَائزُ فَارِسُ، دَارُ الْأَمْلَ، الْأَرْدُنُ، ط/2 1411هـ - 1990م.
- مُجَالِسُ ثَعْلَبٍ، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنَ يَحْيَى ثَعْلَبٍ (291هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ السَّلَامُ مُحَمَّدُ هَارُونٌ، دَارُ الْمَعَارِفِ، مَصْرُ، د.ت.
- مُجَالِسُ الْعُلَمَاءِ، الزَّجَاجِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقِ (337هـ)، تَحْقِيقٌ: عَبْدُ السَّلَامُ مُحَمَّدُ هَارُونٌ، وزَارَةُ الْإِرْشَادِ وَالْأَنْبَاءِ فِي الْكُوْيْتِ، الْكُوْيْتُ، 1962م.
- مُجَمُوعُ الْأَمْثَالِ، الْمِيدَانِيُّ أَبُو الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، تَحْقِيقٌ: مُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، دَارُ الْجَيْلِ، بَيْرُوتُ - لَبَّانُ، ط/2 1407هـ - 1987م.
- مُجَمُوعُ أَشْعَارِ الْعَرَبِ (دِيوَانُ رَؤْيَا بْنِ الْعَجَاجِ)، اعْتَنَى بِتَصْحِيحِهِ وَتَرْتِيبِهِ: وَلِيمُ بْنُ الْوَرْدِ الْبِرْوَمِسِيُّ، دَارُ الْآفَاقِ الْجَدِيدَةِ، بَيْرُوتُ، ط/1 1979م.
- الْمُحْتَسِبُ فِي تَبْيَينِ وَجُوهِ شَوَّادِ الْقِرَاءَاتِ وَالْإِيْضَاحِ عَنْهَا، أَبُو الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنَ جَنِي (392هـ)، تَحْقِيقٌ: عَلَيُّ النَّجْدِيُّ نَاصِفٌ، د. عَبْدُ الْخَلِيلِ النَّجَارُ، د. عَبْدُ الْفَتَاحِ إِسْمَاعِيلِ شَلِّيُّ، الْمَجْلِسُ الْأَعُلَى لِلشُّؤُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الْجَمْهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُتَحَدَّةُ، الْقَاهِرَةُ، 1386هـ.
- الْمُخْبِلُ السَّعْدِيُّ حَيَاةُهُ وَمَا تَبَقَّى مِنْ شِعْرِهِ، د. حَاتَمُ صَالِحُ الضَّامِنِ، مَجْلِسُ الْمُوْرَدِ، الْمَجْلِدُ الثَّانِيُّ، الْعَدْدُ الْأَوَّلُ، 1973م.
- مُختَصَرُ فِي شَوَّادِ الْقِرَاءَاتِ مِنْ كِتَابِ الْبَدِيعِ، أَبُنْ خَالُوِيَّه (370هـ)، عَالَمُ الْكُتُبِ، بَيْرُوتُ - لَبَّانُ، د.ت.
- الْمَدْرَسَةُ الْبَغْدَادِيَّةُ فِي تَارِيخِ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ، د. مُحَمَّدُ حَسِينِيُّ مُحَمَّدُ، مَوْسِسَةُ الرَّسَالَةِ، بَيْرُوتُ - لَبَّانُ، ط/1 1407هـ - 1986م.
- مَدْرَسَةُ الْكُوفَةِ وَمَنْهَجُهَا فِي دراسَةِ الْلُّغَةِ وَالنَّحْوِ، د. مَهْدِيُّ الْمَخْزُومِيُّ، دَارُ الرَّائِدِ الْعَرَبِيِّ، بَيْرُوتُ - لَبَّانُ، ط/3 1406هـ - 1986م.

- المُرتجل، ابن الخشاب أبو مُحَمَّد عبد الله بن أَحْمَد بن أَحْمَد (567هـ)، تحقيق: علي حيدر، دمشق، 1392هـ - 1972م.
- المسائل الحلبيات، أبو عي الفارسي (377هـ)، تحقيق: د حسن هنداوي، دار القلم، دمشق - سوريا، دار المنارة، بيروت - لبنان، ط1/1407 هـ - 1987 م.
- المسائل العسكرية في النحو العربي، أبو علي الفارسي (377هـ)، تحقيق: علي جابر المنصوري، مطبعة الجامعة - بغداد، ط1/1982 م.
- المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات، أبو علي الفارسي (377هـ)، تحقيق ودراسة، صلاح الدين عبد الله الشكاوي، مطبعة العاني، بغداد، د.ت.
- مسائل النحو الخلافية بين الزمخشري وابن مالك، د. فهمي حسن النمر، دار الثقافة، القاهرة، 1985 م.
- المشكاة الفتحية على الشمعة المضية لسيوطى، الدمياطي مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن أبي حامد البديري (1140هـ)، تحقيق: هشام سعيد محمود، مطبعة وزارة الأوقاف والشؤون الدينية. 1403هـ - 1983م.
- المصباح في علم النحو، المطرزي أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي (610هـ)، تحقيق، د. عبد الحميد السيد طلب، الناشر مكتبة الشباب بالمنبرة، ط1/ د.ت.
- المطالع السعيدة في شرح الفريدة، جلال الدين السيوطي (911هـ)، تحقيق: نبهان يس حسين، دار الرسالة، بغداد، 1397هـ - 1977.
- معاني القرآن، الأخفش سعيد بن مسعدة البلخي المجاشي (215هـ) تحقيق: د عبد الأمير مُحَمَّد أمين الورد، عالم الكتب، ط1/1405 هـ - 1985 م.
- معاني القرآن، الفراء أبو زكريا يحيى بن زياد (207هـ)، تحقيق:
 - ج1: أَحْمَد يوسف نجاتي، مُحَمَّد علي النجار.
 - ج2: مُحَمَّد علي النجار.
 - ج3: د. عبد الفتاح إسماعيل شليبي، علي النجدي ناصف.

- مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ط 3/1422هـ - 2001م.
- معاني القرآن، الكسائي علي بن حمزه (189هـ)، أعاد بناءه وقدّم له: د. عيسى شحاته عيسى، الناشر: دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة، 1998م.
- معاني القرآن وإعرابه، الزجاج أبو إسحاق إبراهيم بن السري (311هـ)، تحقيق: د. عبد الجليل عبده شلبي، خرج أحاديثه: علي جمال الدين محمد، دار الحديث، القاهرة - مصر، 1426هـ - 2005م.
- معاني النحو، أ. د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر، عمان - الأردن، ط 2/1423هـ - 2003م.
- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضعه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط 3/1412هـ - 1992م.
- المعني في النحو، ابن فلاح تقي الدين أبي الحير منصور (680هـ)، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ط 1/ج 1، 1999م، ج 2، 2000م.
- مغني الليب عن كتب الأعريب، ابن هشام الأنباري (762هـ)، خرّج آياته وعلق عليه: أبو عبد الله علي عاشور الجنوبي، دار إحياء التراث العربي، ط 1/1421هـ - 2001م.
- المفصل في علم العربية، الزمخشري جار الله أبو القاسم محمود بن عمر (538هـ)، وبيذهله كتاب المفصل في شرح أبيات المفصل، السيد محمد بدر الدين أبي الفراس النعسانى الحلبي، دار الجيل، بيروت - لبنان، ط 2/1323هـ.
- المفضليات، أبو العباس المفضل بن محمد الضبي (300هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون، دار المعارف، مصر، 1964م.
- المفعول به وأحكامه عند النحوين وشواده في القرآن الكريم، د. شرف الدين علي الراجحي، دار المعرفة الجامعية، مصر - الأسكندرية 1989م.
- المقتضى في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني (471هـ)، تحقيق: د. كاظم بحر المرجان، المطبعة الوطنية، عمان - الأردن، 1982م.

- المقتضب، المبرد أبو العباس محمد بن يزيد (285م)، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب - بيروت، د.ت.
- المقرب، ابن عصفور الأشبيلي علي بن مؤمن (669هـ)، تحقيق: أحمد عبد الستار الجواري، وعبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، 1391 هـ - 1971 م.
- من أسرار اللغة، د. إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط 8/2003م.
- المطلقات التأسيسية والفنية إلى النحو العربي، د. عفيف دمشقية، معهد الإنماء العربي، الجماهيرية العربية الليبية، فرع لبنان - بيروت، ط 1/1978م.
- الموفق في النحو ابن كيسان (299هـ) / تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، و د. هاشم طه شلاش، مجلة المورد، العدد الثاني، المجلد الرابع، 1975م.
- المؤفي في النحو الكوفي، صدر الدين الكنغراوي (1349هـ)، شرحه: محمد بهجت البيطار، مطبعة المجمع العلمي العربي، د.ت.
- نتائج الفكر في النحو، السهيلي أبو القاسم عبد الرحمن عبد الله (581هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1/1412هـ - 1992م.
- نحو التيسير، د. أحمد عبد الستار الجواري، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1404هـ - 1984م.
- النحو الجديد، عبد المتعال الصعيدي، الناشر: دار الفكر العربي، د.ت.
- نحو الفعل، د. أحمد عبد الستار الجواري، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1394هـ - 1974م.
- نحو المعاني، د. أحمد عبد الستار الجواري، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1407هـ - 1987م.
- نحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، مصر، ط 3/1966م.

- نظام الجملة عند اللغويين العرب في القرنين الثاني والثالث للهجرة، د. مصطفى خطبل، مطبعة كلية الآداب جامعة حلب 1960م، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1981 - 1982م.
- نظرات في الجملة العربية، أ.د. كريم حسين ناصح الخالدي، دار صفاء، عمان - الأردن، ط1/1426هـ - 2005م.
- نظرية المعنى في الدراسات النحوية، أ.د. كريم حسين ناصح الخالدي، دار صفاء، عمان - الأردن، ط1/1427هـ - 2006م.
- نظرية النحو القرآني: أحمد مكي الأنصاري، دار القبلة للثقافة الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط1/1، 1405هـ - 1984م.
- ظُنُمُ الفرائد وحَصْرُ الشرائِد، المُهَلَّبِي مهذب الدين مهذب بن حسين بن بركات ابن علي (583هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مطبعة المدنى، مصر، ط1/1406هـ - 1986م.
- النُّكَتُ في شرح غاية الإِحْسَانِ، أبو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ (745هـ)، تحقيق ودراسة: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1/1405هـ - 1985م.
- النُّكَتُ في تفسير كتاب سيبويه، الأعلم الشتمري أبو العجاج يوسف بن سليمان بن عيسى (476هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، منشورات: معهد المخطوطات العربية، الكويت، ط1/1407هـ - 1987م.
- النوادر في اللغة، أبو زيد الأنصاري سعيد بن أوس بن ثابت بن بشر (215هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد، دار الشروق، القاهرة - مصر، ط1/1401هـ - 1981م.
- النواصح في كتاب سيبويه، حسام سعيد النعيمي، دار الرسالة، بغداد، 1397 هـ - 1977م.

- هداية السالك إلى ألفية ابن مالك، د. صبيح التميمي، إدارة المطبوعات ومالنشر
جامعة الفاتح، طرابلس، ط1/1998م.

- همع الهوامع في شرح جمع الجواجم، السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي
بكر (911هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر، د.ت.

- الواضح في علم العربية، الزبيدي أبو بكر محمد بن الحسن (379هـ)، تحقيق: د.
أمين علي السيد، دار المعارف، مصر، 1975م.

الرسالة الجامعية.

- شرح جمل الزجاجي لابن بابشاذ (469هـ)، تحقيق: عبد الكريم سيد رمضان،
رسالة ماجستير، جامعة دمشق، كلية الآداب، 2005م.

- نحو أبي بكر بن الأنباري الكوفي في كتبه، علاء حسين علي الخالدي، رسالة
ماجستير، الجامعة المستنصرية، كلية الآداب، 1425هـ - 2004م.

